

يتساءلون " أين البرنامج " " أين البرنامج "

ها هو ذا

البرنامج الإسلامي

جمال البنا

فهرس

- مقدمة
- عالم ممزق
- أولاً : الأساس الإيمانى
- ثانياً : الدولة والحكم والنظام السىاسى
- ١-تبدىد شبهات
- ٢- وأساسىات الحكم فى الإسلام
- ٣- المبادئ العامة للدولة الإسلامىة
- ٤- السلطة التشرىعىة
- ٥- الإمام والسلطة التنفىذىة
- ٦- السلطة القضاىة
- ٧- الموقف من الاشرىاكىة
- ٨- الموقف من القومىة
- ٩- إذا أرىد تثبىت المجمع العربى
- ثالثاً : السىاسة الاقطناصىة
- النظرىة الإسلامىة للاقطناص
- رابعاً : قضاىا المجمع
- أ - الصحافه
- ب - السىاسة التعلىمىة
- ج - الفنون والآداب
- المــــرأة

مكتبة

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

طلب إليَّ بعض الأخوة من مصر والجزائر والسودان واليمن، وبعض الجاليات الإسلامية في أوروبا، كتابة برنامج إسلامي يتسم بالشمول والانفتاح على تحديات العصر، أو كما اقترح البعض "مانفيسـتو إسلامي"....

وقد كانت المطالبة بالبرنامج الإسلامي من الصيحات التي ارتفعت بوجه خاص في مصر عقب دخول "الإسلاميين" انتخابات إبريل ١٩٨٧، واعتبرت المعسكرات السياسية في مصر أن شعار "الإسلام هو الحل" الذي رفعتـه الهيئات الإسلامية نوع من الديماجوجية، أو الفرار من إصدار برنامج.

والحق أن البرنامج الإسلامي كان موضوعاً لكتابات عديدة يبدو أنها لم تصل إلى المعسكرات السياسية الأخرى، وفي أوائل الأربعينات كتب الإمام الشهيد حسن البنا رحمه الله كتيباً موجزاً ومركزاً بعنوان "مشكلاتنا في ضوء التطبيق الإسلامي" تعرّض فيه للقضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية. كما كانت قضية الشورى والحكم، وقضية الاقتصاد والربا، وقضية المرأة. موضوعات لكتابات عديدة وزاخرة، ونجد في كتاب واحد متوسط الحجم أصدرته دار الوفاء بالمنصورة تحت عنوان "إعلان دستوري إسلامي" للدكتور علي جريشة نصاً مقترحاً لدستور إسلامي، ثم نموذج لدستور وضعه مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر عام ١٣٩٧ - ١٩٧٧، ثم نموذج لدستور وضعه الدكتور مصطفى كمال وصفي، وأخيراً نموذج لدستور إسلامي أقرّه المجلس الإسلامي في لندن؛ فهذه أربعة نماذج لدستور إسلامي في كتاب واحد من ١٦٨ صفحة.

ونحن نعترف بأن معظم - وإن لم يكن كل - هذه الكتابات أحادية النظرة؛ بمعنى أنها لا تلاحظ الاعتبارات الأخرى العديدة التي تكتنف الحل المقترح، لأنها اعتمدت على النقل، وأنها تتسم بطابع من السذاجة والسطحية، وأنها لا تؤمن بالحرية أو الديمقراطية إيماناً موضوعياً، وقد يمانل إيمانها بهذين إيمان الشيوعيين.. ولعل أفضلها هو ما كتبه الإمام الشهيد حسن البنا على إيجازه؛ ففيه نلمس نبض الديمقراطية الذي نفتقده في غيره، ولكننا لا نشير هنا إلى القيمة العلمية لهذه الكتابات، ولكن إلى حقيقة أن الموضوعات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، لم تكن مهمة في المكتبة الإسلامية المعاصرة.

وقد تعرّضنا في كثير من كتبنا، وبوجه خاص "بيان رمضان" و"نحن ودعوتنا" و"الأصول الفكرية للدعوة الإسلامية" و"الدعوات الإسلامية المعاصرة: ما لها وما عليها" لكثير من جوانب البرنامج المطلوب.

مع هذا كله فإن المطالبة بإصدار برنامج إسلامي توضح أن هناك حاجة لمعالجة الموضوع من جديد، وإصدار وثيقة باسم "البرنامج الإسلامي" حتى لا ندع تعلقة لمدع، أو سبباً لمتسائل، وتكون ردًا على المطالبين.. أين البرنامج، فما هو ذا البرنامج.

وقد كانت الفكرة الأساسية فيه أن يأخذ شكل نقاط محددة، كما لو كانت مواد في قانون. دون شرح لأن الشرح قد يطغى على التحديد المطلوب، ولكن ارتوي من ناحية أخرى أن النقاط المحددة دون شرح لن تكون واضحة، وقد تسمح بلبس، فاضطررنا إلى شرح بعض النقاط، خاصة في البرنامج الاقتصادي. واستشهدنا فيما أثبتناه هنا بمقتطفات عديدة من كتبنا السابقة التي أشرنا إليها آنفاً.

ومع أن الكتاب يحمل اسم "البرنامج الإسلامي" فمن الواضح أنه كذلك من وجهة نظر كاتبه، التي لا تحجر بالطبع على غيرها وإن آمنت أنها المثلى.

﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيٰهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾

جمال البنا

القاهرة:

صفر - ١٤١٢هـ / سبتمبر - ١٩٩١م

عالم ممزق

يقف العالم اليوم ممزقاً؛ فقد فُجِعَ في مثله العليا القديمة، وأصبح يجابه مستقبلاً مجهولاً لا نلمح فيه بارقة أمل، وإنما تكتنفه النذر. ففي أوائل القرن العشرين، بدت الديمقراطية كما لو كانت شفاءً من كل داء، ولكن ربع قرن من تطبيقها أظهر النظم الديكتاتورية في أكثر دولتين أوربيتين ديمقراطية: ألمانيا وإيطاليا، وعصفت النظم النازية والفاشية بالديمقراطية، وأظهرت أن في الديمقراطية نفسها داءً عيائاً يسمح بقيام هذه النظم ويمكنها من القضاء على الديمقراطية. وقبل هذا، في منتصف القرن التاسع عشر، عندما كشف المفكرون والمصلحون والإنسانيون فجور الرأسمالية الصاعدة واستغلالها للأطفال والنساء والعمال ونهبها لثروات أفريقيا وآسيا.. أملوا الخلاص فيها تقدّم به ماركس من شرعة ظن أنها شرعة العدل، والقضاء على شرور الرأسمالية. وقامت بالفعل دولة ادعت أنها دولة العمال والفلاحين، وبدا وكأن الاتحاد السوفيتي سيصرع الرأسمالية، ويحفر قبرها.. ولكن النتيجة كانت العكس؛ فبعد نصف قرن من الحكم تزعزع الاتحاد السوفيتي ثم تهاوى، واستسلم للرأسمالية المدججة بالحرية والعلم والتكنولوجيا.

فهل قُضي على البشرية أن تستعيد مرة أخرى للرأسمالية.. وأن تصبح رعية للشركات العملاقة متعددة الجنسية واقتصادها الاستعماري الربوي.. هل قُضي عليها أن تشهد مرحلة ثانية للفجور الرأسمالي، يفوق مرحلة فجورها الأول.. هل قُضي عليها أن تشهد بعد أن طوت صفحة فراغنة مصر وقياصرة روما وبنائة الإمبراطورية" قوة طاغية حُطمة. اسمها الرأسمالية العالمية تتقاسمها كأسواق، وتفرض على شعوبها نوعاً جديداً من "السخرة".

كلا.. وألف كلا..

إن سقوط الماركسية لا يعني نجاح الرأسمالية وإنما هو يعني أن أخطاء الماركسية كانت أكبر من أخطاء الرأسمالية.. وليست البشرية مستعدة لأن تقبل الدنية أو تتحمل أوزار الرأسمالية وخطاياها.. وخطاياها كالجبال؛ لأن لدينا البديل وهو الذي يطرحه هذا "المانفستو".

إن معظم الناس ينسون أن الإسلام ظهر في وقت تقاسمت فيه دولتان كبيرتان، فرضتا عليه التبعية الذليلة، والحكم الطبقي، وسيطرة الطغاة.. وحرمتا الجماهير أوليات العدالة، وأبقيتها في ظلمات الفاقة والجهالة متقلبة بأعباء الأعمال المرهقة.. التي لا تدع لها وقتاً أو صحة أو فرصة للتأمل والفكر، ونصبتا القياصرة والكياسرة آلهة يملكون حق الحياة والموت.. جاء الإسلام فقضى على هذه النظم ودمرها تدميراً، وأحل محل النظام الطبقي بحواجزه العالية وطرقه المسدودة ما بين عامة الشعب.. والمناصب العليا أو الفئات المميزة شرعة المساواة المطلقة بين الناس جميعاً لا فرق بين أسود وأبيض، ذكر وأنثى، غني وفقير، وضيع وشريف؛ فالناس جميعاً سواسية يتفاضلون بالتقوى والعمل لا بالأحساب والأنساب، وأحل محل حكم الاستبداد والاستغلال شرعة "الكتاب والميزان".. العلم والعدل، وانفسحت الآفاق كلها أمام المستعبدين في الأرض فأصبحوا الوارثين، وأصبحوا الولاة.. لا يقف أمامهم

"حاجز" اللون أو وضاعة النسب.. فكلهم "عدول" يسعى بذمتهم أدناهم وقضى الإسلام قضاءً مبرماً على المجتمع الطبقي وأرستقراطياته الموروثة، وحرّم كل صور تقديس وتوثين الحكام، وجعلها نوعاً من الكفر والشرك.

تلك هي إضافة الإسلام التي جعلت الشعوب تؤمن به.. وتدخله أفواجاً ولم تكن فيما جاء به من صلاة أو صيام؛ لأن العبادات موجودة في الديانات كلها، وإنما الجديد هو الروح التحريرية، ومبادئ العدالة والمساواة التي أبرزها الإسلام.

إن الإسلام اليوم مدعو للقيام بهذا الدور مرة أخرى.. وإنه لتقدير عليه لو فهم حق الفهم، ولو تخلص من الغشاوات التي كادت أن تطمس معدنه، وتخفي جوهره.. وهذا «المانفيستو» يعرض الإسلام كدعوة انتهاض وتحرر، كما كان عندما نزل القرآن ودعا إليه محمد..

أولاً

الأساس الإيماني

يقوم الإسلام على أساس إيماني.

ونعني بالإيمان الإسلامي أعلى درجة من درجات الاقتران؛ اقتران يشترك فيه العقل والقلب والوجدان، وتستسلم له الحواس.

وما لم يتوفر الأساس الإيماني، فلن تتحقق النتيجة المرجوة حتى لو أقمنا الشعائر، وطبقنا الشريعة (بمعنى الحدود والتعزير) لأن أثر الشعائر يقتصر على الفرد، ولأن تطبيق الشريعة لن يكون إلا نوعاً من تطبيق العقوبات الرادعة التي كانت موجودة في كثير من النظم القديمة.

إن الإيمان في الدعوات هو كالروح في الأجساد، هو الذي يكسبها الحياة، ويجعل لها إرادة وإيجابية ويدفعها للعمل والسير، ويحميها من الضعف والوهن والتآكل، ويذيب الاختلافات ويصهر الأناييات في بوتقته، ويصدر عنها عدوان الآخرين وافتيات المفتاتين.

ولعل هذا هو الفرق بين الإيمان والإسلام، الذي دقَّ على المتقدمين.

ويضم الأساس الإيماني:

أ – الإيمان بالله

إن نقطة الانطلاق في الإيمان الإسلامي هي الإيمان بالله تعالى؛ فهذا الإيمان يضع خطأ فاصلاً بين الدعوة الإسلامية والدعوات الأخرى. قدر ما يطبع الدعوة الإسلامية بطابعها المميز الذي يصل من القوة والعمق بحيث يكون هو "تواة" الحضارة السلامية كلها، التي تختلف بفضل تميزها به عن الحضارات الأخرى.

فالمجتمع الأوربي يظهر في فجر التاريخ في الحضارة اليونانية الوثنية التي تجعل الإنسان "مقياس الأشياء" وترفعه فتجعله إلهًا، وتجعل الآلهة بشراً وأناسي؛ وحاول الفلاسفة - وهم المنظرون في هذا المجتمع- سقراط وأفلاطون وأرسطو، ومن قبلهم طاليس وهيرقليطس وديموقريطس.. إلخ، وضع نظام اجتماعي وسياسي فحملت محاولاتهم وهم عباقرة البشرية، آثار القصور البشري، والانحياز لما تهوى الأنفس. وجمهورية أفلاطون، التي وضعها لتمثيل فكرة العدل أقرب إلى الظلم منها إلى العدل. كما نجد في أرسطو المنظر الأول لحضارة الاستعلاء الأوربي.

وكان لا بد أن يقع هؤلاء الفلاسفة في خطئهم؛ لأنهم فقدوا المعيار الموضوعي المطلق الذي يعصمهم من الانحياز. وكان لا بد أن يستمر هذا القصور في كل ما أثمرته الحضارة الأوربية الوثنية التي واصلت البقاء تحت شعار "الإنسان مقياس الأشياء" عند اليونان بحيث أصبح "الإنسان غاية في ذاته" عند الفيلسوف

الألماني كانط. وانظر إلى القانون الروماني، وقانون نابليون، والقانون السوفيتي فتجد القصور والبعد عن الموضوعية؛ فالأول وُضِعَ لحساب روما، والثاني لحساب الطبقة المالكة الصاعدة، والثالث لحساب الحزب الشيوعي. وكل ما يصدر عن أوربا يتسم بطابع التحيز واللاموضوعية.

وقد يقول قائل.. إن أوربا تؤمن بالمسيحية، وفيها أعظم سلطة دينية في العالم هي الفاتيكان. ولكن الحقيقة أن أوربا لم تؤمن أبداً بالمسيحية الحقة، ولكنها جعلت منها صورة من برومثيوس اليوناني والثلاثي الهليني الذي أبدعه البطالمة في مصر، وقت ظهور المسيحية ونقله القديس بول اليوناني الروماني. ومع هذا فقد نحوها جانبا بحيث لا تُذكَرُ إلا نصف ساعة يوم الأحد، أو أخذوا منها ستاراً لجرائمهم، وأين هو المسيحي حقاً في المجتمع البرجوازي أو الشيوعي في أوربا.

فضلاً عن أن الكنيسة المسيحية أخطأت خطأ جذرياً عندما اعتبرت أن العهد القديم - أي التوراة المحرّفة - جزءاً لا يتجزأ من المسيحية، وكانت المسيحية هي آخر دين يقبل شيئاً كهذا، فما قام المسيح إلا لإصلاح بني إسرائيل.. وما كانت قومته إلا ثورة على الفريسيين والأحبار، ولكنه الخبث اليهودي الذي توصل إلى ذلك، وأفسد على المسيحية نقاءها.

معنى الإيمان بالله تعالى:

لم تقدّم كتب التوحيد وعلم الكلام الصورة الجوهرية لمدلول كلمة "الله" تعالى؛ لأنها عالجتها بطريقة المنطق اليوناني الصوري، في حين أن ما يمنح الإيمان عاطفته المتأججة هو تفاعله مع القلب والوجدان، وهو ما يتحقق بقراءة القرآن وتدبره، وليس بمطالعة كتب علم الكلام السطحية الركيكة الباردة.. وكانت نتيجة ذلك أن المسلم النمطي لم يتعرف على الإيمان بالله؛ وبالتالي فقد الإيمان الإسلامي القوة الدافعة، وأصبح إيماناً غثاً صورياً وشكلياً.

والمفروض أن يؤمن المسلم بالله تعالى باعتباره المثل الأعلى الحي، الخالق، رمز القيم والكمالات، إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه، وأنه تعالى أصل الحق والعدل والرحمة والسلام والعلم والحكمة والعزة وغيرها من القيم التي اتخذ لنفسه أسماء منها.

ولكي نقرّب للذهن أثر التعرف على الله تعالى بهذه الصفة على نفس المؤمن نقول إننا عندما نفتح الشباك في يوم مشرق تتدفق أشعة الشمس ويمتلئ المكان نوراً ودفئاً؛ ينعكس هذا علينا فنشعر بالنور بعد الظلمة، والدفء بعد البرد، وكلما تقترب من هذه الشمس يزداد وهجها وحرارتها ويزداد شعورنا بها. والله تعالى - وهو أعلى من كل تمثيل وتشبيه - هو خالق الشمس كلها وذاته العلية كأنها شمس الشموس، وما إن يلم شعاع منها بالنفس حتى يضيئها ويدفئها وينير أمامها السبيل.

الإيمان بالله تعالى عن طريق ما وصف به نفسه في القرآن الكريم، أو خلال الأسماء الحسني، يوصلنا للإيمان بالله "الفعال" "الخالق"، "أصل القيم العليا".. ومع كل تعرف على هذه القدرة والحكمة والقيم فإن شعاعاً منها يخترق النفس الإنسانية فيحيي موانعها ويرفع خسيستها وينير ظلماتها.. ويضرم فيها الحماس والإيمان.

عندما يؤمن المسلم بالله كأصل للحق والعدل.. كيف يجيز لنفسه أن يظلم ويستغل؟!.. وإذا آمن بالله كأصل للوفاء والصدق كيف يكذب ويخون؟!.. وإذا آمن بأن الأعمار بيد الله. كيف يجبن أو يستخذي استبقاء للحياة؟!..

إن الإيمان بالله تعالى كأصل للقيم يخلق الإنسان "المعنوي" خلقاً جديداً ويجعله يقترب إلى عالم المثل.. فإذا غلبه الضعف البشري المحتوم تاب وأناب، وكفر عن السيئة بالحسنة؛ وبذلك تؤدي سيئاته نفسها إلى حسنات.. وهذا هو تفسير ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

والمسلم الذي يؤمن بالله تعالى عن طريق تدبره للقرآن الكريم يتكون في نفسه ويتعمق بقدر تعمقه في تدبر القرآن:

(أ) مثل أعلى مستمد من تصوير القرآن المعجز لله تعالى، وأنه أصل القيم والمثل والحقيقة الموضوعية المطلقة وخالق كل شيء..

(ب) شعور بالسمو والاعتزاز بالانتماء إلى هذا المثل الأعلى، ورغبة في القربى منه وابتغاء الوسيلة إليه.

(ج) ضمير ينشأ عن هذين (أ ، ب) ويستمد قيمه من المثل الأعلى الأعظم، ودوافعه من التقرب إلى الله دون طمع في شكر عاجل أو خوف من عقاب مائل.

(د) إدراك أنه لم يُخلق سدى أو يوجد عبثاً، وأن للحياة الإنسانية غاية ورسالة، وأن نهايتها بالموت لا تعني الفناء، وإنما هي بداية حياة أخرى..

(هـ) هـ علامات على الطريق- في شكل التوجيهات القرآنية - تكفل الهداية وتحول دون الانحراف وتكبح جوامح النفس.

(و) روح جهادية بين الخير والشر، العدل والظلم، الهدى والضلال ينتصر بفضلها المؤمن على الضعف والإغراء.

(ز) لمسة من لمسات الجمال، وإشراقه من إشراقات الإبداع الفني متأتية من النظم القرآني المعجز، وهو الأصل في الموسيقى والآداب والفنون.

قارن الأثر الإيجابي الحي للتعرف على الله عن طريق القرآن، وإلهاماته، بالأثر الذي يقدمه علم الكلام "إن الله تعالى هو واجب الوجود، وهو عين الوجود، ويجب له القدم ومعناها عدم الأولية، والبقاء، ومعناها عدم الآخريّة، والمخالفة للحوادث ومعناها عدم المماثلة لشيء؛ لأن المماثلة تقتضي حدوثه.. إلخ.

إن الله تعالى قد حسم هذه القضية التي استفدت من علماء الكلام أعماراً.. وتطلبت مجلدات في خمس كلمات ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ و ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾

الإيمان بالرسول

يمثل الإيمان بالله المثل العليا والقيم المطلقة، ويمثل الإيمان بالرسول العنصر البشري تجاه هذه القيم وتفاعله معها بحيث يتحول إلى أعمال وسلوك وخلق بالصورة التي عبرت عنها السيدة عائشة حين وصفت خلق الرسول "كان خلقه القرآن".

ذلك إن الإسلام يعني بالفرد، كما يعني بالمجتمع، بل لعل عنايته بالمجتمع إنما جاءت لتيسر للأفراد إصلاح أنفسهم؛ فالقلب البشري هو ملاذ الإسلام. والإسلام يختلف عن النظم السياسية التي تحاول أن تصلح الأوضاع متجاوزة الأفراد، أو ما هو أسوأ، على حساب الأفراد. إن الإسلام يصلح المجتمع والوضع عبر إصلاحه للأفراد.

ومن أجل هذا جعل الإسلام الإيمان بالرسول مكلاً للإيمان بالله واستهدف أن يوجد أمام المسلم "الأسوة" و"القدوة" التي يضعها نصب عينيه ليقنّبس منها ويستهدي بهديها حتى لا يظن أن القيم الإسلامية لا تدرك أو ينظر إليها باعتبارها قيم نظرية فحسب.

والمسلم عندما يؤمن بالرسول كجزء لا يتجزأ من الإيمان بالعقيدة، فإن هذا يستتبع احتراماً وتوقيراً، وحباً جارفاً للرسول صلوات الله وسلامه عليه حباً لا يستكمل معه الإيمان إلا عندما يفوق حب الرسول حب الفرد لنفسه. وهذه العاطفة التي يحسها كل مسلم بدرجات متفاوتة تدفعه لأن يحتذي قدر الطاقة حذو الرسول؛ فيطيع أوامره، ويجتنب نواهيه، ويتصف بما اتصف به من خلق رفيع، حتى يمكن القول إنه ليس مسلماً من لم ير في الرسول الأسوة والقدوة والمثل البشري الأعلى، وعملياً فإن الرسول هو رأس "الكومنولث" الإسلامي العالمي..

وقد وصلت شخصيته من القوة والتأثير درجة ربطت الملايين من المسلمين في الشرق والغرب على اختلاف اللغات والبلدان، ووحدت ما أسميناه "الكومنولث" كما أوجدت المسلم النمطي بصورة ليس لها مثل، ونقطة الضعف الوحيدة في هذه العاطفة التي تملك المسلمين، ووحدتهم جميعاً أنها تركزت حول الشعائر العبادية.. وليس الخلق.. فالمسلمون جميعاً يصلون النوافل التي كان يصلها الرسول كما لو كانت صلاة مفروضة، ويصومون تطوعاً كما لو كان مفروضاً بحكم اتخاذهم الرسول أسوة لهم، ولو أنهم جعلوا من خلقه الرفيع من سماحة، وصدق، وإخلاص، وكرم وشجاعة.. هدفاً لهم لتقدم المسلمون عما هم عليه بمراحل، ولعل السبب في التركيز على الشعائر، وليس على "التعامل" أو الخلق هو أن المسلمين نظروا إلى الرسول من زاوية "السنة" وليس من زاوية "السيرة"، وهي نقطة سنعود إليها في فقرة تالية.

ولا يقتصر أسلوب إصلاح "الأسوة" على الفرد؛ إذ يمكن أن يكون من أكبر أساليب إصلاح الأوضاع عندما يأخذ به الفرد المسئول. كرئيس الجمهورية أو رئيس الوزراء. فما إن يأخذ نفسه بما أخذ الرسول نفسه كحاكم من تجرّد وتشفّ وإخلاص.. إلخ. حتى يؤدي إلى إصلاح الأوضاع بصورة تفوق كل ما يفعلونه؛ لأن هذا أسلوب عملي مباشر، وال جماهير تصدقه وتتق فيه بعد أن سئمت ما تسمعه من دعاوى وأقويل هي

في وادٍ، والحقيقة في وادٍ آخر. إن فعل رجل واحد يؤثر في ألف رجل - أكثر مما يؤثر قول ألف رجل في رجل واحد.

مكونات الإسلام

الأسلام كدعوة يضم ثلاثة مكونات رئيسية.

المكون الأول: العقيدة. وهي الإيمان بالله تعالى وبالرسول وبخلود الروح والحساب والعقاب، وتتبعها الشعائر العبادية التي يراد بها التقرب إلى الله تعالى.

المكون الثاني: الشرعية. وهي تضم كل ما ينظم العلاقات والصلوات ما بين الناس بعضهم بعضاً، أو ما بينهم وبين الحكومة، وبالتالي فهي تضم (أ) الحكم والنظام السياسي (ب) النظام الاقتصادي (ج) القوانين المدنية أو جنائية.

المكون الثالث: العمل. وما يتسم به هذا العمل من طابع معين من صدق في القول، ووفاء بالوعد، وإتقان للعمل، وصلة رحم، والالتزام بالعدل.. إلخ.

وهو يقف ما بين العقيدة والشرعية - وهو - من ناحية ثمرة لها، كما أنه من ناحية أخرى مصداق الإيمان، ومعيار الثواب والعقاب في الآخرة.

والعقيدة تقوم على الإيمان، وهي أعلى درجة من درجات الاقتناع والتسليم ومحلها القلب. والشرعية تقوم على المصلحة ومحلها العقل. وكل ما يتعلق بالعقيدة فإنه يمت إلى الحرية بسبب، وكل ما يتعلق بالشرعية فإنه يمت إلى العدل بسبب.

وترتبط المكونات الثلاثة بعلاقات تكملية، وتعويضية، معينة تؤلف "آلية" خاصة بها، فالحسنات يذهبن السيئات، والمؤمن يدرك بحسن خلقه درجة القائم الصائم، وإصلاح الفرد يؤدي إلى إصلاح المجتمع، وإصلاح المجتمع يؤدي إلى إصلاح الفرد، وحقوق العمال هي واجبات أصحاب الأعمال، كما أن حقوق أصحاب الأعمال هي واجبات العمال.. وهلم جرا.

الأصلان العظيمان:

الأصلان العظيمان هما القرآن والرسول إن كل ما يتعلق بالقيم والمبادئ. والأصول الإسلامية توجد في القرآن، وكل ما يتعلق بالممارسات والأعمال والتصرفات توجد في الرسول، من أجل هذا آثرنا تعبير "الرسول" على التعبير المشهور وهو "السنة" وهناك سبب آخر هو أن السنة كأصل تشريعي. إنما جاء لتقرير القرآن ذلك، فالسنة ملحقة بالقرآن من الناحية التشريعية ولكن السنة تقدم الرسول كأسوة وقدوة، ولأهمية هذا العامل في الإيمان الإسلامي من ناحية، وفي تقدم الأمة الإسلامية من ناحية أخرى آثرنا تعبير الرسول.

وكل ما جاء غير هذين، أو بعد هذين، فإنه لا يعد من الإسلام المنزل، ولا يأخذ صفة التحليل والتحريم اللذين لهما قداسة التنزيل، وإنما يكون من اجتهادات الائمة والفقهاء.

كما أن كل التفسيرات التي وُضِعَت للقرآن لا تعدُّ ملزمة في شيء، ومن قلب الأمور أن نحكمها في القرآن؛ إذ المفروض أن نحكم عليها بالقرآن، ومعروف أنها تتضمن إسرائيليات عديدة وأحاديث ضعيفة، وأباح المفسرون أن يدَّعوا نسخ مئات من الآيات المثبتة في المصحف.. وآخر تفسير ظهر في الحقبة الأخيرة، وأكثرها أنتشاراً يمكن أن يقال إنه تفسير بالرأي الذي نهى عنه الرسول. والتفسير الوحيد الذي لا يمكن الطعن فيه، ويتعين الأخذ به هو تفسير القرآن نفسه، فالقرآن يفسر بعضه بعضاً.

كما أن السنة النبوية تعرَّضت للوضع، وزحف عليها الخطأ والنسيان والرواية بالمعنى، وهي كلها توجب الحيطة؛ حتى لا ندع للوضائع سبيلاً للزج في الدين بما ليس منه، والضابط الأمثل للسنة هو القرآن، والمقاصد العليا للشريعة، وما يتفق مع خلق الرسول ﷺ ويقال على المحدثين ما قيل على المفسرين، فليس شرطاً أن ما وضعوه من معايير أو ضوابط، وما انتهوا إليه من أحكام يعد ملزماً؛ لأنه ليس إلا اجتهاداً بشرياً.. مورس في وقت معين وفي مناخ معين، ويمكن أن يخطئ ويصيب.

والحقيقة المؤسفة أن المسلمين اليوم لا يؤمنون بالإسلام، كما نزل على محمد، ولكنهم يؤمنون به كما صاغه الأسلاف والفقهاء وأئمة المذاهب بفكرة أن هؤلاء - وهم أقرب إلى عهد الرسول - أدنى إلى الصواب وأقدر على الحكم، وهي افتراضات لا تؤخذ على إطلاقها؛ فقرب العهد ليس معياراً للقدرة على المعرفة، وقد يظهر في المتأخرين مَنْ هم أقدر من المتقدمين، خاصة وقد وضع العصر الحديث في أيديهم من الوسائل ما لم يكن متيسراً للأسلاف. وعلى كل حال فالنقل من مضموم حتى لو أصاب، والاجتهاد مطلوب حتى لو أخطأ. ولم يأمر الرسول ﷺ أصحابه أن يقلدوه صراحة إلا في أمرين هما الصلاة والحج "صلوا كما رأيتموني أصلي" "خذوا عني مناسككم" وفي مقابل هذا فإنه كرر النهي عن السؤال وقال "ذروني ما تركتكم".

لحق بالأساس الإيماني:

(أ) لقد، أكدنا ونؤكد مرة أخرى، أن الأساس الإيماني هو الشرط الذي يسبق، ويكوّن المجتمع الإسلامي والدولة الإسلامية والاقتصاد الإسلامي. فإذا لم يوجد، فلا شيء من هذا يمكن أن يوجد، بالرغم من وجود المساجد وممارسة الشعائر أو حتى تطبيق الشريعة.

ووجود دولة إسلامية واقتصاد إسلامي، ومجتمع إسلامي دون هذا الأساس هو - من باب التشبيه والتقريب - كوجود دولة ماركسية واقتصاد ماركسي دون إيمان بالماركسية نفسها.

وبقدر عمق فهم هذا الأساس في النفوس بقدر ما يسهل تحقيق البرنامج الإسلامي، وبقدر سطحيته بقدر ما يصعب، فإذا انعدم فلا نجاح أو تقدم، ولكن تيه وتخبط. وهذا هو الواقع في معظم الدول العربية والإسلامية - لأن الأساس الإيماني للماركسية هو "رد الفعل" لوجوه النقص في الأساس الإيماني للديمقراطية الرأسمالية - على ما سنوضحه عند الحديث عن الجانب الاقتصادي. وهذان الأساسان غريبان على النفسية العربية الإسلامية؛ ولهذا لم يكسبا عمقاً واقتصراً على طبقة من المنتفعين الحزبيين أو المنقذين ثقافة اشتراكية. وسيظل الإخفاق ما ظلت الشعوب بعيدة عن أساسها الإيماني.

إن طريق النهضة أماناً قريب من طريق نهضة اليابان - أي التوصل إلى الأساس الإيماني للشعب، والبناء عليه. والأساس الإيماني الإسلامي أكثر ثراءً وخصباً وعمقاً من أي أساس إيماني آخر، فضلاً عن أنه الأساس الإيماني الوحيد لشعبنا.

(ب) إننا نمح الأولوية للإحساس الإيماني لأن أي تطبيق للمبادئ الإسلامية دون الإيمان بالقيم الإسلامية سيكون عقيماً، فالإيمان أولاً والتطبيق ثانياً، وهذا هو الترتيب الطبيعي الذي تحقق في الإسلام، وفي الدعوات الأخرى، ذلك أن تقديم الإيمان سيوفر لنا الدعاة المؤمنين المخلصين، كما سيوفر لنا تجاوب عامة الشعب المؤمنين، وبذلك تتجح الدعوة من طرفيها: طرف الدعاة (أو القادة) وطرف الجمهور والشعب، وإذا تحقق الإيمان للدعوة والقادة دون الشعب لم تصادف الدعوة الفهم والتجاوب فتضطر إلى أسلوب القسر والفرض والإجبار (كما فعل البلاشفة في الاتحاد السوفيتي في أعقاب ثورتهم أكتوبر سنة ١٩١٧).

فالخطة المثلى هي الدعوة حتى تتجاوب الأغلبية؛ وعندئذ يمكن نجاح التطبيق. أمّا قبل تجاوب الأغلبية فسنعق في المخاطر والأخطار التي وقع فيها لينين وأشياعه في الاتحاد السوفيتي. وقد يتصور البعض أن دولة كمصر تتخذ من الإسلام ديناً، ويتعالى الأذان من مساجدها التي تمتلئ بالمصلين - ولا يختلف قانونها عن الشريعة إلا في مسائل معدودة، يمكن أن تكون في التصنيف الأيديولوجي دوله إسلامية ولكن عدم وجود الأساس الإيماني يجعلها أقرب إلى البرجوازية منها إلى الإسلام.

(ج) وقد يتساءل البعض هل هذا الأساس الإيماني يجعل مسلمي اليوم مثل المسلمين الأوائل عهد الخلافة الرشيدة مثلاً، والرد نعم مع تحفظات بعضها يتعلق بالقيادة النابغة التي ترود الطريق وتتقدم الجماهير. وبعضها يتعلق بمدى خلوص فهم الأساس الإيماني من الغشوات والتراكمات التي غطت جوهر الإسلام وأثقلت خطوه. وهو أمر صعب للغاية، وقد استراح منه المسلمون الأول الذين لم يزحم صفاء تلقّهم للقرآن وتفاعلهم معه التفاسير. وسمعوا الحديث كلمات حية من شفّتي الرسول قبل أن يزحف عليها الوضع أو تتصرف فيها الألسن، أمّا اليوم فقد ساد الاعتقاد بأن الإسلام هو التراث والسلف.

(د) وهذا ما ينقلنا إلى نقطة هامة، تلك هي أن الإيمان الذي يحكم العالم الإسلامي اليوم يقوم على قاعدة نقلية لا يفسح مجالاً لحرية الفكر، أو إعمال العقل وبالتالي لن تتحقق نهضة. والدعوة الإسلامية اليوم كطفلة غريزة تتعلق بأذيال أمها، وإذا فقدت هذه الأذيال تاهت وتفرقت بها الطرق. وليس أدل على عجزها، وكلال همتها، ووهن عزيمتها من أن منتهى همها، وأقصى أملها هو أن تكون "سلفية" دون أن يخطر ببالها أن تكون قرآنية؛ لأن هذا يكفها عناء البحث والتحليل والفهم. ولا حتى "سنية" لأن معالجة السنة، وإن كان أسهل من معالجة القرآن. إلا أنها أيضاً تتطلب عناءً وفكراً، وقد فقدت الدعوة الإسلامية الحديثة كل أصالة، وكل قدرة. وقبلت متطوعة أن يفكر لها الآباء والأجداد، وأن تنظر إلى مشاكل العصر وتحدياته "بعيون مينة" على حد تعبير "جارودي" دون أن يتطرق إليها أن هذا يخالف توجيهات القرآن الصادقة، ويتنافى مع أوليات السلامة والصحة الموضوعية في معالجة الأمور.

أن الكارثة الحقيقية ليست هي أن يحال بين الدعوات الإسلامية والحكم، ولكن أن يسلم لها الحكم فوراً. فلو تحقق هذا لفشلت فشلاً ذريعاً، ولكانت ﴿ فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ لأن هذا الفشل سيحسب على الإسلام. لقد أن للدعوة الإسلامية أن تعلم أنها لا تستطيع مجابهة تحديات العصر، التي تتطلب أقصى درجات الشجاعة والأصالة الفكرية بهذه الروح السلبية الاتكالية التي تتلمس حلاً لكل مشكلة فيما قال السلف، أو تضمنته الأحكام.

(هـ) إننا لا ندعو إلى قطع الصلة بالماضي، وأوروبا اليوم لم تقطع صلتها بعالم اليونان القديم، وقد استعار مفكروها أسماء وتعبيرات الميثودجيا اليونانية لنتائج أبحاثهم في عالم النفس، أو الطبيعة، ولا تزال فلسفة سقراط وأفلاطون وأرسطو تدرس بعناية. ولكن أوروبا لم تجعل هذا وحده هو حظها من الفكر. فليس هو إلا رافداً من روافد عديدة تصب في الفكر الأوربي. وما من تلميذ ابتدائي، فضلاً عن عالم جامعي، يقصر علمه على ما كان يعلمه أرسطو أو أفلاطون أو إقليدس أو أرشميدس. أمّا الحال عندنا فهو نقيض ذلك؛ فكتابات السلف وحدها هي الأصل، والماضي يستوعب الحاضر، ويمكن لكتابات السلف أن تكون أحد روافد الفكر الإسلامي، لا أن تكون وحدها إجمال الفكر. ومن المؤكد أن معظم ما جاء بهذه الكتابات لم يعد صالحاً لمعالجة قضايا العصر؛ لأنه خضع لعوامل بيئية مختلفة تماماً، فضلاً عن القصور البشرى مما لا يجعله - ضرورة أساساً صالحاً يتعين الأخذ به، حتى وإن لم نعدم فيه القليل الطيب.

ثانياً

الدولة والحكم والنظام السياسي

١ - تبديد شبهات

أ- قد يكون ضرورياً قبل الحديث عن موضوع الدولة والنظام السياسي أن نبدد وهمًا عريقاً يسيطر على الفكر الإسلامي الحديث، "هذا الوهم العزيز والأثير هو أن الدولة الإسلامية هي "دولة العبادة والفضيلة" وإنما قلنا إنه وهم؛ لأن الدولة هي أعجز جهاز يمكن أن يقوم بدور فعال في هذين المجالين بالذات (العبادة.. والفضيلة) وكل من يقرأ آيات القرآن الكريم يلمس أنه يتقدم بخطابه إلى الإنسان أو الناس أو المؤمنين، ولم يتقدم أبداً بخطابه إلى جهاز أو هيئة، مع أنه قد تحدث عن الأمة الإسلامية مراراً. وحتى مثل هذا النص ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ...﴾ فإن من الواضح أن الخطاب فيه هو إلى "المؤمنين" وقد يتصور قائل أنه ليس ثمة فرق بين "المؤمنين" و "دولة" المؤمنين، وأن الأمة هي مجموعة أفراد، فما يسري عليهم يسري عليها، وهذا خطأ لأن الدولة - كدولة - لها شخصيتها الاعتبارية وتختلف كثيراً عن مجموعة الأفراد وتحكمها ضرورات التمثيل الجماعي مما يلم به أي دارس لعلم الاجتماع. وماذا يمكن أن تفعله الدولة - كدولة - لتحقيق العبادة. إنها لا يمكن أن تسوق الناس سوقاً إلى المساجد؛ لأن الصلاة يمكن أن تؤدي في البيوت، ولأن التوقيت ما بين صلاة وأخرى يفسح من بداية وقت إلى نهايته، وقد يقتصر الأمر على إغلاق المحال أوقات الصلاة - كما يحدث في السعودية، وهذا إجراء هزيل يمكن أن تقوم به مجالس الحكم المحلي والبلديات التي تنظم أوقات العمل وفتح المحال وإغلاقها، كما يمكن أن تصل إليه الحركة النقابية الإسلامية باتفاق مع أصحاب الأعمال. وهو بعد كل هذا إجراء شكلي أو رمزي في حقيقة الحال، وإذا جعلت الدولة من التلفزيون مثلاً منبراً للخطابة والوعظ وتلاوة القرآن، فإن الناس بكل بساطة ستغلقه؛ لأن التلفزيون وسيلة مرئية تحكمها الضرورات والعوامل المنبثقة من ذلك، وليس في رؤية المقرئين بعمائهم، وأعناقهم الغليظة وبطونهم البارزة، ما يغري على الرؤية أو يساعد على الخشوع. ولا ريب في أن هذا الأسلوب محله "الراديو" وإذا زاد في الراديو عن حده سيغلقه الناس أيضاً بعد أن يكونوا قد استمعوا إلى ما يمكن لهم استيعابه. ولا يمكن للدولة أن تتحكم في الفنون من موسيقى أو تمثيل أو سينما، إلا في حدود ضيقة جداً، وإلا أوجدت سوقاً سوداء لها، ودخلت معها في متاهة

فكرة أن الدولة الإسلامية هي دولة العبادة والشعائر وهم خاطئ لا بد أن نتحرر منه، وأن نعلم أن دور الدولة في هذين المجالين لن يكون فعالاً، وإنما يكون دور الدولة فعالاً عندما تحقق العدل؛ فتأخذ من الغنى لتعطي الفقير، وتخضع إرادة القوي لحق الضعيف، وتذيع وتنتشر العلم والثقافة والمعرفة والمهارات. وعلى الدعوات الإسلامية أن تعلم أن العبادة والفضيلة ليست هي كل القيم للدولة الإسلامية، فبالإضافة إليها هناك

العدل والحرية والمعرفة والمساواة. وكلها قيمٌ لا تقل عن العبادة أو الفضيلة، وتستطيع الدولة أن تكون فعالة فيها.

إن تعزيز الفضيلة وأداء الشعائر هي رسالة الأفراد المؤمنين والهيئات المتطوعة التي تعمل لذلك بالحكمة والموعظة الحسنة، ولكنها ليست مهمة الدولة أو الحكومة؛ لأنها غير مهيئة للعمل في هذا المجال، وإذا عملت فيه فستفسده وسيفسدها.

(ب) هناك فجوات واسعة في الفكر الإسلامي التقليدي لا بد من التصدي لها منها:

١- لم تحظ الجوانب الشعبية والجماهيرية والإنسانية والتحريرية والانتهاضية من المفكرين الإسلاميين بالاهتمام الذي يتناسب معها، في حين أن هذه الجوانب بالذات هي من أبرز عناصر حيوية الإسلام، ولا بد لأي برنامج إسلامي أن يعطي هذا الجانب الإسلامي حقه، وأن تكون الرؤية الإسلامية شاملة.

٢- يماثل ذلك جانب كرامة الإنسان. فكلام العلماء التقليديين عن هذا، كلام أجوف يعطى من طرف اللسان دون أن يكون له مدلول أو عمق أو إيمان، وليس له وجود تطبيقي في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. إن الإنسان العبد كاد أن يمحي الإنسان الخليفة، إننا كلنا عباد الله، ونحن لا نستكف من هذا، وكل مَنْ - وما - في الكون - عبد الله؛ لأن الله تعالى هو الذي خلقنا جميعاً. ولأن انعدام هذا معناه أن لا يكون هناك إله أو أن يكون الإنسان نفسه إلهاً، وكلها بدائل لا تستقيم. ولكن الله تعالى تفضلاً منه - أضاف على الإنسان تكريماً خاصاً عندما جعله خليفة له على الأرض، وفضله على الملائكة وجعلها تسجد له، وسخر له قوى الكون، وخصه برسالات الأنبياء، وليس من تكريم أفضل مما جاء في القرآن الكريم ﴿هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا* تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا﴾ ٤٣ - ٤٤ (الأحزاب)

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ ٧٠ الإسراء

﴿جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ﴾ البينة ٨

وهذا التكريم للإنسان الذي انفرد به الإسلام مما لا يكاد يكون له أثر في الأدبيات الإسلامية.. أو وقائع الحياة الإسلامية. والمجتمع الإسلامي اليوم هو أكثر المجتمعات إذلالاً للفرد، واستهانة بكرامته، وأبعد المجتمعات عن الحرية. والقيود والسدود تحاصر الفرد المسلم ولا تدع له متفساً.

٣- أخيراً فإن جانب "المستقبل" يكاد يكون مجهولاً لدى المسلمين، والفكرة العامة لديهم عن الإسلام أنه "ماضوي" والهيئات الإسلامية المعاصرة ماضوية تعيش بقلبها وعقلها في الماضي البعيد. ولا تكاد تعيش حاضرها، فضلاً عن مستقبلها، في حين الإسلام ذهب في مستقبلته إلى الغاية التي ليس وراءها مذهب؛ لأنه يقوم على أساس جعل الدنيا بأسرها مجالاً للعمل في سبيل حياة مستقبلية هي "الحياة الآخرة". وهذا المنطق يجعل الإسلام مستقبلياً، ويجعل المسلم يضع نصب عينه المستقبل. ولا يمكن أن

نصل إلى المستقبل البعيد قبل أن نمر بالمستقبل القريب. مستقبل الحياة الدنيا، ولا يمكن للمسلمين أن يتجاهلوا المستقبل، أو يظنوا أن العمل للحياة الآخرة هو أداء الشعائر العبادية من صلاة أو صيام.. إلخ. فلو كان كذلك لفاقتهم الملائكة الذين ليس لهم من عمل إلا التسبيح والتهليل. وقد وضع الله النواميس والسنن التي تربط ما بين الحاضر والمستقبل وتوجد بينهما علاقة وثيقة لا يمكن تجاهلها؛ فتجاهل المستقبل تجاهل للسنن التي أقام الله عليها الكون والمجتمع، وبالتالي يفترض أن يكون المسلم أحرص من يعرف تطورات المستقبل - ويعد نفسه لما سيكون عليه القرن السادس عشر الهجري، أو الواحد والعشرون الميلادي.

٤- من الخطأ الجسيم أن نعمل لتحقيق الأساس الإيماني بالقوة، أو أن نلجأ إلى "إرهاب إيماني" إن الإيمان لا يتأتي إلا بالإقناع والحكمة والموعظة الحسنة. وحتى عند استخدام هذه الوسائل، فيجب أن لا يشط بنا الخيال لنتصور إمكانية تحول كل أو معظم الناس إلى الدرجة المطلوبة من الإيمان وما سيحدث هو إن بعض الناس لن يتجاوبوا مع متطلبات الإيمان، وإن الإغلبية الباقية ستؤمن بدرجات متفاوتة يغلب أن تكون أقل من المستوى المطلوب؛ لأن قوى الفتنة والإغراء وغلبة الأثرة والأنانية والقصور وحكم الأمر الواقع تفرض نفسها على الأغلبية. ولكن إيمان الأغلبية بحد أدنى يعوضه إيمان قلة - هي الدعاة - بالدرجة المطلوبة، ونحن نقبل هذه الحقيقة، حقيقة وجود حد أدنى من الإيمان لدى الأغلبية وحد أقصى لدى الأقلية، ونعتقد أن هذا يكفي - كخطوة أولى - على طريق إقامة مجتمع إسلامي ودولة إسلامية، وإن عناصر القوة ستغلب عناصر الضعف؛ لأن بذرة الإيمان - حتى عندما يكون في حده الأدنى - لا بد وأن يكون لها أثرها خاصة عندما يوجد جانب الأغلبية صاحبة الحد الأدنى، أقلية من الدعاة صاحبة الحد الأعلى. وبالنسبة للجماهير العريضة (الأغلبية) فقد يكون المهم هو أن يوجد لديها (وعي) بحيث يشعر المواطن الإسلامي بأنه لم يخلق عبثاً، وأن له بحكم إيمانه بالله والرسول رسالة، وأن عليه التزاماً، وأن هذا الوعي يكفي كبداية على الطريق الصحيح، ويفترض أن يقوم الدعاة بدفع هذا الوعي وشحنه بالمضمون الذي قد تعجز الجماهير عن تبينه أو القيام به. بحيث يقوم كل واحد بما يمكنه بحكم ظروفه وأوضاعه وقدراته دون ضغط أو قسر أو تحكم، وفي الوقت نفسه ينتفي أن يتحول إيمان الجماهير إلى مستتقع راكد أو بيئة وبيلة أو استسلام ذليل.

وعلى الجميع أن يعلموا أن العمل العام بصفة عامة لا يمكن أن يكون "مشفياً" منضبطاً بصورة هندسية حادة وباتة بحيث يتحقق "المثال" وتمضي المسيرة دون أمت أو انعطاف. إننا لا نستطيع أن نجعل يد الإصلاح تمضي كسكين في قالب زبد؛ إن هذا لا يتحقق أبداً فالمجتمع جسم "عضوي" حي يتلبس فيه اللحم بالعظم ويتربط بعلاقات معقدة؛ مما يجعل عملية الانضباط متفاوتة.

من أجل هذا فإن الانضباط في الدولة الإسلامية المعاصرة سيكون أقل مما يتصوره المتشددون، وقد يكون نسبياً وسيقف عند النقطة التي يتضح فيها أنه سيولد من الشر أكثر مما أريد تقاديه؛ لأن حكمة الضبط عندئذ تنتفي.

وهذه الملابس كلها توضح أهمية "الدعاة"، وأن عليهم أن يعلموا بكل همّة وإخلاص، لكن دون محاولة قسر أو إرهاب وأن لا يتقلوا على الجماهير بأكثر مما تطيق، وأن لا يحملونها على فضل عقولهم كما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول عندما عزل بعض أتقى ولاته.

٥- من الأخطاء الفاحشة التي يقع فيها بعض الدعاة الإسلاميين الخلط ما بين الدولة والمجتمع. فهناك مهام لا يمكن إلا للدولة القيام بها، كالدفاع. والسياسية الخارجية، وتطبيق القانون، وسك العملة وجباية الضرائب إلخ.. وهناك مهام أخرى لا تستطيع الدولة أن تقوم بها. كالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعزيز الفضائل والقيام ببعض الخدمات الاجتماعية إلخ.. لأن هذه المهام تقوم على إيمان الأفراد ودوافع الضمير، ولا يمكن للدولة بأجهزتها الإدارية والقمعية أن تقوم بها، ولكن يقوم بها الأفراد المؤمنون والهيئات المتطوعة - أي المجتمع الذي ينفسح لها - كما نفسح لغيرها من دعاة الفنون والادب، أو غيرها مما تدعو إليه النفوس التي يتفاوت إيمانها ما لم يكن هناك قسر أو إلزام، وإنما هو اختبار. وما لم تقع في محذور صريح فلا يجوز التدخل فيها أو تحديها ولو بدعوى سد الذريعة الذي يمكن أن يفتح باباً لالتهم الحريات كلها.

٢ - أساسيات.

وضع الإسلام المبادئ العامة والأساسية للحكم أو النظام السياسي كما نقول، ولكنه ترك التفاصيل والجزئيات والجوانب الإجرائية للمجتهدين الذين يكون عليهم أن يراعوا المتغيرات ويلحظوا المستجدات. والحكم في الإسلام جزء من الشرعية التي تستهدف العدل وتلحظ المصلحة، وتقوم على النظر العقلي وإعمال الفكر، على ما أوضحنا في فقرة "مكونات الإسلام" وأحكامها معللة، لا تعبدية، خاصة وقد استثنينا من إطارها ما يتعلق بالعقيدة والعبادة،

٢ - أساسيات الحكم في الإسلام

أ - ليس الحكم في الإسلام غاية في حد ذاته، ولكنه "أمانة" بالتعبير النبوي، أو مسئولية بتعبيرنا. تستهدف توفير احتياجات الحياة المادية من طعام وشراب وكساء وخدمات للأفراد.. إلخ وإتاحة الأمن والطمأنينة في المجتمع والقرآن يشير إلى هذين الجانبين ﴿أَطْعَمَهُمْ مِّنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ﴾. ويتحدث عن القرية التي كانت آمنة مطمئنة بأيتها رزقها رغداً، فلما كفرت بأنعم الله أذاقها الله لباس الجوع والخوف، فالقرآن يقرن ما بين نظام الإسلام.. وبين توفير الحاجات المادية التي رمز لها بتوفير بالطعام وتحقيق الأمن والسلام في المجتمع.

وقد استقر الفقه الإسلامي على أن "المصالح" تضم ثلاثة أنواع "ضرورية" لا تقوم حياة الفرد والمجتمع إلا بها "وحاجية" لا تتيسر الحياة وتخلو من العسر والحرج إلا بها "وكمالية" أو "وتحسينية" لا تكمل الحياة ويتم نظامها إلا بها، ومسئولية الحكم توفير هذه الثلاثة. يضاف إليها توفير الأمن وتحقيق العدل بين الناس

بحيث لا يطغى الحاكم على المحكوم، ولا يستعبد القوي الضعيف، ولا يستغل الغني الفقير وهذه الأهداف هي ما أعلنها أبو بكر وعمر في أول خطاب لهما.

٣- لما كان الحكم أمانة ومسئولية، فيفترض أن لا يكون مطلوباً كغاية في حد ذاته ولا يعطاه مَنْ يطلبه أو يحرص عليه "إنا لا نولي أمرنا هذا مَنْ طلبه"⁽¹⁾ "إن أخونكم عندي مَنْ يطلبه"⁽²⁾. وهذه لفظة دقيقة جداً؛ لأن الذي يطلب الحكم كغاية في حد ذاته إنما ينشد الاستعلاء النفسي أو الاستفادة المادية، وبذلك يفسد الحكم.

٤- ولهذا السبب نفسه - أي أن الحكم وسيلة وليس غاية.. فإن أحق الناس به أصلحهم له، وأقدرهم عليه..

وقد كان "تولية الأصلح" هو أول ما بدأ به ابن تيمية كتابه المشهور "السياسة الشرعية" وقال الرسول ﷺ "مَنْ ولي

من أمر المسلمين شيئاً، فولّى رجلاً، وهو يجد مَنْ أصلح للمسلمين منه. فقد خان الله ورسوله وفي رواية (والمؤمنين) يضاف إلى مقوم "الصلاحية والكفاءة" مقوم آخر هو رضا الجماهير وثقتهم، وقد قال الرسول "مَنْ أُمَّ قَوْمًا، وهم لإمامته كارهون، لم تجاوز صلاته أذنيه" فإذا جاز هذا في إمامة الصلاة فهو في الإمامة العظمى أولى وأوجب، وقد قام أبو بكر ﷺ على منبر الرسول ﷺ فقال هل من كاره فأقبله.. يقولها ثلاثاً، فلا يقوم أحد، بل يعلن الجميع تمسكهم "لا والله لا نقتلك ولا نستقتلك". فضلاً عن أن هذا الرضا هو جزء لا يتجزأ من عملية "البيعة" التي سنعرض لها في فقرة تالية.

ولا تعد الوراثة من مؤهلات التولية، لما عرضناه من أن المؤهل هو مقدرة المرشح ورضا الجماهير، وكذلك لأن القرآن أوضح أن الوراثة لا تعطي صاحبها حقاً خارج إطار الأسرة، وحصر الأفضلية في العمل والتقوى، وقد كان أبو إبراهيم كافراً وفيه قال الله تعالى ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ * وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَّهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ﴾ (١١٣ - ١١٤ التوبة). وكان ابن نوح كافراً، وقال عنه القرآن ﴿قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ...﴾ (٤٦ هود). وكانت زوجتا نوح ولوط من الخائئات ﴿لَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ وحديث الرسول إلى فاطمة صريح "يا فاطمة اعلمي فإني لا أغني لك من الله شيئاً" و "لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها" وخطاب القرآن الكريم لزوجات الرسول ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبِينَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ .

وكل هذا يوضح أن الوراثة لا تعد مبرراً للولاية والحكم، وكل نظم الحكم الوراثية لا تجد سنداً من قرآن أو سنة، بل مقتضى البيعة تخالفها.. ولم يدر بذهن أحد من الخلفاء الراشدين أن يولي ابنه، أو قريباً له.

(1) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة.

(2) رواه أحمد وأورده البخاري في التاريخ الكبير.

٥- تبلور البيعة العلاقة بين الحاكم والناس وتجعلها علاقة "تعاقدية" يتعهد الحاكم فيها بالحكم بما أنزل الله. ويتقبل الناس عندئذ طاعته، فإذا انحرف أو شذ عن مبادئ الحكم بما أنزل الله، فلا طاعة. ويمكن الاحتفاظ بصيغة وصورة البيعة التقليدية وممارستها لأنها من أجمل وأهم مميزات وخصائص الحكم الإسلامي، ولأنها إثبات للطبيعة التعاقدية للعلاقة بين الحاكم والشعب.

٦- يجعل الإسلام "الشورى" أسلوباً لممارسة مسئولية الحكم فالحاكم لا يجوز أن يحكم برأيه، أو أن يستأثر بإصدار القرار بادئ ذي بدء، إذ لا بد من القيام بعملية الشورى. وقد افترض القرآن في المؤمنين أن ﴿أَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ واستشار الرسول ﷺ، كما استشار أبو بكر، وعمر وعلي، فإذا لم يحكم بالشورى فإنه يكون قد أخل بالأسلوب المقرر، بل وبتوجيهات القرآن الكريم؛ وبالتالي لا تكون له طاعة.

٧- وبالنسبة لأن الحكم في الإسلام "أمانة" ووسيلة إلى غاية هي بصفة عامة تطبيق العدل، فقد أخذ الحكم طبيعة قضائية، وأصبح دور الحاكم هو أن يحكم بين الناس بالقانون لا أن يحكم الناس، والقانون في هذه الحالة هو القرآن الكريم، ففي المجتمع الإسلامي الذي يؤمن بالله تعالى.. يصبح الله تعالى هو المصدر الأعلى للسيادة، ويصبح الحكم تطبيقاً لما أنزله، وهو القرآن. وهذا كله جزء من "الأساس الإيماني" للحكم الإسلامي.

وهكذا تكون أساسيات الحكم الإسلامي.

- ١- أن الحكم ليس غاية في حد ذاته، ولكنه "أمانة" أو "مسئولية".
- ٢- أن أهداف الحكم الإسلامي هي تيسير الحياة الكريمة للناس بإشباع الاحتياجات المادية للأفراد وإشاعة الأمن والسلام والمعرفة في المجتمع.
- ٣- أن مؤهلات الحاكم التي تبرر توليته هي الصلاحية ورضا للناس.
- ٤- أن العلاقة بين الحاكم والناس علاقة تعاقدية.
- ٥- أن البيعة تبلور العلاقة التعاقدية بين الحاكم والشعب، وتعطي الشعب حق الثورة على الحاكم إذا أخل بتعهده.
- ٦- أن ممارسة الحاكم لوظائفه العليا وإصدار القرار يجب أن يتم بطريقة الشورى، ومخالفة ذلك تعد مخالفة لتعهد الحاكم في البيعة.
- ٧- أن للحكم في الإسلام طبيعة قضائية بحيث يكون حكماً بين الناس، وليس حكماً للناس. وقانون هذا القضاء هو القرآن الكريم، فالحكم الإسلامي هو أسمى وأكمل صور "الحكم بالقانون" أو "سيادة القانون".

٣- المبادئ العامة للدولة الإسلامية

- ١- إن الدولة الإسلامية هي دولة سيادة القانون، والقانون هو القرآن الكريم.

وهذا يعني:

- (أ) أن لا تكون الدولة الإسلامية دولة الفرد الديكتاتور، أو دولة الحزب الواحد، أو دولة الطبقة، أو دولة الطغمة العسكرية.
- (ب) أن لا يكون أحد فوق القانون أو بمنأى عن ولايته.
- (ج) أن لا يحرم أي واحد من حماية القانون.
- (د) أن لا يكون هناك تفرقة أمام القانون، فالكل أمامه سواء.
- (هـ) أن لا يعتد بأي إجراء أو تصرف يصدر مخالفاً للقانون.
- (و) أن يجب الولاء للقانون كل صور الولاء الأخرى مهنية أو أسرية أو قومية أو نقابية إلخ..
- (ز) أن لا يكون هناك سوى قانون واحد يخضع له الناس جميعاً دون تفرقة.

٢- إن كون الدولة الإسلامية دولة القرآن لا ينفى أن تكون الأمة فيها هي مصدر السلطات. والضابط الوحيد لهذا النص التقليدي في الدساتير الديمقراطية أن السلطات هنا ليست مطلقة، ولكنها داخل الإطار - العريض للقرآن، فالسيادة هي للقرآن باعتباره التوجيه الإلهي - باعتباره الدستور، ولكن "سلطة" الفهم، والتطبيق والممارسة والإضافة والتأويل.. إلخ هي للأمة التي استخلفها الله في الأرض. وهناك بعد، فرق بين السلطة والسيادة، ومن الخطأ الفاحش الخلط بينهما.

وهذه اللفتة هامة؛ لأن الله تعالى أراد بسيادة القرآن ضمان تحرر الأمة الإسلامية والفرد المسلم من فرض سلطة الطغاة والحاكم والمستغلين بمختلف الادعاءات والشعارات التي قد تتضمن سيادة الشعب وما إلى ذلك. وسيادة القانون في الحقيقة تؤدي إلى سيادة الفرد الملتزم بالقانون، وبدون النص على أن الأمة الإسلامية هي مصدر السلطات فيمكن أن يتحول ذلك إلى الحاكم، ويصبح ديكتاتوراً حتى وأن ادعى الحكم بالقرآن.

٣- إن الالتزام بالقرآن لا يعني بالضرورة الالتزام بما أبداه المفسرون والمحدثون وأئمة المذاهب من آراء، ولكنه يعني التطبيق الأمين للنصوص القرآنية دون تطويع أو تعسف وفي ضوء تفسير القرآن نفسه لها. كما يتضمن تفسير الحديث في ضوء القرآن.

٤- الشورى هي وسيلة ممارسة الحكم في الإسلام. ولا يجوز بأي حال من الأحوال إعطاء السلطة التنفيذية - بما في ذلك الحاكم الأعلى للدولة - سلطة إصدار القرارات بصفة فردية أو دون إقرار المجلس المختص.

٥- الهدف الرئيسي للدولة الإسلامية هو إقامة العدل وبوجه خاص العدل الاقتصادي.

ويدخل في أهداف الدولة الإسلامية:

- (أ) توفير الاحتياجات اللازمة للحياة الكريمة للمواطنين.
- (ب) إشاعة مناخ الأمن والطمأنينة تأسيساً على مبدأ كرامة الإنسان.

(ج) نشر العلم والمعرفة والتدريب على المهارات اللازمة لتقدم المجتمع الإسلامي.

(د) نشر وتعميق القيم الإسلامية.

(هـ) الدفاع عن التراب القومي والمساهمة في قضية "تحرير العالم الإسلامي" مع الدول الإسلامية الأخرى.

٦- إن الحكم بأطرافه الثلاثة التنفيذي والتشريعي والقضائي، قضية مقدسة؛ لأنها الإمامة العظمى التي تمس مصالح ملايين المواطنين في الحاضر والمستقبل، وتؤثر على كيانهم المادي وكرامتهم الأدبية، ومصير البلاد والأجيال، وهي تتطلب نضجاً وعلماً وأمانة، ولا يجوز أن تكون كرة الطامعين أو حقل تجارب الهواة أو وسيلة للظهور والغرور، إنها خدمة مقدسة وقربى إلى الله وجهاد في سبيله، ويجب أن تفهم وتمارس دائماً على هذا الأساس.

٧- يعد التكافل الاجتماعي من الأسس التي تقوم عليها الدولة الإسلامية. ويعد كل فرد منها صاحب مصلحة في القضايا العامة وعضواً نشطاً في المجتمع يعمل لحمايته ويسهم في بنائه، ويدفع عنه الأذى، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر. وقد وضع الرسول ﷺ هذا المبدأ غداة قدومه المدينة وأثبتته في عدد كبير من الأحاديث "المؤمنون عدول يسعى بذمتهم أدناهم" "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً"..إلخ.

٨- يفترض أن يكون لكل مسلم حق المواطنة في الدولة الإسلامية، ولكن بالنسبة لصعوبات التطبيق، فيجب منح كل مسلم قدرًا من الأولوية والحقوق بالنسبة للدخول والخروج والنشاط الاقتصادي داخل كومنولث إسلامي يضم الدول الإسلامية المتجاوبة، ويعالج قضايا العالم الإسلامي ككل مع احتفاظ كل دولة بسيادتها الكاملة.

وفي هذا الصدد، فإنه مما لا يخلو من مغزى أن القرآن الكريم لا يتحدث عن دولة بالمدلول السياسي، ولكن عن "أمة" وقد تكرر هذا التعبير "أمة" ٤٩ مرة في القرآن فضلاً عن النصين القاطعين ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ ٩٢ الأنبياء ﴿وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ﴾ ٥٢ المؤمنون، وحتى بالنسبة لغير الأمة المحمدية. فإن القرآن يشير إليها باعتبارها "أمة" ولم يشذ عن هذا التعبير على اختلافها. وهذا يعود إلى ما أشرنا إليه فيما سبق من أن الإسلام ينظر إلى الحكم باعتباره "حكماً بين الناس" وليس "حكماً للناس" وبهذا تضعف صفة الدولة وتبرز صفة الأمة، وهي لمسة شعبية تعد من خصائص الفكر السياسي للإسلام.

٩- كل المواطنين غير المسلمين في الدولة الإسلامية، يمكن أن يكون لهم - دون إجبار - حقوق وواجبات المواطن المسلم، مع احتفاظهم بعقائدهم ماداموا يتعهدون باحترام الدستور "لهم مالنا، وعليهم ما علينا".

١٠ - الحرية والعدالة من الأسس التي تقوم عليها الدولة الإسلامية، وهناك خط رئيسي يجعل كل ما يتعلق بالفكر والعقيدة والإيمان مما يخص الحرية، وكل ما تطرق إلى العمل أو يدخل في مجال الاقتصاد مما يخضع للعدل (ولا يتضمن هذا بالضرورة الافتيات على الحرية الاقتصادية فيما لا يخالف العدالة).

١١- حرية الاعتقاد والفكر، والتجمع والمظاهرات السلمية والإضراب السلمي، وتكوين الجمعيات والهيئات والنقابات وإصدار الصحف وتأليف الكتب. كل هذا حرٌّ حرية تامة لا يخضع لأي رقابة وتكون الضوابط فيه هي ضوابط القوانين العادية التي تحمي الأفراد من الافتيات عليهم أو المساس بهم أو القذف. بمعنى أن يكون ضبط القانون هو لحماية الشعب وليس لحساب الدولة أو تقييد الحرية.

وتتجاوب الحكومة باعتبارها الجهاز التنفيذي للدولة الإسلامية مع هذه الهيئات باعتبارها المنظمات الجماهيرية للدولة الإسلامية، وتفترض فيها حسن النية والرغبة في الخدمة ما لم يظهر بالأدلة القاطعة غير ذلك.

١٢ - كرامة المواطن والحفاظ على سلامته وأمنه وحرية مسؤلية الدولة، ولا يجوز بأي حال التجسس عليه أو التنصت أو حرمانه من حق من حقوق المواطن أو منعه من السفر، أو احتجازه واعتقاله إلا إذا ارتكب ما يبرر ذلك صراحة بمقتضى القانون ، وفي حدوده.

ويعاقب كل من يرتكب مخالفة بانتهاك حرية المواطن أو كرامته عقاباً رادعاً، ولا يعفيه حجة إطاعة الأوامر أو صفته كموظف ويعد رؤساؤه شركاء له إذا كانوا هم الذين أصدروا الأوامر وتؤخذ التعويضات المحكوم بها منهم أولاً.

١٣- كل قانون يصدر تنظيمًا للحريات التي نص عليها في الفقرات السابقة (الصحافة - المعارضة السياسية- المنظمات العامة - النقابات.. إلخ) بصورة تحيف عليها يعد لاغياً.

١٤- من الاتجاهات البارزة في الحكم الإسلامي الأخذ بصور من الحكم الشعبي يقوم بها المواطنون من تلقاء أنفسهم دون حاجة إلى تدخل الدولة كنظام الحسبة، وهيئة "الجامع" و"النقابة"⁽³⁾ ولجان الزكاة، فضلاً عن الحكم المحلي وصور أخرى عديدة لقضاء المصالح وتسوية المنازعات وإطعام الطعام.. إلخ، ويفترض أن تفسح الدولة الإسلامية صدرها لمثل هذه الممارسات وتتعاون معها دون أن تحاول فرض وصاية عليها، وسنضرب المثل بصورتين هما الحسبة، ومحاكم الصلح عند الحديث عن القضاء.

١٥- تتسم الدولة الإسلامية بطابع "جهادي" ولكن هذا الطابع لا يأخذ الآن - كما أخذ في العهود الأولى - طابع الجيوش العسكرية؛ لأن هذا الأسلوب كان له وقته، وقد انتهى دوره بعد ظهور أساليب أفضل منه، وقد حثَّ القرآن الكريم الرسول أن يجاهد بالقرآن ﴿وَجَاهِدْهُمْ بِهِ﴾. وهذا هو المطلوب الآن، ومرة أخرى فإن هذا الجهاد بالقرآن لا يأخذ شكل مراقبة تطبيق الشعائر، أو متابعة النساء في الشوارع، فهذه التصورات تعكس "مراهقة" سياسية، والأمر أعظم من ذلك. وطبيعة الدولة كهيئة تتميز بأجهزة القمع تحول دون فعالية قيامها بدور فرض الفضيلة، أو إقامة الشعائر، وإنما يصلح لذلك الهيئات التطوعية التي تدعو لذلك بالحكمة والموعظة الحسنة، وإيضاح سلامة دعوتها بالحجة والبرهان. أمّا "جهادية" الدولة الإسلامية، فإن أبرز

(3) بفتح النون: وهو المصدر وكان ترشيح مجموعات معينة نقيياً لها من التوجيهات النبوية.

مظهر لها هو تحقيق العدالة وتعزيز الكرامة وإشاعة العلم والاستزادة منه. إن العلم الآن هو مصدر القوة؛ لأنه يوصلنا إلى «التكنولوجيا» التي يمكن أن تقوم عليها القوة الاقتصادية والقوة العسكرية أيضاً.

١٦- وكذلك فإن حمل العقيدة وتبليغها- التي تعتبر بعض الهيئات الإسلامية أنها صلب رسالة الدولة الإسلامية- يمكن أن يتم عن طريق الهيئات المتطوعة والأفراد المؤمنين خيراً مما يمكن أن يقوم عبر الدولة وأجهزتها البيروقراطية الممتزجة بالخوف أو الطمع.

٤- السلطة التشريعية

مع أن كلمة "الشورى" عزيزة وأثيلة في الفكر السياسي الإسلامي وتعد من التراث الثمين، إلا أن هذا لا يتطلب استخدامها في غير معناها أو تحميلها أكثر مما تحتمل صياغة الكلمة، ومع أن الرأي الغالب بين المفكرين الإسلاميين المعاصرين هو إلزامية الشورى، إلا أن وجهة النظر التي تعطي الحاكم وهو المسئول في النهاية أمام السلطة التشريعية حرية التمسك برأيه إذا آمن بصحته لا تدعم شواهد من التاريخ الإسلامي، وهذا بدوره متأث من أن الإمام خاصة في الأيام الأولى كان المجتهد الأول، والأعظم دراية بالفقه الإسلامي، وأن التشريع في الدولة الإسلامية مقيد بالشريعة. ولا يتسع المجال للشرح ولكن يمكن تقديم التصور لما تكون عليه السلطة التشريعية في دولة إسلامية.

١- يتكون مجلس الشورى من المستشارين الفنيين "التكنوقراط" والفقهاء في حدود ١٠٠ سنة أو ١٥٠ تقريباً يلحق بالإمام تكون مهمته عرض الرأي الأمثل من وجهة نظرهم - أي الذي يتوفر له الأحكام الفني والتأصيل الإسلامي ويغلب دائماً أن يأخذ الإمام به، ولكن يمكن له في بعض الحالات التمسك برأيه؛ لأنه هو الذي سيسأل في النهاية، ولأنه قد يغلب جانباً سياسياً على جانب فني.

٢- يتكون مجلس باسم مجلس الرقابة والتشريع تتبلور منه مسئولية التشريع وسلطة الرقابة، وإمكان عزل أو محاكمة الإمام، وفي حقيقة الحال فإنه ما دام النظام السياسي الإسلامي يستلهم الشريعة فإن جزءاً كبيراً من مركز النقل ينتقل من التشريع إلى الرقابة - أي رقابة الحاكم والتأكد من أنه يمارس وظيفته في الإطار الذي وضع له أو للمقاصد التي تستهدفها الشرعية، وهذه هي صورة "المعارضة" في الفكر والممارسة الإسلامية.

(أ) يتكون مجلس الرقابة والتشريع من أهل الحل والعقد، وهذا التعبير القديم أفضل وأصدق - معنى ومبنى - لما يجب أن يتوفر لأعضائه من كثير من التعبيرات الحديثة.

(ب) ويتكون أهل الحل والعقد من "النقباء" الذين تختارهم المنظمات الجماهيرية، كالتقابات واتحادات الطلبة ومنظمات الفلاحين والجيش والجامعات والغرف التجارية وجمعيات ربان البيوت.. إلخ. وقد يمكن تعيين عدد محدود جداً من الخبرات فيه.

وهذا الأسلوب - انتخاب نقيب من المنظمات الجماهيرية - هو أقرب أسلوب لممارسة الرسول ﷺ عندما طلب إلى مجموعة الأنصار أن ترشح كل واحدة نقيباً.

كما أنه قريب من الفكر الاشتراكي في صورته النقية والتلقائية الذي تمثل في طريقة "السوفيت" أو المندوبين. قبل أن يبطش بها لينين ويحل ديكتاتورية الحزب الواحد محلها وقد اقترحه يوماً ما سيدني وبياتريس وب رائد الفابية البريطانية. والأخذ بهذا النظام سيفسح المجال لقيام "مؤسسات" راسخة، طبيعية لها استمرارية. وتبدأ من القاعدة الجماهيرية العريضة حتى القيادة المنتخبة على المستوى القومي، وهي صفات لا تتمتع بها الأحزاب أو الهيئات الملفقة التي لا تمثل سوى إرادة فرد أو بعض الأفراد.

(ج) تعد النظم التي يتم بمقتضاها الترشيح والانتخاب من أدنى القواعد حتى أعلاها، والضوابط التي تكفل حرية وحياد الممارسات الانتخابية جزءاً لا يتجزأ من الدستور وله أحكام الدستور نفسه.

(د) يعمل المجلس بطريقة منهجية وفنية تختلف عن الاقتصار على الخطب البرلمانية التقليدية، ويشترك كل الأعضاء في العمل.

ويحسن أن يكون العدد ما بين ٢٥٠ و ٣٥٠ تقريباً حيث ظهر أنه قلما يعمل أكثر من هذا العدد بالفعل.

(هـ) مدة الدورة الانتخابية أربع سنوات.

(و) لا يعد المندوب ممثلاً للمنظمة التي انتخبته يعمل لصالحها، ولكن ممثلاً للأمة كلها، وهذا لا يمنع من تنظيم علاقاته ليوضح لها الجانب القومي، ولكي تعرض عليه الجانب الذاتي، ولإجراء الحوار اللازم بين وجهتي النظر.

(ز) من حق كل مندوب اقتراح قوانين ومساءلة الحكومة وتقديم الاستجابات، خاصة بالنسبة للميزانية والإنفاق، كما يمكن للمجلس بأغلبية معينة سحب الثقة من الوزارة كلها أو من أحد الوزراء، الأمر الذي يستتبع الاستقالة.

ومن حق المجلس أيضاً تلقي الشكاوى والعرائض والاقتراحات، كما أن من حقه تكوين لجان تقصي الحقائق.

ومن سلطات المجلس إعفاء رئيس الدولة في حالات، وبطريقة وأغلبية معينة.

(ح) إن منح أعضاء مجلس الرقابة والتشريع حصانة من ولاية القانون يتنافى مع مبدأ سيادة القانون. وفي مجتمع حرية النقد لا يكون هناك مساءلة على أي نقد، على أنه يمكن تكوين لجنة قضائية لدراسة أي اتهام يتعرض له أعضاء المجلس، وعند التثبت من جدية الاتهام يقدم العضو للسلطة القضائية فوراً.

(ط) إن قيام مجلس الرقابة والتشريع على أساس النقباء المنتخبين من قبل المنظمات الجماهيرية سيحل لنا مشكلتين معقدتين في النظام الديمقراطي التقليدي يعدان من أكبر نقط الضعف فيه ألا وهما الأحزاب، والانتخابات وذلك بالصورة التالية.

١ - قضية الأحزاب.

الفكرة الرئيسية في الأحزاب - كما هي مطبقة في الدول التي تأخذ بها - هي تمثيل المصالح والطبقات والعمل لتقلد السلطة لحماية هذه المصالح والطبقات، وتحقيق سياساتها.

ومن الواضح أن هذا المنطق يفقد مبرر وجوده في دولة سيادة القانون التي لا تحكمها طبقة أو مصلحة، خاصة إذا كان هذا القانون هو القرآن، وقد كان هذا هو أساس اعتراض النظم الاشتراكية والشمولية على الأحزاب، وتبرير أخذها بنظام الحزب الواحد. والاعتراض مقبول، ولكن الحزب الواحد أسوأ من التعددية الحزبية، وهو مرفوض.

وفي نظرنا أننا لا نجد في الأصول الإسلامية ما يحرم قيام الأحزاب، حتى وإن تجهمت له معظم الدعوات الإسلامية وطالبت بعضها بحل الأحزاب جميعاً على أساس أن الأحزاب تستغل الحكم لمصلحتها وتفرق وحدة الأمة.

وقد لا يعيننا بالدرجة الأولى وجود تحريم؛ لأن عدم وجود هذا التحريم لا يقتضي ضرورة الأخذ بنظام الأحزاب، كما هو مطبق في الدول الليبرالية. وقد أظهرت التجربة في مصر وعدد كبير من الدول، أن الأحزاب تجني على فعالية الحكم، وتحول دون الاستمرارية الواجبة وتعطل خطط التنمية، وتثير الفلج والتميع والانتهازية في السياسات، وأنها تفسح المجال للرأسماليين من ناحية وللشيوعيين من ناحية أخرى، الأمر الذي لا بد وأن يؤدي إلى تمزق المجتمع؛ لأن هذين لا يلحظان إلا مصلحتهما الخاصة، ويغلب في النهاية أن تظهر صورة من الحكم الشمولي أو العسكري، كما حدث في معظم الديمقراطيات التي أخذت بنظام الأحزاب في الشرق والغرب.

فإذا قيل إن ميزة الأحزاب هي الحرية، وإتاحة الفرص للمواهب والآراء، فإن المجال الحقيقي لهذا هو العمل الجماهيري والعام؛ فهو الذي يصفل الشخصية ويكفل النضج ويحقق الخبرة والتجربة، ويبعد مظنات المطامع والمناورات السياسية، وعلى كل حال فإذا كان هذا هو هدف الأحزاب حقاً فليس ما يمنع من تكوينها كهيئات ومدارس لإبراز الآراء وعرض الأفكار السياسية دون أن تكون أداة للحكم.

ذلك أن الحكم - كما قلنا - رسالة نبيلة وصناعة رفيعة، ويجب أن يبتعد عن الغوغائيات والمزايدات الحزبية والمناورات والانتهازية، وأن لا يمارسه إلا "القوي الأمين" فليس كل واحد يمكن أن يحكم؛ لأن الحكم صناعة ومهارة، وقد لا تتوافر لأبرز زعماء الحزب.. كما أنه أيضاً "أمانة" وقد لا يتوفر هذا العنصر في أكثر القيادات الحزبية.

ونحن بعد هذا لن نفع في المحذور الذي يخوفنا به دعاة الأحزاب ألا وهو أن عدم الأخذ بالأحزاب، إنما يعني الحزب الواحد - حزب الحكومة - فإن نظام المندوبين يحول دون ذلك، ويوجد قيادات تركز على قواعد جماهيرية.. لكل قاعدة منها استقلالها وثقلها.

وأخيراً فإن التقصي العلمي والتاريخي لنظام الأحزاب يثبت أنه يكن اختياراً موضوعياً، قدر ما كان ثمرة ظروف معينة ظهرت في بريطانيا، ثم انتقلت إلى المجتمعات التي تأخذ بالنظام البريطاني، وأن نظام المندوبين كان هو التصور الاشتراكي لعلاج أخطاء الأحزاب. وأخذت المبارزة في الممارسة السياسية ما بين الرأسمالية والاشتراكية طوال الدولية الثانية شكل الأحزاب في مواجهة المندوبين، وكان الحزب الوحيد الحاكم والأحزاب المتصارعة بغیضة في الفكر السياسي الإشتراكي، حتى جاء لينين وفرض تصوره في الحزب على الفكر الإشتراكي، ولم يكن التصور الأمثل.

قضية الانتخابات:

والمشكلة الثانية التي يحلها لنا نظام المندوبين هي قضية الانتخابات، والمقصود بالطبع الانتخابات على مستوى الدوائر، وقد ظهر للعيان أن الانتخابات صناعة تتطلب مهارات.. وأموال لا تتوفر للمرشحين الشعبيين قدر ما تتوفر لأعدائهم، كما ظهر أن المزایدات والخداع عنصر رئيسي فيها. وأخيراً فقلما تسلم من التزييف بطريقة أو أخرى، حتى وإن لم تصل إلى تلك الدرجة الفاقعة التي تعلن بنفسها عن زيفها - درجة - ٩٩٪ وكسور.

فضلاً عن أن الأغلبية العظمى من الناخبين لا تعلم حقيقة المرشحين، ومن أجل هذا فقلما يشهد الانتخابات عملياً إلا نسبة ضئيلة من الذين لهم حق التصويت. دع عنك العيوب "الفنية" عند إحصاء الأصوات التي يمكن أن تهدر ٤٩٪ من الأصوات التي نالها مرشح لحساب ٥١٪ (أي فرق ٢٪) التي نالها المرشح المنافس.. إلخ.. هذه العيوب جعلت "قانون جريشام" هو الذي يفصل في الانتخابات. فالعملة الرديئة تطرد العملة الجيدة، وأسوأ المرشحين هم الذين يظفرون بأكثر الأصوات، وأسوأ العناصر هي التي تتقدم عادة للتصويت.

وتصفح أي كتاب عن القانون الدستوري يعرض العيوب القادحة والفاذحة في نظام الانتخابات البرلمانية بطريقة الدوائر الجغرافية.

إن الانتخابات على مستوى المنظمات الجماهيرية تسلم من معظم هذه السوءات. فهي تتم بين "زملاء" يعرف بعضهم بعضاً، ولا ينطلي عليهم التدجيل، ولا الخداع، ولا تتطلب أموالاً أو مزایدات.. إلخ.

ويفترض أن تتم على مستوى الوحدة الصغيرة، ومستوى "العنابر" أو الأقسام في الوحدات الكبيرة ويعقب هذه درجة ثانية.. وقد يتطلب بعضها درجة ثالثة حتى تصل إلى المندوب القومي. وصحيح أن هذه الدرجات قد لا تعبر في النهاية عن رأي القاعدة تماماً، وإن من الممكن لبعض المؤثرات الشللية أن تتطرق إليها، ولكن تظل مع هذا أسلم وأفضل بكثير. وفي الحقيقة البديل الوحيد - عن انتخابات الدوائر.

٥ - الإمام والسلطة التنفيذية

- ١- ليس من القضايا الرئيسية أن يحمل رئيس الدولة الإسلامية لقب إمام أو لقب رئيس أو خليفة، وإذا كنا نفضل لقب الإمام، فذلك لأن الإمام قريب من مادة "الأمة"، ولأنه بعيد عن متداعيات الحكم المطلق أو القيادة العسكرية التي يوحي بها لقب ملك أو إمبراطور، فضلاً عن أصالته الإسلامية.
- ٢- ولكن المهم على كل حال ليس هو اللقب، وإنما سلطات هذا الإمام؛ لأننا إذا سمينا «خادم الأمة المطيع» وأعطينا سلطات سيدهم المطلق. فإن هذا اللقب لن يكسبنا شيئاً ولن يخسره شيئاً. وسلطات رئيس الجمهورية، في النظم الرئاسية تفوق سلطات الملك في النظم الوزارية.
- ومع أن الأصول الإسلامية العليا - أي القرآن الكريم والصحيح الثابت من السنة ومعظم سوابق الخلفاء الراشدين - تضع الإمام في مكانه الواجب، وتوجب الضمانات التي تكفل عدم انزلاقه إلى هوة الحكم المطلق، فإن معظم الكتاب المسلمين، بدءاً من العهد الأموي يميلون لإعطاء الحاكم سلطة كبيرة. ويضيقون بحق المعارضة الذي أعطاه الإسلام، بل أوجبه، على كل مسلم. وقد رأى الجاحظ في كتابه "التاج" وابن طباطبا في كتابه "الفخري" والماوردي في كتابه "الأحكام السلطانية" أن حكم الخلفاء الراشدين مما لا يقاس عليه أو يحذى حذوه؛ لأن صلته العريقة، والمباشرة بالعهد النبوي أعطته صفة فريدة.
- وفي الفترة المعاصرة يوجد مَنْ يعطي الإمام سلطة تجعل الشورى غير ملزمة، فضلاً عن "حق الطاعة" الذي ورثته بعض الهيئات الإسلامية عن التراث القديم، وغالى بعضها فيه بما جعل "الإمام" ديكتاتوراً كأى ديكتاتور آخر.

وهذا كله خطأ ولا يعد من المثل السياسية الإسلامية في شيء بل إنه يناقضها تماماً.

ولا يقل خطراً عن ذلك الاتجاه المضاد، أي ما يذهب إليه بعض الكتاب المحدثين من أنه ما إن يثبت أن الخلفاء الراشدين قد قاموا بإجراء معين حتى يصبح هذا الإجراء "سابقة" يتعين الأخذ بها؛ لأن سذاجة المجتمع وقتئذ وبساطة الحياة والظروف التي أحاطت بالعهد تختلف تماماً عن مجتمعاتنا المعاصرة المعقدة والمتشابكة، وبالتالي فإن عليها أن تأخذ بصور من التهيج والتنظيم لم تكن موجودة أو مطلوبة في الخلفاء، ولكنها حيوية وضرورية الآن. والمبدأ الذي ينقذنا من التخبط ما بين الذين يتمسكون بكل ما وضعه الخلفاء والذين يرفضون كل ما وضعه الخلفاء هو أن يكون الالتزام بما يتفق مع القرآن والصحيح الثابت من السنة، وبهذا يأخذ الموقف شكله الموضوعي السليم.

٣- يُنتخبُ الإمام من بين المرشحين الذين ترشحهم المنظمات الممثلة في مجلس الرقابة والتشريع عند فوزه بأغلبية الأصوات.

٤- يُقسِمُ الإمام - قبل أن يباشر عمله - يميناً على الحكم بالقرآن واحترام الدستور والالتزام بالشورى، وأن لا يستغل منصبه لأي كسب له أو لأتباعه دون استحقاق، وبعد انتخاب مجلس الرقابة والتشريع

من له من ناحية، وتعهد الحكم بالقرآن تطبيقاً للبيعة الإسلامية ويمكن أن يطوع هذا الإجراء بحيث يأخذ شكل البيعة القديمة حرصاً على هذا التقليد الثمين.

٥- تكون مدة ولاية الإمام سبع سنوات، ولا يجوز تجديد هذه الولاية لأكثر من مدة ثانية واحدة.

٦- لما كان الإمام هو ممثل الأمة بأسرها ورئيسها الأعلى ورمز الحفاظ والاستمرارية، ورغبة في تجنب انتهاك ما ينبغي أن يكون له من التقدير والاحترام، فإن الإمام يمارس سلطاته عن طريق الوزارة التي يعينها هو.

٧- إذا سحب مجلس الرقابة والتشريع الثقة من الوزارة، فعلى الإمام أن يقيلها، وأن يعين وزارة جديدة، وأن يدرك أن هذه إشارة إلى عدم تجاوب المجلس معه، وإذا تكرر ذلك ثلاث مرات متوالية في خلال فترة معينة، فإن ذلك يعد مبرراً لمساءلة الإمام وعند الضرورة إقالته.

٦- السلطة القضائية

١- لما كان القضاء هو الملاذ الأخير للشعب، ولما كان هو أكثر من أي سلطة أخرى الذي يبلى الشريعة، فيجب أن يتمتع باستقلال تام عن السلطة التنفيذية، ويمارس إدارة السلطة القضائية مجلس ينتخبه القضاة أنفسهم، يتكون من عدد من القضاة والإداريين ويحل هذا المجلس محل وزارة العدل ويقوم باختصاصاتها.

٢- تقدم كل الاقتراحات والشكاوى الخاصة بممارسة السلطة القضائية لوظيفتها إلى مجلس القضاء، فإذا لم يفصل فيها، أو أريد الاستئناف، فيرفع الأمر لمجلس الرقابة والتشريع الذي يكون عليه معالجة الأمر.. ولا يجوز للمجلس تعديل نظم القضاء إلا بأغلبية ثلاثة أرباعه.

٣- توضع السجون تحت ولاية القضاء وتخضع لتفتيش دوري.

٤- يجوز أن توضع «قوة» بوليسية محدودة العدد تحت تصرف رئيس مجلس القضاء، ويمكنها عند الضرورة تنفيذ الأحكام على أن لا يمارس هذا الإجراء إلا في حالات يتفاقم فيها التراخي في التنفيذ، والفكرة أصلاً رمزية، ولها أصل في القضاء الإسلامي، وفي التقاليد الرومانية. ولا يجوز رفضها بحجة الفصل بين السلطات لأن الشعارات لا يجوز لها أن تضلنا عن حكم الواقع ومنطق العمل⁽⁴⁾

٥- يعين عدد كافٍ من القضاة الذين يختارون من المحامين الأكفاء، وذوي السمعة الممتازة والشخصيات التي عُرفت بالاستقامة وتقدم لهم مرتبات مجزية تصل إلى أعلى ما يسمح به السلك الوظيفي في الدولة.

٦- يحل نظام قاضي التحقيق محل نظام وكيل النيابة.

(4) كان للقاضي شريك بن عبد الله قاضي الكوفة سجن زج فيه برئيس الشرطة وبجانب الوالي عندما نقل إليه رسالة الوالي عيسى بن موسى ابن عم الرشيد، وأحد جبابرة الدولة العباسية، وكانت رئيسة كاهنات الفاستا في روما تسيير ومعها حرسها عند تبينها لأي مخالفة في تطبيق القانون كانت تصحح الموقف فوراً، وعن طريق حرسها.

- ٧- لا يجوز فرض رسوم قضائية أو تمغات؛ فالتقاضي حق للمواطنين.
- ٨- الوقت جزء من العدالة؛ وبذلك يكون من حق المواطنين نظر قضاياهم في وقت معقول، ويجب تبسيط الإجراءات وسد منافذ الإشكالات والتحايل بالإضافة إلى تعيين العدد الكافي لحسم التأجيلات المتكررة، ووضع حد زمني لما يمكن أن تنظر فيه قضية.
- ٩- تبسيط الإجراءات وتعديلها بحيث يتاح محامٍ لكل متقاضٍ أو يمكن الوصول إلى العدالة دون الحاجة إلى محامٍ في الحالات التي لا تتطلب - ضرورة - ذلك.
- ١٠- كل حكم يكون قابلاً للاستئناف والطعن خاصة إذا ظهرت دواعٍ جديدة.
- ١١- لكل فرد الحق في اللجوء إلى القضاء باعتباره مواطناً في مجتمع التكافل الإسلامي، ولا يرفض طلبه بدعوى عدم الاختصاص أو أنه غير صاحب مصلحة.
- ١٢- لا يوجد إلا نوع واحد من القانون والقضاء في الدولة، ولا يوجد في الدولة مَنْ لا يطبق عليه هذا القانون والقضاء سواء كان مهنيًا أو موظفًا أو عاملاً.. إلخ. وإذا كان المتهم موظفًا فإن المسؤولية تقع عليه وعلى رؤسائه، ولا يقبل التعلل بإطاعة الأوامر مبرراً للمخالفة، وإن كان يشرك في المسؤولية الذين أصدروا الأمر.
- ولا يعد الجيش استثناء من ذلك.
- ١٣- بمجرد أن تصبح الأحكام نهائية، يتعين على السلطة التنفيذية تنفيذها، ويعد التراخي في ذلك تقصيراً يعاقب عليه المسئول ويحاكم فوراً.
- ١٤- إن المادة التي يتألف منها الفقه والقضاء الإسلامي لا تقتصر على الفقه التقليدي، ولكنها تستوعب كل ما يعد صالحاً في النظم والمادة القضائية في المجتمعات الحديثة، وما يضيفه الفقهاء المعاصرون. فالحكمة ضالة المؤمن، ينشدها أنى وجدها وقد أبدع القضاء الحديث ضمانات لتحقيق العدالة نحن أولى بها منهم ولا حساسية في اقتباسها والأخذ بها.
- ١٥- تؤسس محكمة دستورية عليا من قرابة ٢١ قاضياً يمثلون الاتجاهات الفقهية الإسلامية والحديثة. ويكون عدد منهم من أعضاء مجلس الرقابة والتشريع، وتصدر المحكمة بناء على طلب الإمام أو المجلس، أو المواطنين فتاوى عن مدى اتفاق قرار أو تصرف أو قانون مع الشريعة.
- إذا حدث خلاف بين السلطة التنفيذية والسلطة القضائية يفصل مجلس الرقابة والتشريع في الأمر، فإِذا حدث نزاع بين السلطة القضائية ومجلس الرقابة والتشريع يمكن اللجوء إلى الاستفتاء الشعبي.
- ١٦- أخذت قضية الحدود أكثر مما تستحق، حتى كادت أن تصبح رمزاً للشريعة، أو حتى الإسلام في حين أنها جزء صغير من القانون الجنائي (لأن معظمه تعازير) والقانون الجنائي بدوره هو جزء من القانون بصفة عامة. وهذا بدوره جزء من الشريعة، والشريعة بأسرها أحد المكونات الثلاث للإسلام، والحدود نمط من العقوبات تتميز بأنها مقدرة أي محددة بالنص، وأنها مكفرة ومطهرة.

والحدود التي نصَّ عليها القرآن هي ما يخص السرقة والقذف والقتل والقصاص والزنا والحراية، أمَّا الخمر فلم ينص القرآن، ولا الحديث أيضًا على عقوبة مقدرة، وأما حد ما يطلقون عليه الردة، فمردود بعشرات وربما مئات الآيات القرآنية التي تقرر حرية الاعتقاد، فضلًا عن أن الرسول لم يعاقب على ردة، وإن "حروب الردة" لم تكن ردة عقيدة، ولكنها تمرد على الدولة ورفض لدفع الزكاة، فهي حرب سياسية. كأى حرب تشن للقضاء على تمرد سياسي، وقد كان في "المرتدين" مَنْ يؤمن بالله ويصلي، ولكنه يرفض إمامة أبي بكر.

وتعالج هذه القضية في ضوء كل الاعتبارات، وبروح من الحكمة بعيدًا عن العقلية النقلية والنفسية المتشجعة التي تسود بعض جماعات المراهقة الإسلامية، وفي ضوء ما ثبت من أن الرسول ﷺ أوقف الحدود عند الغزو، وما ذهب إليه الفقهاء من أن الحدود لا تقام في أرض العدو، وما ذهب إليه عمر بن الخطاب من عدم إعمال حد السرقة عام الرمادة، أو نص القرآن في توزيع الفياء أو إعطاء المؤلف قلوبهم عندما انتقت العلة التي من أجلها صدر التشريع. فهذه كلها سوابق من الرسول ﷺ وعمر ﷺ والفقهاء، توضح أن الحدود ليست "تابو" لا يمكن أن يقرب، أو وثأً يعبد دون الله ودون العقل. كما يمكن درأ تطبيقها بمعالجتها على مستوى شعبي دون الوصول بها إلى "السلطان" أو "الحكومة" عن طريق محاكم الصلح الشعبية التي سنلي إشارة إليها،

١٧- يلحق بالقضاء موضوعان أولهما محاكم الصلح، والثاني الحسبة.

محاكم الصلح:

تطبيقًا للاتجاه الإسلامي في تفضيل الصلح وإيثار الفضل وتسوية الأمور بطريق ودية وممارسة الناس لقضاياهم بالصورة المباشرة والبسيطة والمرنة التي لا تتوفر في النظم الحكومية. ورغبة في التخفيف على القضاة تؤسس على مستوى الأحياء، أو ما هو أقل محاكم باسم محاكم الصلح وتعد هيئات شعبية خالصة لا تبعية لها للحكومة.

تتكون هذه المحاكم بناء على رغبة الأهالي وعقب اختيارهم أحد المواطنين المعروفين بالنضج والحكمة والاستقامة والأمانة ليكون قاضيًا، وليس من الضروري أن يكون ملماً بالقانون لأنه سيحكم بمقتضى العدالة والإنصاف، وبفكرة الصلح ومن منطلق الوقائع، ويعين له كاتب أو مساعد. ويكون كل هؤلاء متطوعين يقومون بعملهم حسبة وقربى إلى الله ومساعدة لأخوانهم في الحي، ويجوز تقديم "بدلات" رمزية لهم.

تباشر المحكمة مهامها بمجرد أن يتقدم إليها أحد طرفي النزاع طالبًا تسوية النزاع على أساس الصلح، وعندئذ تخطر المحكمة الطرف الثاني فإذا حضر، وأمكن تسوية النزاع يثبت بذلك في محضر من عدد من الصور ويوقع عليه القاضي، والكاتب وشاهدان (أو شاهد وامراتان) كما يوقع عليه طرفا النزاع. ويسلم كل طرف نسخة منه. وإذا رفض احد الطرفين تسوية النزاع صلحًا، أو لم يحضر أصلًا تكتب المحكمة محضرًا بذلك ويُعطى للطرف الآخر.

وتتظر محاكم الصلح في كافة القضايا سواء كانت مدنية أو جنائية، تدخل في إطار "الحدود" أو لا تدخل.

وتعود أهمية هذه المحاكم إلى :

- (أ) أنها تستثير في النفوس قيم الصلح والعفو والفضل والمروءة وتسوية المنازعات على أساسها، قدر ما توهن من وقدة الغضب ولدد العداوة والخصومة، وهذا كسب كبير ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾.
- (ب) أنها تخفف عن المحاكم الرسمية مئات الألوف من القضايا وتفسح لها المجال لتتفرغ لما لا يمكن تسويته صلحًا.
- (ج) أنها صورة من صور الحكم الشعبي.
- (د) أنها يمكن أن تسوي قضايا الحدود دون حاجة إلى توقيع الحد؛ لأن الأمر لم يرفع إلى السلطان، ولا يتعين تنفيذ الحدود إلا إذا رفعت إلى السلطان. وهو مبدأ أقره الرسول ﷺ وهذه نقطة هامة لأن للحدود حساسية وأهمية خاصة في التشريع الإسلامي. والإسلام ليس سعيدًا بالحدود في حد ذاتها وقد تغير وجه الرسول عند رؤيته لأول قطع تغيرًا شديدًا، وفي رواية "كأنما ذرَّ عليه الرماد" ولكنه يتقبلها كإحدى الضرورات البغيضة التي لا مفر عنها فهي كالطلاق أبغض الحلال. فإذا أمكن تسوية الأمر دون توقيعها فإن هذا يسعد الإسلام ويوافق منهجه وعدم وصولها للسلطان شبهة تبرر الدرء بنص الحديث الشريف.

الحسبة:

- إن أساس الحسبة هو حق (أو واجب) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الوارد في القرآن والالتزام بالتكافل الوارد في الحديث "مَنْ لَمْ يَهْتَمْ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنْهُمْ"، "المسلم للمسلم كالبنين .. إلخ».
- تطورت الحسبة في المجتمع الإسلامي الأول إلى ما كاد يخرج بها عن هذه الطبيعة، وأصبح "المحتسب" هو الموظف المسئول عن تفقد الأسواق وطرق أداء الحرف والمهن .. إلخ، وهو تطور لا يمكن الأخذ به في العصر الحديث لتعدد الوضع وتخصص المسئوليات، ويتعين العودة إلى الأصل في الحسبة .. أي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأداء ما يمليه التكافل الإسلامي بصورة تطوعية.
- لنتهيج هذا الحق/ الواجب الشعبي يؤسس ديوان الحسبة ويعد هيئة شبه قضائية، دون الإخلال بالطبيعة الشعبية التلقائية للحسبة، التي وردت إليها الإشارة في الفقرة السابقة.
- يتلقى الديوان شكاوى المواطنين عن كافة صور الانحراف والنقص والمخالفات، فليس هناك حصانة لأي هيئة تحول بينها وبين المساءلة.
- يمكن أن يكون بجانب الديوان المركزي دواوين فرعية على المستويات الإدارية الجغرافية المناسبة.
- يحقق الديوان في كل شكوى، ويجب على الهيئات المعنية تقديم المعلومات للديوان.

- إذا وجد الديوان مخالفة فإنه يرفع الأمر إلى القضاء ويتولى المتابعة.
- لا يجب هذا حق كل مواطن في رفع القضايا مباشرة، على أساس أنه صاحب مصلحة في مجتمع التكافل الإسلامي. والغرض من تكوين الديوان هو مساعدة الذين لا يستطيعون المضي في تحقيق الشكوى، وهم بالطبع الأكثرية، وكذلك التثبت من صحة وجدية الشكوى؛ إذ يجوز أن تكون قائمة على غرض أو على معلومات خاطئة.
- لا يضر أي واحد يتقدم بشكوى أو يرفع قضية حسبة، وتعد حمايته من مسئولية الديوان.
- إذا اتضح أن الشكوى كيدية أو أنها لم تصدر عن حسن نية، فيمكن محاكمة الشاكي.

٧- الموقف من الاشتراكية

تتفق كل المذاهب الاشتراكية المعروفة في أنها أوربية الأصل، بمعنى أنها نبتت في التربة الأوربية، وتعود جذورها وملابساتها إلى النظم الاقتصادية والسياسية والاجتماعية الأوربية. فتصويرها للإقطاع مثلاً تصوير أوربي خالص وفكرتها عن الدين هي الفكرة عن الكنيسة المسيحية الأوربية، والرأسمالية فيها هي الرأسمالية التي قامت في إنجلترا من النصف الثاني للقرن الثامن عشر.. ولما كان معظم المفكرين الاشتراكيين الأوربيين - إن لم يكونوا كلهم - جهلة بالإسلام وتاريخ الشرق العربي والإسلامي، وإن تاريخ الحضارة لديهم يبدأ من الحضارة اليونانية، فالرومانية، فالأوربية، فإنهم قد تصوروا أن تنظيرهم للاشتراكية تنظير عام ينطبق على كل دول العالم - كما وجدوا في الفلسفة الجدلية عماداً يساند دعواهم.. وإلى هذه الحقيقة تعود غربة الاشتراكية عن البيئة العربية أو الشرقية، وأنها تتحدث بلغة غير مفهومة، وتعتمد على تطورات وملابس لم تحدث - بالصورة التي تعرضها - في الشرق. ومن هنا جاء تخلصها، وأن دعائها الحقيقيين هم من الأجانب، أو من العرب الذين تشرّبوا الثقافة الغربية أكثر مما تشرّبوا الثقافة العربية، أو من اليهود.

وهذا لا ينفي أن الاشتراكية - خاصة قبل أن تسفر عن وجهها الديكتاتوري القبيح - مثلت الضمير الأوربي، في تلك الفترة التي تخلت فيها الكنيسة عن دورها الإنساني، أو ضعفت عن القيام به - وانحاز علماء الاقتصاد والسياسة إلى الرأسمالية الصاعدة، ورأوا أن تعاسة العمال هي قسمتهم في الحياة.

في هذه الحقبة السوداء من التاريخ الاجتماعي، عندما اكتنفت العمال الظلمات وتكالبت عليهم الخطوب. ظهرت الاشتراكية وقدمت لهم تنظيراً محكماً يشكف سوء الرأسمالية وعوراتها ويتنبأ بسقوطها - وبأن العمال هم الوريثون، ويثبت هذا كله بمنطق علمي يبدو وكأنه صوت القدر والتطور الغالب.. لا معقب عليه ولا ناقض له.

وجذب لواء العدالة والجماهيرية الذي رفعته الاشتراكية عاليًا عددًا كبيراً من المفكرين من ذوي القلوب النبيلة والاتجاهات الشعبية، كما جذبت فريقاً آخر أخذ بالطابع العلمي الذي تقمصته الاشتراكية، حتى وإن كشف التمحيص الدقيق عن ثغرات عديدة فيه.

من هذا المنطلق بدأت الاشتراكية مسيرتها وكسبت معركتها.. وفرضت نفسها على المجتمع الدولي والعصر الحديث.

ليس المجال مجال تفصيل في عرض أو نقد الاشتراكية، ولكنه الإشارة الموجزة إلى بعض نقاط الائتلاف والاختلاف ما بين الاشتراكية والفكر الإسلامي. من هذا المنطلق نقول إن الاشتراكية عندما فضحت الرأسمالية وكشفت استغلالها ونددت به، وعندما نادى بحق العامل في الثورة على هذا الاستغلال وقدمت أسلوباً لكبح جماحها، فإنها قدمت خدمة كبرى للقضية الجماهيرية ولقضية العدالة الاجتماعية؛ لأن من الأصول التي يتقبلها هذا البرنامج أن الرأسمالية مستغلة بطبيعتها ولا شفاء لها من هذا الاستغلال، ولكن يمكن مقاومته وكبحه والوصول به إلى أقل درجة عن طريق تشجيع العمال على تكوين النقابات، وتعزيز هذه النقابات بالثقافة والعلم والتنظيم السليم.

كذلك، فإن الاشتراكية عندما رفعت لواء "المادية" كانت أمينة وصادقة مع واقع الجماهير وإحساسها أن الأغلبية العظمى والساحقة من الناس إنما تعني أول ما تعني - بطروف حياتها، وأكل عيشها كما يقولون - وفي هذا السبيل يذهب الناس إلى أعمالهم، ويكدحون من الصباح حتى المساء؛ وعلى الأجر يتوقف مستوى المعيشة ودرجة الوفاء باحتياجات الغذاء والكساء والسكن، ومستوى الصحة والثقافة والحالة النفسية والبعد - أو القرب من هموم الحياة ومشكلاتها وهذا الشبح المخيف الفاقة الذل والسؤال. والدين والشقاق والشجار. وقد تجاهلت الديمقراطية السياسية هذا الجانب الهام - كما أغفلته الكنيسة - وكان هذا نقصاً بالغاً منها - وقامت به الاشتراكية كدعوة، حتى وإن لم تستطع أن تحققه في الواقع العملي أو أخطأها التوفيق فيه .

ولم ينكر الإسلام أبداً أهميه المطلب المادي، وقد اعترف بالحاجات المادية للإنسان، ووضع النظم لتيسيرها وإشباعها والحيلولة دون أن يحل الحرمان بالمسلمين، وكره أشد الكره الفاقة، والسؤال، والدين، وأحب للناس أن يستمتعوا بالطيبات من الرزق، ومن الخطأ الشديد أن نعيب على الاشتراكية أنها اهتمت أولاً وقبل كل شيء بالجانب المادي، على العكس يجب أن نشكر لها ذلك، وأن نراه الترتيب الطبيعي بالنسبة للأغلبية العظمى والساحقة من الناس، بل إننا نرى أن الأديان نفسها إنما نزلت لوجود هذه الحقيقة بالذات، ذلك أن الله تعالى الذي جبل النفس الإنسانية وعلم ضرورة إشباع احتياجاتها المادية، وأهميتها وأنها لازمة لبقاء الكيان العضوي والحيوي للإنسان.. أراد أن يستكمل للإنسان ذلك الجانب الآخر الذي يمثل إنسانية الإنسان من فكر أو قيم أو معنويات أو إيمان فأنزل الرسالات السماوية؛ أي أن نزول الرسالات السماوية يفترض ضمناً التأثير البالغ للحاجات المادية، وأنها تكاد تستحوذ على النفس الإنسانية وتستأثر بها.. لولا نزول الأديان. فالقضية قضية تكامل.. وليست قضية تعارض وما ظل إشباع الحاجات المادية سليماً فإن الإسلام ليس فحسب يقره، بل أيضاً يثيب عليه.

هذه الناحية توضح لنا أن الإسلام أكمل وأصح من الاشتراكية؛ لأنه يعترف بالجانب المادي والجانب الروحي في الإنسان على سواء، بينما تنكرت بعض المذاهب الدينية للحاجات المادية، أو رأت فيها ضرورة بغیضة. كما أن الاشتراكية لم تغفل فحسب الجانب الروحي بل هاجمته زاعمة أن الدين أفيون الشعوب؛ وكان

هذا من أكبر المآخذ ووجوه النقص في الاشتراكية، إذ كان عليها أن تدرك أن العناية القصوى بالجانب المادي - وهو أمر حسن ونشكرها عليه - لا تستلزم أبدًا أو بالضرورة تجاهل الجانب الروحي أو التنكر له، كما كان عليها أيضًا أن تحلل طبيعة ومدى إشباع الحاجات المادية، وأن الأهمية القصوى لهذا الإشباع تقف عند درجة معينة تأخذ بعدها في التناقص تبعًا لقانون تناقص الغلة، وإذا تجوهر ذلك وسُمح للإنسان بأن يمضي في الإشباع دون ضابط؛ فمعنى هذا أن ينساق وراء إغراء الرياح والمال والبذخ والترف - باختصار الطريق الرأسمالي وهو أمر لا يعد مقبولاً من زاوية الاشتراكية بالذات قبل أي مذهب آخر. كما كان يجب أن تلحظ أن الحاجات المادية فردية بطبيعتها، وأن القيم والمعنويات جماعية مبدئية بطبيعتها، وأن المجتمع لا يقوم أو يتماسك أو يندفع إلا بفضل القيم والمبادئ. وقد أدى تجاهلها لذلك إلى غلبة الطابع للأخلاقي عليها الذي يظهر في سياساتها الغادرة بجماهيرها وحلفائها أنفسهم، وأفسح المجال لظهور السوء العظمى: الديكتاتورية كما سيلي.

وأي محاولة للمقارنة بين أهمية الجانب المادي والجانب الروحي في الإنسان لا بد وأن تكون محاولة عشوائية ظالمة، وأي تشبيه للعلاقة بينهما أو لمنزلة الواحد من الآخر لن يكون تشبيهاً حقيقياً أو دقيقاً، وينطبق هذا على التشبيه الاشتراكي الكلاسيكي الذي يجعل القيم والمعنويات دوراً علوياً فوق البناء الأساسي - لأنه تشبيه سكوني «ستاتيكي» جامد ويوحى بالانفصال ما بين الدور العلوي والدور الأساسي.

وقد نجد في القرآن نفسه إشارة توحى بسبق التكوين المادي على التكوين الأدبي والمعنوي في الإنسان، ففي القرآن الكريم آيات عديدة عن أن الله تعالى خلق آدم من طين "ثم" نفخ فيه؛ فالتشكيل الطيني والترابي الذي يمثل جسم الإنسان - وما يستتبعه من حاجات مادية - كان سابقاً على تلك النفثة الإلهية التي كفلت للإنسان الحياة - والفكر، والاستعداد الطبيعي للخير والشر - كما أن نزول الرسالات السماوية يفترض قصوراً في الإنسان لا يمكن للإنسان نفسه أن يستدركه من تلقاء نفسه؛ ويصبح من الضروري إرسال الأنبياء.

وعلى هذا فقد يمكن القول إن الحاجات المادية أقرب وأسرع وأكثر مباشرة، فالإنسان - ككائن حيواني - لا بد له أولاً وقبل أي شئ آخر أن يتنفس - وأن يأكل وأن يقي نفسه لذع الحر والبرد. وغير ذلك من الحاجات المادية، وما لم تكفل له هذه الحاجات، فإنه لا يستطيع بالطبع أن يستمتع بفن أو جمال. كما يغلب أيضاً أن يسوء طبعه، وتنحط نفسيته، وتتحكم فيه خلائق الذل والنفاق.. ولكن الإنسان عندما تتوفر له الحاجات المادية دون توفر الإحساس الروحي الديني الذي هو في أصل كل القيم والمعنويات، فإنه لا يعدو أن يكون حيواناً حسن المنظر جيد الصحة موفور الغذاء والكساء، ولن يكون المجتمع الذي يضم مثل هذا الفرد أكثر من صورة مصقولة لامعة لمجتمع الغابة الذي يقوم على المأرب المادي الفردي، ولن تكون أي دعوة تفنّد القيم والمعنويات سوى دعوة انتهازية تتسلل إليها عوامل الفساد. والحركة الاشتراكية الأولى لم تنقصها حسن النية ولا صدق الرغبة في خدمة الجماهير - ولكن افتقارها للمبادئ والضوابط الخلقية والمعنوية جعلها تتدهور على يدي لينين وستالين بحيث تصبح أداة السلطة الطليقة المسلطة على الجماهير.

وفي الوقت نفسه - فمن العسير أن نتصور مجتمعاً يتوفر لأفراده الإحساس الديني القوي والمشاعر الروحية والمعنوية مع الحرمان من الحاجيات المادية. إن الصراع الرهيب عادة ما يتمخض بالنسبة للجماهير والسواد الأعظم من الناس عن انتصار الحاجيات المادية التي هي أكثر مباشرة ومساساً على المشاعر الروحية، وقد خطا الإسلام خطوة عملية للحيلولة دون ذلك عندما جعل العدل طابعه؛ لأن العدل وإن لم يكفل - بالضرورة - الكفاية المادية إلا أنه يحول دون استشعار أسوأ الاحاسيس التي يثيرها الحرمان، لأن الفرد سيرى أنه ليس المحروم الوحيد، وفي الوقت نفسه فإن العدل سيحول دون أسوأ صور الحاجات والحرمان لأنه سيكفل حسن التوزيع وسيبقي على وجود الغنى الفاحش جنباً إلى جنب مع الفاقة المدقعة.

وعلى هذا، فإن الحديث عن الروح أو القيم مع وجود الحرمان والفاقة أمر لا يتسق أو يتلاءم؛ لأنه ينم عن فساد في النظام، ويعسر مطالبة الناس بالرضوخ له والرضا به.

من الافكار التي جاءت بها الاشتراكية التخطيط والتأميم ويقصد بالأول تنظيم الاقتصاد والإنتاج حتى لا يحدث ما تسمح به الرأسمالية الطليقة من فوضى، وتضارب وإهدار، وهي أمور ملموسة ولم تتجح آليات السوق في كبحها.

ولكن من المؤسف - كما أوضحت ذلك تجربة الاشتراكية - أنه يساء استخدام هذه الوسيلة بحيث تستتبع آثاراً لا تقل - إن لم تزد - عما استهدفت القضاء عليه. وأبرز ذلك ما قد يحدث من الخطأ في التخطيط وابتعاده عن الواقع وإساءة التطبيق. وتفشي البيروقراطية، وأنه لا يمكن تطبيق التخطيط تماماً، إلا إذا كان مركزياً. وإذا كان مركزياً فلا بد أن يقع فريسة البيروقراطية وتجربة الاتحاد السوفيتي توضح أن تخطيطه تضمن أخطاء فاحشة، وتسبب في هبوط الإنتاج وحوادث خسائر جسيمة للغاية في الوقت والموارد وعندما اكتشف ذلك - وكان التخطيط من القواعد الرئيسية في الاشتراكية، وكان واضعوه من قيادات الاتحاد السوفيتي - فقد أصبح البحث عن كبش فداء جزءاً لا يتجزأ من عملية التخطيط، وفشله الوشيك وأصبح اكتشاف "المخرب" وتأميره مع "أعداء الشعب" الهدف الأول للإدارات.

أمّا التأميم فإنه عملياً ليس تأميراً وإنما تدويلاً، وإنه يجعل من الدولة إلهاً يحيي ويميت ثم لا يحقق ذلك السراب الجميل الذي خدعت به الجماهير، ألا وهو سيادة الشعب العامل.

ومقارنة فكرة الاشتراكية عن التخطيط والتأميم بفكرة الإسلام عنهما. يوضح أفضلية الإسلام؛ لأنه وإن لم يرفض مبدأ التخطيط إلا أنه يرفض فكرة تطبيقه من قبل الدولة - مركزياً أو غير مركزي - لأن هذا يعني البيروقراطية وسيطرة الدولة دون معقب على أرزاق الناس - وقدراتهم على الاكتساب، كما أن الإسلام يفسح المجال لكشف الأخطاء أولاً بأول لأنه يسمح بحرية العمل والرأي، وكشف الأخطاء بل يرى كشف الأخطاء جزءاً من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإن هذا واجب على المسلمين كافة.

وقبل أن تظهر الديكتاتوريات الفاشية والنازية - كان لينين قد أحكم ، وأرسى بالفعل حكم الحزب الوحيد.. وجعله جيشاً مدنياً يحكم البلاد من الداخل ويكون عيناً للسلطة على الشعب. وقد أدى لينين هذا بطريقة لم يكن الشيطان نفسه ليفوقه فيها وعلى طريقته وفي مدرسته تعلم هتلر وموسوليني وبقية الطغاة.

وعن طريق هذا الحزب وما أحاط به نفسه من دعوى تمثيل البروليتاريا استطاعت الاشتراكية أن تنتهك الحرية وتهيئ جناحها بأسوأ ما فعل أسوأ الطغاة؛ لأن الاشتراكية بررت القضاء على الحرية بأسباب مبدئية وعقيدية، وجعلت من الضرورات السيئة مبادئ سامية؛ ومن ثم فلم تجد حرجاً من المصارحة بها والمضي في القضاء عليها دون وخز ضمير أو إحساس بالذنب، وقد وضع لينين نفسه المبررات المبدئية لانتهاك الحرية وطرق القضاء عليها أولاً بالنسبة لمن هم خارج الحزب، ثم في سنواته الأخيرة بالنسبة لمن هم داخل الحزب بحيث استطاع ستالين أن يوجد أسوأ ديكتاتورية في التاريخ وأن يجعل من الاتحاد السوفيتي جحيماً للمفكرين الأحرار ونعيماً للمنافقين المتملقين، وكانت سياسته تجاه الفلاحين هي كسياسة كبار الإقطاعيين واللوردات، وسياسته تجاه العمال هي كسياسة الرأسماليين، وعن طريق تشريد الفلاحين واستصفاء أراضيهم، واستغلال عرق العمال والنزول بأجورهم حقق الاتحاد السوفيتي تراكمه الرأسمالي، كما حقق تراكمه الفكري من تراث المفكرين الذين قضى عليهم دون رحمة أو إبعادهم بالمئات والآلاف إلى المنافي القاصية حيث ماتوا في نكر وصمت، دون أن يسمع عنهم أي شيء.. وورثت السلطة، أفكارهم وطبقته بطريقتها الخاصة المشوهة.

إن الجريمة التي لا تنسى للماركسية اللينينية "ومسئولية لينين فيها أكبر من مسئولية ماركس" هي أنها كانت الأولى في العصر الحديث التي أهضت الحرية وانتهكت عذريتها ودنستها وجعلت منها بغياً مهينة، فوصمت الماركسية اللينينية نفسها إلى الأبد بوصمة الوحشية، وقرنت ما بينها وما بين الديكتاتورية كما قرنت الرأسمالية من قبل نفسها بالاستغلال.. وهيهات أن تظهر الماركسية اللينينية يدها الملوثة.. حتى لو غسلتها سبع مرات إحداهن بالتراب.

والإسلام من هذا كله براء..

وأخيراً فهناك تضاد في أساليب العمل بين الاشتراكية والإسلام. فأسلوب العمل الاشتراكي لا يعترف بالأخلاق والاشتراكية (باستثناء الاشتراكيات المثالية والمسيحية) انتهازية الطبيعة؛ لأنها تقوم على محور مادي، وتستهدف النجاح بصرف النظر عن أخلاقية الهدف أو الوسائل، ومراجعة سياسات ومواقف الأحزاب الاشتراكية في مختلف دول العالم تثبت الخنث والدهاء والغدر الذي تقوم عليه وتستهدف به الإيقاع بحلفائها وأعدائها. وهي لا تفهم -ولا يمكن أن تسبغ- العدالة أو النبل في الخصومة.

وقد عمقت هذه الطبيعة أن الاشتراكية المعاصرة في كل العالم تستهدف السلطة، وتجعلها الغاية متأثرة في هذا بهوس السلطة (التي تطلق عليها عادة الثورة) الذي استحوذ على لينين وجعله يؤمن أنه ما إن يتقلد زمام السلطة حتى يستطيع تحقيق كل شيء وبهذا أحلت الاشتراكية الوسيلة محل الغاية، وأخذت الطابع الانتهازي الواسيلي الذاتي، وتكررت لكل القيم الغائبة الموضوعية.

وبالطبع فإن الشرط الأول لأي ممارسة إسلامية هو أخلاقيته واستمداده من القيم الإسلامية.

مع هذا كله فلا بد أن نعترف للاشترائيين بنوع من الذكاء يجعلهم يحسنون اختيار الشعارات، ويخاطبون كلاً بلغته، ويركبون الموجات والتيارات، ويتقدمون إلى الفئات المحرومة أو المظلومة أو

الضائعة، وكانوا هم أول مَنْ اكتشف العملاق النائم "الحركة النقابية" والمنظمات الجماهيرية وسخرتها لسياستها.

ولا نجد مثل هذا الذكاء في الدعوات الإسلامية، فوعيتها السياسي ضحل، وهي تلف وتدور في حلقة مفرغة يعسر أن تخرج منها - ولا علاج للدعوات الإسلامية للخروج من هذه القوقعة إلا بأن تدرس السياسة دراسة موضوعية متأنية وبوجه خاص التجربة الاشتراكية - التي تعد - بما استهدفته وتوصلت إليه وما أخطأته وفشلت فيه - من أكبر إن لم يكن أكبر - الدروس السياسية في العصر الحديث.

٨- الموقف من القومية

ينادي بعض رجال السياسة بأن تكون "القومية" وليس "الإسلام" المحور الذي تقوم عليه الأمة، ويرون أنه لو طُبِّقَ هذا وتكونت أمة عربية تضم مصر، وشبه الجزيرة العربية، والشام والسودان والعراق - وهي كلها عربية، لتكونت أمة يكون لها ثقلها في موازين العالم.

وبدأى ذي نقول إن الإسلام لا يعادي أو يعارض القومية بمعنى أن تكون مشاعر خاصة نحو الدولة التي يولد وينشأ، ويتزعرع فيها فرد ما؛ إن هذا طبيعي والإسلام يقرُّه فحب الوطن من الإيمان كما يقولون، كما لا ينكر الإسلام حق كل دولة، وحق كل مواطن فيها - في الفخر بماضيها، أو ما قدمته من مشاركة في الحضارة البشرية. فإذا كان هذا حقاً فإن الإسلام لا ينكر الحقوق ولكن ما لا يقرُّه الإسلام هو أن يكون هذا الظرف - أي ميلاد فرد ما في دولة، هو الأساس الذي تقوم عليه بالدرجة الأولى الفلسفة والحضارة والنظم الاجتماعية والاقتصادية - والمواقف السياسية؛ لأن الأمر ليس بهذه البساطة.

فأولاً: إن القومية لم تكن دائماً النظام المطبق في العالم الأوربي أو الشرقي، إنها مرحلة معينة - وتظل ما بقيت الظروف الموضوعية لهذه المرحلة.

وقد سبقتها نظم ذات طابع عالمي كالهيلينية وقت الإسكندر أو السلام الروماني عصر سيادة الرومان ثم العالمية المسيحية فترة هيمنة البابوات والعالمية الإسلامية فترة الخلافة، وفي هذه العهود كلها لم يكن للقومية وجود، ويمكن أن نتصور مستقبلاً لا توجد فيه القومية أو تندرج في إطار كيانات دولية ذات طابع عالمي، فيظهر كيان دولي عالمي رأسمالي وآخر اشتراكي أو تتوحد أوربا في "اتحاد الولايات الأوربية" كما حدث بالفعل.

ولم تظهر القومية في أوربا إلا مع ظهور الاقتصاد الرأسمالي وتوسيعه للسوق من مستوى القرية إلى المستوى القومي - وقضائه على النظام الإقطاعي بأواصره التقليدية والقيود التي وضعتها الطوائف - وظهور الدولة والسلطة المركزية وهيمنتها على مختلف أطراف البلاد ومرافقها وإذابتها جميعاً في بوتقة واحدة - كما اقترنت في بعض الحالات بنيل الاستقلال من محتل أو استعادة الحدود من مغتصب.

وبالنسبة للشرق - فقد بدأت فكرة القومية بداية مشبوهة بل مشئومة على أيدي رجال "الاتحاد والترقي" في تركيا في مستهل القرن العشرين، ثم ظهرت في المناطق العربية كرد فعل لها، بمعنى أنها لم تكن نتيجة توسع في السوق أو ظهور اقتصاد رأسمالي أو سلطة مركزية، ولكن كموقف اضطرت إليه المناطق العربية إزاء سياسة الاتحاد والترقي - الأمر الذي قضى بأن تصطبح نقطة الانطلاق العملي بمحالفه بريطانيا والاعتماد عليها رغم أن أطماعها الاستعمارية وتآمرها مع فرنسا لم يكن مجهولاً، وليس هناك ما هو أتعس من هذه البداية التي لا يمكن أن تفخر بها أي قومية. وكأن هذه الولادة التلسة أورتت القومية العربية بعض خصائصها وجعلتها تظهر في كل منعطف من المنعطفات أو حيث تدبر مؤامرة، أو تراد هيمنة، فتداولها كالكرة عبد الناصر، في مصر والبعث في سوريا والعراق، وأضفى عليها الناعقون بها ستار العلمانية المزعوم.

ثانياً: ليست النعرة القومية هي أفضل أو أسى ما يمكن أن تقوم عليها النظم السياسية لأنها تتضمن - مهما اتسعت - محددات الجنس والدم والأرض واللغة إلخ.. وهي بطبيعتها محدودة. فإذا حاولت الاتساع فسيكون ذلك على حساب فعالية محدداتها؛ ومن ثم فإنها تهزم نفسها بنفسها، وإذا حاولت تعزيز نفسها فسيكون ذلك على حساب كل المعاني والقيم الإنسانية والعالمية كما هو الحال في القوميات المحكمة والمغلقة: القومية الجرمانية الآرية كما وضعها جوبينو وشمبرلن وهتلر، أو القومية الإسرائيلية التي طبقها بن جوريون وغلاة إسرائيل. وقد اتفقت الدعوات الدينية والشيعية على استهجان القومية - فرأى فيها ماركس وإنجلز "الأنانية بالجملة" واعتبرا في المانفيسستو الشيوعي أن الصفة التي تميّز الشيوعي عن غيره هي أنه يقدم المصلحة البروليتارية العالمية على المصلحة القومية، واستبعد الإسلام النزعة القومية حتى عندما تأتي من العرب، وقضت على القومية إلى الأبد كلمة محمد الخالدة "لينتهين أقوام يفتخرون بأبائهم الذين ماتوا. أما هم أهون على الله من الجعل الذي يدهده الخراء بأنفه. إن الله أذهب عنكم عبية الجاهلية وفخرها بالآباء. انما هو مؤمن تقى أو فاجر شقى. الناس كلهم لآدم وادم من تراب" وبالمثل فإن المعيار بالنسبة للمسيحية في الانتماء هو الانتماء إلى كنيسة وليس الإقامة على قطعة معينة من الأرض. وقد "دشنت" - ومعذرة عن التعبير - القومية البريطانية نفسها بدم أفضل مفكر مسيحي في بريطانيا هو "توماس مور" مؤلف اليوتوبيا الذي رفض أن يوافق الملك هنري الثامن على فصل كنيسة إنجلترا من البابوية، كما ضحت القومية الفرنسية التي أبرزتها الثورة الفرنسية بمصالح البروليتاريا الفرنسية التي كانت وقودها وجندها لحساب مصالح البرجوازية الصاعدة، كما يمكن تعرف ذلك من مطالعة بيان "حقوق الإنسان والمواطن".

وهكذا فإن القومية لم تحقق مطالب الجماهير، ولا آمال الفلاسفة، وكانت في الحقيقة صنعة السياسيين وأداة البرجوازية.

ثالثاً: إن تكوين القوميات في أوروبا يجب أن لا يتخذ سابقة يبني عليها تكوين القومية العربية، إن القوميات الأوروبية تكونت تكويناً تاريخياً اقتصادياً وسياسياً واجتازت قروناً في سبيل ذلك فضلاً عن أن لها أوضاعها الخاصة التي لا يشترط - ضرورة - أن تتكرر وقد رأينا أن القومية العربية لم تكن نتيجة

تخمر فكري أو تطور اقتصادي ولكنها كانت رد فعل اضطراري للسياسة التركية؛ ومن هنا فإن الأمر في القومية العربية لم يقتصر على عدم التكوين التاريخي الأصيل - بل أيضًا اقترن بملازمة كانت هي السبب في محالفة المستعمر، كما أوضحنا.

رابعًا: إن الأمة العربية الحديثة لم تتكون إلا بفضل الإسلام ولم يكن لها وجود أو شأن قبله. فقبل الإسلام لم يكن عرب الجزيرة إلا قبائل متفرقة يفخر بعضها على بعض بشعر شاعر أو كرم كريم أو سبق جواد، وكان عرب المدينة تحت الوصاية الفكرية لليهود أمًا مصر والعراق وسوريا فكانت كلها مستعمرات للفرس والرومان تختلف أسنتها ومصالحها باختلاف تبعياتها.

جاء الإسلام فأوجد إيجابًا الأمة العربية الحديثة، وكان هو شهادة ميلادها ونقطة انطلاقها - وهو الذي حررها من التبعية ومنحها الحرية والاستقلال ومحي كل فروق اللغة والجنس التي كانت تفرق بينها ثم وضع في يدها السيف والكتاب والميزان لتقوم برسالة حضارية عالمية عظمى لا يمكن القيام بها إلا بهذه الثلاثة.

خامسًا: إن دور الإسلام في القومية العربية لا يمكن تشبيهه أو مقارنته بأي دين آخر للأسباب الآتية:

(أ) أن الرابطة الإسلامية كانت من القوة بحيث زودت الوطن العربي الذي يعد بيضة الإسلام وأرضه الأصلية ومقر الكعبة والروضة على ممر العصور بقيادات بلغت الذروة في الحرب والسلام والعلم والفن - وإن لم يكونوا عربًا- وظل ذلك من طارق بن زياد البربري إلى جوهر الصقلي إلى صلاح الدين الكردي إلى بيبرس الففقي حتى جمال الدين الأفغاني. فضلا عن تلك الكتيبة الفريدة من كُتَّاب وعلماء خراسان والهند وما وراء النهر الذين زودوا الفكر العلمي بروائع قرائحهم وكتبوها بالعربية احتسابًا وتقربًا وتشرفًا بلغة القرآن.

(ب) أن الخلافة الإسلامية والشريعة الإسلامية ظلت قوام الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية للوطن العربي من ظهور الإسلام حتى العقد الأول من القرن العشرين. أي ثلاثة عشر قرنًا متوالية، ولا تزال حية- بل متقدة- في النفوس وإن أزلتها القوى الخارجية عن مقاعد الحكم.

(ج) أن اللغة العربية - وهي الدعام الأعظم للقومية العربية هي بنت الإسلام قرآنًا وحديثًا ولا يمكن فصلها عن الإسلام - وقد قام القرآن الكريم بالحفاظ على اللغة العربية عندما أوجد العربية القياسية التي يكتب بها العرب على اختلاف أقطارهم ويتحدثون بها عندما تجمعهم المحافل، ولولا القرآن لمزقت اللهجات المحلية اللغة العربية، ولتطورت هذه اللهجات مع الزمن إلى لغات كما حدث بالنسبة للغات الأوروبية التي تفرعت من اللاتينية ولأصبحت حواجز دون القومية، ودون الوحدة - فليعرف دعاة القومية العربية ذلك، وليضعوا القرآن نصب أعينهم حتى لا تنزل أقدامهم وتذهب بهم إلى الإقليمية الضيقة التي لا تساوي في عصر الكيانات الكبيرة شروي نقير وحتى لا تتلعثم أسنتهم فلا يستطيعون حوارًا أو كلامًا مع بقية العرب.

سادسًا: أن التطور التاريخي للأمة العربية التي وُلدت على يدي الإسلام وشببت في رعايته واستمدت منه اللغة والتشريع والعادات والتقاليد والذي طوى كل ما كان قبل الإسلام وجعله في منطقة "اللاشعور

التاريخي" للأمة العربية، هذا التطور جعل الإسلام هو ضمير الأمة العربية، وكيانها ورمز عزتها وكرامتها وإضافتها إلى حضارة العالم وربط مصيرها بمصيره، وأصبح الابتعاد عنه نوعاً من الضياع والنتية واليتم الروحي، ولا يعني فصل الإسلام عن العربية إلا أن تصبح العروبة جثة، وسيجد الإسلام ناساً آخرين في أقصى الأرض يفهمون الإسلام ويؤمنون به، حتى وإن لم يتكلموا العربية، ولكن العروبة لن تجد إسلاماً آخر، ولن تجد محمداً آخر يوحدنا على أكمل نسق وإذا كان الإسلام محتاجاً للعرب مرة، فإن العرب محتاجون للإسلام ألف مرة، فلا يمتنع أحد على الإسلام إسلامه لأن الإسلام أعطاه ما يصغر أمامه كل ما يقدمه له.

وفي المحصلة الأخيرة، فإن القومية العربية لن تعدو مهما أحاطها به أتباعها من دسم أو عواطف أو مشاعر ومهما قالوا إنها لا تقوم على عنصر أو جنس لأنها مفتوحة لكل من يتكلم العربية (لأنه عملياً لن يتكلم العربية إلا العرب)، فإنها لن تكون إلا نزعة عنصرية شوفونية تتسم بكل ما تتسم به هذه النزعات من تقطُّب ما بين العاطفية والفاشية، لانه مع افتقاد الإسلام تفقد القومية العربية:

(أ) المقياس الموضوعي كل الموضوعية.

(ب) الطابع الإنساني كل الإنسانية.

(ج) النظرية الشمولية الوحيدة التي ظهرت في العرب، والتي على أحكامها الشمولية تبرأ من لوثات الشمولية الفاشية والشيوعية والتي تمثل الإضافة الحضارية التي قدمها العرب للبشرية

٩ - إذا أريد تثبيت المجتمع العربي..

الظاهرة العظمى التي تسود العالم العربي وتتنظم دوله وشعوبه على اختلافها، وتثبت وجودها بمنطق الوقائع والاحداث المتلاحقة المستمرة هي القلق، والتمزُّق، وعدم استقرار الاوضاع والنظم، وعدم التجاوب القلبي بين الشعوب والحكومات، وفشل الجهود التي تبذل للإصلاح، وتزعزع القيم بحيث أصبح الوطن العربي يسير في حلقة مفرغة تحفل بكل متناقضات العمل العشوائي والتجارب الفاشلة.

لا تختلف هذه الظاهرة في دولة عربية عنها في دولة عربية أخرى إلا في الدرجة والمدى دون الطبيعة والأصل، فقد تكون أخف قليلاً، أو أسوأ قليلاً في دولة عربية عنها في باقي الدول العربية، وقد تأخذ كل دولة عربية حظها من التناقض والتهور كل واحدة في فترة ما.

وهذا ما يوضح أن السبب في هذه الظاهرة ليس محلياً أو أنه يعود إلى وضع خاص في بلد عربي على حدة.. وإنما هو يعود إلى سبب جذري وأساسي ينتظم كل دول المنطقة العربية (والإسلامية إلى حد ما) ومعنى هذا أن الفقر والجهل وإن كانا من أسباب هذه الظاهرة، إلا أنهما ليسا المسؤولين بالدرجة الأولى؛ لأن ظاهرة القلق توجد في بعض الدول العربية التي تعد من أغنى دول العالم، ولأن الدولة العربية التي تهبط فيها الأمية عن بقية دول المنطقة، وتعد دار نشر الوطن العربي - لبنان - هي أشدها فرقة، وهي التي تفاقمت فيها الظاهرة حتى وصلت إلى درجة الحرب الأهلية الدموية.

ولا تعود هذه الظاهرة - أيضاً وبالدرجة الأولى - إلى النظم السياسية؛ لأن الوطن العربي جرب كل النظم السياسية. ولم يجد في أي منها شفاء واستقراراً، فقد جرب الديمقراطية الليبرالية وتعدد الأحزاب؛ فأدى هذا إلى وهن السلطة التنفيذية. وقصر مدة الوزارات وعجزها عن تطبيق الإصلاح، كما أدى إلى شيوع التفارق والصراع الطبقي وظهور الرأسمالية والإقطاعيين وسيطرة الأجانب واليهود وانتهت بانقلابات العسكرية. وجربت بعض الدول النظام الشيوعي. فكانت ثلاثة أيام في السودان كافية لأن تظهر الشيوعية وجهها القبيح ويدها الملوثة بالدماء وتتبئ عما يمكن أن يحدث لو استقرت الشيوعية، كما حدث فعلاً في اليمن الديمقراطية.

ثم جاء دور تجارب التافيق ومحاولة الجمع ما بين التراث سواء كان هذا التراث دينياً أو قومية أو الاشتراكية، وظهرت تجربة البعث العفقي ومحاولة تنظير العاطفة القومية في سوريا والعراق والاتحاد الاشتراكي الناصري ومحاولة تنظير الواقع في مصر. وتجربة ناسكوم في إندونيسيا التي أراد بها سوكارنو أن يجمع ما بين القوى الدينية والقوى الاشتراكية. وفشلت هذه التجارب وعجزت عن البقاء أو بقيت في حماية الحكم العسكري وأسنة الرماح. وظهر أنها سفاح فكري هجين ومحاولة لغش لبن الفطرة بخمر الفكر المستورد.

كما فشلت محاولات الإصلاح المتعددة؛ لأنها لم تقم على أساس، ولم تؤمن أو تسهم فيها الجماهير - فظلت الأمية وظلت الفاقة والتفارق الاجتماعي.. وظل المرض فضلاً عن سوء الخدمة المدنية وندرة المساكن وتدهور المرافق.

السبب في هذا التيه والضياع والقلق والصراع الذي يشمل العالم العربي على اختلاف نظمه، ورغم أن بعضه وصل إلى أقصى درجات الثراء.. يعود أساساً إلى أن الأمة العربية لم تهتد بعد إلى جذرها الحضاري وأساسها الإيماني الذي لا تصلح أمورها إلا به.. فالأمم لا يمكن أن تعيش في خواء عقيدي؛ إذ لا بد لها من عقيدة تكون هي محور مجتمعتها.. التي تصدر عنها أحكامها وقراراتها وتسير بها شؤونها. والأمم لا تختار العقائد اختياراً عشوائياً أو لأسباب تعود إلى الهوى والنزوات أو بتأثير اللحظة والإغراء لأنها كجسم حي مربوطة بماضيها والمؤثرات العديدة التي كونتها تكويناً تاريخياً على مضي القرون - وكما أنها لا تستطيع أن تختار أو تقتني عقيدة - فإنها كذلك لا تستطيع أن تخلع العقيدة - كما تخلع المرأة ثوباً؛ إن العقيدة ليست ثوباً. إنها في قرار مكين من رحم و عقل وضمير الأمة، ولا يفيد شيئاً أن تجعل الأمة من هذه العقائد مجرد حلي تتحلى بها أو مكياج تتزين به أو تحاول الخلط فيها والجمع بينها؛ لأن هذا يفسدها أو يميعها.. وإذا كان الإنسان عقلاً متحرراً يستطيع أن يطلع على كافة الأفكار شريقيها وغربيها، فإنه من ناحية أخرى جذر مربوط بأوضاع بيئته ووراثته التي لا يستطيع أن يتحرر منها أو يتنكر لها، بل إن هذه البيئة تحدد طريقة ومدى استيعابه الفكري وفهمه النظري.

وبالمثل، فإن حكام الأمة والذين يتقلدون أزمّة السلطة لا يستطيعون لها الاختيار، ويعجزون عن أن يسيروا أمورها، كما لو كانت قطعاً من الشطرنج أو يشكلوا لها الأنماط والقوالب والمسالك الحضارية، مهما

كان هؤلاء القادة عباقرة. إن الأمر أصعب وأعسر وأكثر تعقيدًا بحيث لا يكفي فيه قرار السلطة، سواء كان قصورًا أو أغراضًا منها.. أو عزوفًا من الناس عنها.

والجذر الحضاري والأصل العقدي للأمة العربية هو الإسلام، إنه نهاية مسيرتها الفكرية وطموحها النفسي واستشرافها وجماع أديانها من إيزيس - وهو بداية تاريخها الحي، وهو أصل لغتها وقانونها وشريعته، وقد كيّف على امتداد أكثر من ألف عام متصل نظراتها وأحكامها ونفسيته.. وإذا كانت اللغة هي فكر الأمة. والدين هو ضمير الأمة، والتاريخ هو ذاكرة الأمة، فإن الإسلام هو هذه الثلاثة كلها للأمة العربية.

إن أزمة الفكر الإسلامي بالنسبة للأمة العربية في الفترة العاصرة هي أنه وقع ما بين الجهل.. والتجاهل .

الجهل لأن العلماء الرسميين الذين يضعون العمام ويتحدثون باسم الإسلام ويشغلون مناصب الفتيا والإمامة في المساجد والثقافة الإسلامية مقيدون بثقافة محددة، ضيقة، حتى في الناحية الإسلامية نفسها، فهم شيوخ فروع ليس لديهم إلا ما يقرأونه ويلوكونه من كتب الفروع التي كُتبت من مئات السنين في ظل ظروف وفهم يختلف اختلافًا تامًا عن فهم وظروف العصر.. وهذا الأسلوب مرفوض تمامًا..

وبالإضافة إلى هذا الأفق الضيق والفهم المحدود والثقافة الغثة، فإنهم يصدرون أحكامهم من منطلق الوظائف؛ ومن هنا جاء ارتباطهم بالسلطة وافتقاد المبادأة والأصالة..

أما التجاهل فقد جاء من الحكام والكتّاب والأدباء إلخ.. فهؤلاء جميعًا رأوا في الإسلام قيّدًا على حريتهم في العمل؛ فأثروا تجاهله. فالحكام - حتى في الدول الإسلامية - يضيّقون بالدعوات الإسلامية التي تنقد أخطاءهم أو تصرفاتهم وتتمسك بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والكتّاب والأدباء يرون في الإسلام قيّدًا على حرية الفكر والتعبير يمكن أن يصل إلى حد المصادرة والمحاكمة..

وهكذا تجاهل هذا الفريق - الذي يمثل النخبة والسلطة- الإسلام باستثناء الكلام الأجوف.. والادعاء والتظاهر..

صاحب هذا الخطأ والقصور في فهم الإسلام، أو نتج عنه عزوف الفكر الإسلامي عن قضايا هامة مثل قضايا العمل وفقد طابعه التحرري ولم يعد محل إيمان إلا من البرجوازية الصغيرة، باستثناء شباب الجامعات الذين اندفعوا إليه بمثاليات الشباب من ناحية ومضايقات المراهقة من ناحية أخرى والمشكلات الاقتصادية من ناحية ثالثة، وعمقت البرجوازية الصغيرة مفاهيمها في الإسلام وأجرت نوعًا من "الإسقاط" الفكري عليه.

بهذه الطريقة فقد الإسلام جوهره.. وجمهوره. وبدأت دوامة الأخطاء والتجارب الفاشلة، وانفصح المجال أمام الديكتاتوريين والعسكريين وتفاقت مشاعر الضياع والتخبط والتمزق بين الناس.

إذا أريد استنقاذ المجتمع العربي من دوامة الأخطاء ومرحلة التجارب الفاشلة، وإذا أريد تثبيته على قاعدة رصينة قوية يرتكز عليها، وفي الوقت نفسه، تكون قاعدة الانطلاقة فلا بد أولاً من فهم الإسلام فهمًا

سليماً يكشف عن مثله وقيمه وطبيعته البسيطة الفطرية، وجوهره التحرري وطريقة تفاعله مع العصر واستهدافه تحقيق العدالة، وهذا البرنامج يمكن أن يكون بلورة له..

ولا بد ثانياً من الاهتمام إلى الجمهور الذي يحمل هذا الفهم ويكون مهيباً لاستيعابه والنهضة به، وهذا الجمهور الجديد لا يختلف عن الجمهور الأول الذي تقدّم إليه محمد ﷺ بدعوته، أي عامة الناس والمستضعفين في الأرض، والذين يماثلون بتصنيفات العصر العمال "بما فيهم عمال الزراعة" والنساء والشباب.. فهؤلاء هم الذين تقدّم إليهم النبي ﷺ بدعوته. وعندما أصغى إلى أحد الكبار.. وتولى عن أحد الصغار.. عاتبه الله تعالى وبصره بما ينبغي للداعية أن يكون عليه ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى﴾ وقد صرف الغباء الدعوات الإسلامية المعاصرة أن تتقدم إلى العمال والنساء، وإن نجحت في جذب الشباب دون جهد كبير منها، ولكن هذه الدعوات وإن عصمت الشباب من الانحراف والتحلل الخلقي، فإنها لم تحسن توجيهه، أو استثمار إيمانه أو توجيهه وجهة خدمة المجتمع..

عندما يؤمن هذا الجمهور الجديد بالفهم الجديد للإسلام، فمن الطبيعي أنه سيمارس ضغطاً على المجتمع يهيئ تحقيق التغيير والقضاء على عوامل الفرقة والقلق، ويمكن لهذا الضغط أن يأخذ الطابع الثوري أو التدريجي تبعاً للظروف والملابسات المختلفة، وما يمكن قوله هو أن المعالجة الثورية لا تلازم حُباً فيها، أو انسياقاً وراء الشعارات المبتذلة، فالذي لا شك فيه أن المعالجة الثورية لها مخاطرها وسوءاتها ولكنها تكون الضرورة التي لا مناص عنها لأنها - في كثير من الحالات تصبح الوحيدة التي تحقق (أ) الحسم الذي لا بد منه بعد أن وصلت التخبطات الماضية المتوالية درجة لا يرجى معها الحل، ولكن البتر (ب) الانطلاق بسرعة وصرامة لا يسمح بها السياق العادي، في حين أن هذه السرعة أصبحت ضرورية لعلاج التخلف الشنيع للمجتمع العربي وإهداره الوقت الثمين (ح) إذابة الاختلافات.. وصرها في بوتقة الإيمان والمعالجة الثورية، دون حيف على حرية الرأي والفكر والصحافة حتى لا تعمي الثورة نفسها أو تحبسها في إطار تصرفات القائمين عليها.

وسيكون من العوامل المرجحة، الوقت؛ لأن الثورة إذا حدثت قبل وقتها تعسفت الوسائل.. وإذا حدثت بعده فقدت ضرورتها وطابعها الثوري..

والثورة الإسلامية تبرا من اللوثات التي اصطحبت في الفكر السياسي الغربي وما سمحت به التجارب الثورية فيه بدءاً من الثورة الفرنسية (١٧٨٩) حتى الثورة البلشفية (١٩١٧) ولا ترى فيما تضطر إليه من سياسات إلا ضرورة سيئة لا يجوز البتة (أ) التوسع فيها و(ب) الإساءة في ممارستها (التعذيب - إساءة استخدام السلطة الخ) و(ج) الإبقاء عليها و(د) مدها إلى حرية الفكر.

إن الثورة الإسلامية تحكمها من ناحية الممارسة القيم والأخلاقيات الإسلامية، كما تحكمها من ناحية المدة قاعدة النبي ﷺ عند فتح مكة "أحلت ساعة من نهار" بعدها لا تكون هناك شرعية ثورية..

ثالثاً

السياسة الاقتصادية

ثقافة اقتصادية عامة، ولكن ضرورية

لا بد قبل معالجة السياسة الاقتصادية من وجهة النظر الإسلامية من الإلمام بنشاط وتطور النظام الرأسمالي الذي يحكم العالم اليوم، والتعرّف على نقاط القوة والضعف فيه. وهذا هو ما سنحاوله بصورة مركزة يمكن بعدها أن ننقل إلى السياسة الاقتصادية في الدولة الإسلامية، وبدون هذه الثقافة الاقتصادية يعسر تفهم الموقف.

استطاعت الرأسمالية أن تتوصل إلى فهم اقتصادي يبلور نظريتها وفلسفتها، ويعرض هذا الفهم كما لو أنه الفهم الطبيعي الأصيل، وبفضل ثلاثة قرون من الإنجازات الرأسمالية الضخمة آمن الناس بالفكرة الرأسمالية للاقتصاد، وإنها- كما قال منظروها- الفهم الطبيعي والسليم للاقتصاد.

ومحور هذه النظرية أن الإنسان "مخلوق اقتصادي" أو "رجل اقتصادي" "Economic Man" يسيطر عليه حب الذات، وبالنسبة لعامة الناس، فإن الثراء هو وسيلة إثبات الذات؛ ومن ثم فإنه لا يستهدف من الحياة سوى الكسب والربح والمال، ولا يتحرك إلا بوازع الربح، واللغة التي يتعامل بها هي الأرقام والحسابات، وهو يعمل ليل نهار، بكل ما تثيره ضراوة الربح، وإنه ما إن يترك حراً ليعمل حتى ينجح، ولما كان المجتمع عبارة عن مجموعة من الأفراد، فإن نجاح كل فرد يعني في النهاية نجاح المجتمع...

عرض آدم سميث منظر الرأسمالية هذه الفكرة بوضوح وبساطة.. أمّا ما قد ينشأ من صراع أو تضارب ما بين مصالح الأفراد بعضهم بعضاً، فقد قال إن "اليد الخفية" -يد الله تعالى- ستسويها بمقتضى قوانين المنافسة والعرض والطلب وبقية آليات السوق، بحيث ينفي المجتمع خبثه، ويترد من السوق العجزة والدخلاء.

ورُزقت هذه الفكرة عوامل سلبية وإيجابية عززتها وكفلت لها الانتصار في النهاية.

فمن العوامل السلبية أن النظام الاقتصادي الذي كان قائماً أيام آدم سميث كان هو "الطوائف" التي كانت قد وصلت إلى طريق مسدود نتيجة لحرص قادة هذه الطوائف على مصالحهم الخاصة، وإغلاقهم الباب أمام الآخرين، بحيث عجز النظام عن أن يستوعب المبادئ الخلاقة، وموجة التوسع في صناعة الصوف نتيجة للاكتشافات والتحسينات التي بدأت الثورة الصناعية. فكان لا بد أن يتحلل نظام الطوائف وأن يظهر آخر يخلو من سوءاته.

ومن العوامل الإيجابية ظهور نظرية "الانتخاب الطبيعي" أو النشوء والارتقاء، التي جلاها داروين وأضفت على فكرة الصراع (وهي في الرأسمالية المنافسة) تبريراً مشروعاً هو القضاء على الأجناس

الضعيفة والإبقاء على الأجناس القوية لمصلحة الكائنات، سواء كانت حيوانية أو نباتية أو إنسانية، فالصراع هو قانون التطور، والبقاء هو للأصلح.

وأبرز مالتوس الجانب السكاني للفكرة في فترة ظن المجتمع البريطاني أن زيادة السكان ستفوق زيادة الموارد ورأى "أن الفقير ليس له حق أمام الطبيعة لأنه لم يستأذنها في وجوده، وأن عليه أن يرضى بقسمة الفقراء، وأن على الفقراء أن يعملوا حتى لا يزدادوا فقراً".

وبرزت سوءات النظام بمبررات اجتماعية، فانخفاض الأجور هو الذي يكفل انتظام العمال في العمل، وطول ساعات العمل هو الذي يعود الأطفال على تحمل صعوبات الحياة، والبطالة هي التي تحقق المرونة في فتح أو غلق المصانع، بحيث لم يعد الشعار الذي ساد أيام الراسمالية الفضة - كما أطلق عليها "كل لنفسه، وليأخذ الشيطان الأخير" عاراً أو أنانية.

ونما مناخ الحرية الطموح والمغامرة، وتكونت جمعيات "التجار المغامرين" وأنفسح السبيل أمام البرجوازية الصاعدة لتأخذ مكانها في صدارة المجتمع جنباً إلى جنب أساقفة الكنيسة وكبار الملاك، وأوجدت الملكة إليزابيث الأولى رتبة نبالة جديدة هي "بارونت" لتتعم بها على رجال التجارة والصناعة النابهين، وكل واحد يقوم برحلة من رحلات الاستكشاف، فاقتحمت السفن عباب المحيطات وغمار الأمواج، ووصلت إلى إندونيسيا والهند والفلبين وجنوب أفريقيا، وفتحت الأسواق.

وكان مثل هذا التوسع يحدث في جبهة جديدة هي "المال"، إن التوزيع والاستهلاك هما نهاية رحلة التجارة والصناعة، فإذا لم يكن هناك "أداة" مرنة طيعة يمكن بها شراء السلع والمنتجات، لاضطرت الصناعة للتوقف والتجارة للكساد، وكان العالم قد خلف وراءه من عهد طويل أسلوب المقايضة، وطريق العملات السلعية. واستقر على الأخذ بالذهب عملة فتحول الصاغة إلى مصرفيين، وخطوا الخطوة الأولى نحو العمل المصرفي عندما بدعوا في إقراض جزء كبير من الذهب المودع لديهم الذي لا يطلبه أصحابه عادة إلا بعد فترة طويلة، للمحتاجين بفائدة كبيرة ولمدة قصيرة، لا تتجاوز المدة التي يحتمل أن يطلب فيها أصحاب الودائع ودائعهم، وهو أمر توصلوا إليه بالممارسة، ثم تقدموا خطوة أخرى فأصدروا بطاقات بمبالغ معينة (خمسة جنيهات، وعشرة جنيهات - إلخ) يمكن لأصحاب الودائع تقديمها لهم فيدفعون مقابلها قيمتها ذهباً، وهي التي تسمى "بانك نوت bank note" ومنها توصلوا إلى فكرة الائتمان وفتحوها على مصراعيها - وهي ببساطة "صنع نقود" على أساس "الثقة" في شكل فتح حسابات جارية وإعطاء دفاتر شيكات، ولمّا كانت هذه الثقة "اعتبارية" فإن البنوك استطاعت أن تغمر الأسواق بالأموال المصرفية. وبعد أن كانت الأزمة هي نقص الأموال عن الوفاء باحتياجات السوق أصبحت الأموال تزيد عن احتياجات السوق وبذلك يظهر التضخم أي زيادة عرض الأموال على المنتجات، ولكن البنوك من ناحية أخرى شجعت أصحاب الأفكار على المبادئات والمغامرات، وفي الوقت نفسه سيطرت على عالم الاقتصاد، وخرجت الهيمنة عليه من أيدي "قباطنة الصناعة" أو التجار إلى أيدي المصرفيين الذين يمولون الصناعة والتجارة وتفوق

عملاتهم - أي الشيكات - عملات الدولة كأداة وفاء، حتى على أقل المستويات، فتدفع أجور العمال بشيكات، ويتعامل هؤلاء العمال مع محال البقالة.. إلخ- بشيكات.

وهكذا ظهر العالم الرأسمالي الباهر، الذي فتح الباب على مصراعية أمام قدرات الإنسان وملكاته لتحقيق أوطار النفوس وأمانها وشهواتها في كل مجال، وبلغت في هذا مبلغاً لم يكن يتصور. فالسفن تمخر العباب كالأعلام، أو كأنها قطعة من جبل أو سلسلة متصلة من قصور، أو قلعة متحركة أو مطار عائم، والمصانع تعمل كما لو أن الجان والمردة يحركونها.. والفنون والآداب توجد من صور الاستمتاع لأقل الناس ما لم يكن يتمتع به أباطرة الرومان أو باشوات آل عثمان، وأخذت الأرض زخرفها.. وازينت.. وظن أهلها أنهم قادرون عليها.

قد يقال "حسناً" وما العيب في هذا.. كله" العيب أن هذا التطور تم بتضحيات فادحة، وأدى إلى شرور وموبقات لو ثت العالم أجمع، كما لو أن ميكروباً وبائياً تسلل إلى جوانب الحياة فعات فيها فساداً.

١- وقد كان أكبر ضحايا الرأسمالية شعوب أفريقيا وآسيا ودولهم؛ فقد نهبت نهباً تاماً ونقلت كل ذخائر وكنوز الملوك والحكام - ثم استعبد شعوبها، ونقلوا كعبيد طوال قرن إلى أمريكا أو مزارع الهند الغربية وجاميكا.. وغيرها، وأخيراً احتلت بلادها وحيل بينها وبين التقدم؛ وبهذا حققت الرأسمالية تراكمها الأول ورأسمالها الملوث بالدماء والعرق.

وعندما تنسنت الدولة المستعمرة نسمات الحرية بدفع حربين عالميتين، وظفرت باستقلالها ظهرت الشركات المتعددة الجنسية، عمالقة الرأسمالية وديناصورات العصر الحديث، فحلت محل الجيوش والأساطيل، وأصبحت أسماء «كوكا كولا» و «شيراتون» و «بوينج» و «فورد» و «هيلتون» كأسماء الدول والإمبراطوريات القديمة، وأخذت تقسم الأسواق وتفرض مستويين من مستويات الاقتصاد على العالم: مستوى متقدم يخص الدول الأوروبية والأمريكية، ويقوم على التكنولوجيا المتقدمة.. ومستوى متدنٍ للدول الأفريقية والآسيوية، ويقوم على اقتصاد متخلف يعمل لتغذية المستوى المتقدم، ويكون العماد فيه للموارد الأولية أو العمليات المساعدة كالتجميع أو التخصيص، فتكون الزراعة في بلد ما قطناً، وفي دولة أخرى موزاً.. إلخ، ويربط اقتصاد هذه الدول المتخلفة بالاقتصاديات المتقدمة لهذه الشركات في أوروبا وأمريكا، وتخضع لضروراتها. فكأنها تحكم عليها بالعيش أبداً في إسر الذل والتبعية.

٢- إن جزيرة هذا النوع من الاقتصاد لم تقتصر على شعوب أفريقيا وآسيا، فإنها بدأت بشعوب أوروبا نفسها، وقد ارتكبت في سنواتها الأولى الجرائم التي وصمت الرأسمالية إلى الأبد بوصمة الاستغلال المقيت، فشغلت الأطفال الصغار في مصانع الغزل والنسيج ساعات طويلة وزجت بالنساء داخل مناجم الفحم، ثم قاومت الحركة النقابية الناشئة لأكثر من مائة عام. ولم ينفذ شعوب أوروبا من الاستغلال الرأسمالي إلا الاستعمار الذي جعل قبضته تتراخي شيئاً ما لتعصر شعوب أفريقيا وآسيا. وطويت صفحة الاستغلال تقريباً مع تقدم المستويات الاجتماعية، وظهور الدعوات الإنسانية وحرية الصحافة.. إلخ، وتغير أساليب الأداء والصناعة.

ومع هذا كله فلم تستطع الرأسمالية أن تتحرر من أبرز سوائها كالأزمات والبطالة وإن كانت لا تصل

الآن

إلى ما وصلت إليه أيام الأزمة العالمية الكبرى (٢٩ - ٣٣) لأن الرأسمالية تعلمت منها ما تبقى على نفسها، حتى مع قيام هذه السوءات.

٣- إن توصل البنوك إلى الائتمان وقدرتها على "خلق" create النقود وتقنها في هذا بأساليب كان آخرها "بطاقة الائتمان" (كريدت كارد)، أدى إلى التضخم، بحيث زاد العرض على الطلب؛ لأن جزءاً من رءوس الأموال المصرفية لا يقابله عمل منتج مما يهدد المصانع بالتوقف، وهو أمر لا يسمح به في الاقتصاد، وللحيلولة دون ذلك برزت صناعات السلاح، وشجع على ذلك الطبيعة العدوانية للحضارة الأوربية. وأصبحت هذه الصناعة هي التي تمسك الاقتصاد الرأسمالي من أن يتهاوى. ومعنى ذلك أن من الضروري إشعال حروب تستهلك فيها هذه الأسلحة، فأصبح الاقتصاد الرأسمالي دعوة لشن الحروب، وإشاعة الموت والخراب... وهي إحدى "متناقضات" الرأسمالية. فلا بد لكي تحيا من أن تميت، ولأن تعيش وتزدهر.. من أن تخرب وتدمر..».

وفي آخر الحروب الحديثة - حرب التحالف الدولي ضد العراق في ١٥ يناير سنة ١٩٩١- طالب الأمريكيون الذين تزعموه السعودية والكويت والعراق بمبلغ ستين مليار دولار. وكشف بعض الخبراء الألمان أن الأمريكيين قد أضافوا أكثر من عشرة مليارات على "الفاتورة" الحقيقية لتكلفة الحرب. وأعاد ذلك الحروب إلى عهد المرتزقة القديم، مع إضافة هي أنها أصبحت استثماراً مجزياً، يمكن أن يشجع الرأسمالية على اصطناعه كلما تمر اقتصادياتها بأزمة تتطلب اللوازم بهذه العملية القاتلة.

٤- قد يبدو أن في هذه القائمة ما يكفي لبيدين الرأسمالية، ولكن هناك ما يجاوز ذلك فبعد أن أفستت الصناعة الرأسمالية الأرض والسماء والزراعة انتقلت إلى إفساد النفس البشرية ليتمكنها تقبل النظرية الرأسمالية التي جلاها آدم سيمث. فالنجاح المذهل للرأسمالية الذي جعل أفسى نقادها في أفسى وثيقة اتهام - كارل ماركس في "المانفيسستو الشيوعي"- يعترف بأن الرأسمالية جاوزت أهرامات مصر وطرق روما، والذي كان نتيجة اقتران الصناعة بالعلم انعكس على الحياة اليومية للناس؛ إذ بدا أن السماء أخذت تمطر سلماً من كل نوع، وأصبح الناس يلهثون وراءها، ولا يكادون يحصلون عليها حتى يفاجئوا بسيل جديد أفضل مما حصلوا عليه، فإذا سئموا السباق وقنعوا بما لديهم سلطات عليهم الرأسمالية سوط الإعلان، الذي يضعه خبراء في علم النفس، وكيفية التأثير عليها حتى يمكن "تحطيم مقاومة المستهلك" فيجدون أنفسهم منساقين في حالة ما بين اليقظة والتنويم للشراء، من جديد، وتبددت الحياة الإنسانية في هذا السباق ما بين الإنتاج والاستهلاك.

باختصار توصلت الرأسمالية إلى قلب الأوضاع. فالإنسان أصبح وسيلة للاستهلاك، بدلاً من أن يكون الاستهلاك هو الوسيلة، وأصبح الإنسان في خدمة المال والاقتصاد بدلاً من أن يكون الاقتصاد والمال في خدمة الإنسان، وفقد الإنسان استقلاله وطبيعته الإنسانية. وبعد فلاسفة اليونان وحكام الشرق ونبوات موسى

وعيسى ومحمد.. عاد الإنسان ليعبد العجل الذهبي الذي صنعه السامري الأوربي من فنون التكنولوجيا الحديثة، وأقامته البنوك الربوية.

من هذا العرض يتضح أن النقص في الرأسمالية جاء لخطأ في التنظير استتبع خطأ في التطبيق. وقد جاء الخطأ في التنظير لأن آدم سميئت أراد أن يبلور نفسية الإنسان الأوربي - كما هو، بالفعل هذا الإنسان الوثني الذي ظهر في فجر التاريخ مع الحضارة اليونانية حاملاً شعار "الإنسان مقياس الأشياء" ومستهدفاً الاستمتاع والانطلاق، وجاعلاً بعض الآلهة نوعاً من الأناسي.. وبعض الأناسي آلهة أو أنصاف آلهة، ثم يتقدم في التاريخ ليضيف الرومان قيمة جديدة من قيم الحضارة الأوربية وهي "القوة" حتى مشارف العصر ليستكمل لها قيمتها الثالثة، ألا وهي "الحرية" محافظاً خلال كل هذه المراحل على المحور الأساسي، وهو الإنسان. فالشعار القديم الذي رفعه اليونان "الإنسان مقياس الأشياء" أخذ على يدي شبينهور صيغة "العالم إرادة" وعلى يدي كانط صيغة "الإنسان غاية في ذاته" وكلها صيغ مختلفة لمضمون واحد.

ولم يكن عبثاً، أن لم تعرف أوربا الديانات السماوية أو الرسل من أولى العزم، وعندما أنعم الله عليها بالمسيحية مسختها، وجعلتها نوعاً من التثليث اليوناني/ السكندري، الذي كان قائماً وقت ظهورها ونقله إليها اليوناني / الروماني بول، وأصبح المسيح بمقتضاها نمطاً من الإله اليوناني "برميثوس" الذي سرق سر النار وعرف البشر عليه فعاقبته الآلهة عقاباً مروعاً، وعمقت تصرفات وسياسات الكنيسة - عزوف الإنسان الأوربي عن الدين وزادته زهداً على زهد فيه..

فالفكر الأوربي منذ فجر التاريخ يجعل الإنسان هو المحور.. وهو الغاية، وبالتالي تكون إرادة هذا الإنسان من خير وشر.. من هدى أو هوى هي الحاكمة دون أن توجد قوى أعلى منه تكبح جماحه أو تلزمه حدّاً معيناً؛ ولهذا تخلصت من المسيحية عندما أرادت أن تفرض نفسها على السياسة والاقتصاد، فظهر ميكافيللي "وحرر" السياسة من توجيه الدين، وطبق هنري الثامن ذلك "إعلاء القومية على الكنيسة"، وعندما ظهر آدم سيمث فإنه كان يطبق على الاقتصاد ما طُبّق من قبل على السياسة، ويسير على سنن المفكرين والفلاسفة الأوربيين الذين استهدفوا جميعاً إعلاء الإنسان على الله، والحيلولة دون وجود ضوابط تحد من حرية الإنسان، إلا ما يضعه الإنسان على نفسه، وعندما وجه القرآن الكريم الرسول ﴿وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ﴾ فإنه كان يصور امتثال الإنسان لألوهية الله. ويحدد موقفه منها، ولكن الإنسان الأوربي يرفض أن يسجد، وهو كالجاهل القديم الذي رفض "أن يعلو استه رأسه" ولعل أوربا تفضل أن تغرق ورأسها مرفوعة، ويكاد يكون محور الميثولوجيا اليونانية هو صراع الإنسان مع القدر.

ولكن "مأساة" المأساة اليونانية، وبالتالي التصور الأوربي لموقف الإنسان في الوجود أنها لم تختتم الختام البطولي الذي صورته مأساة أوديب التي كانت موضوعاً للفكر الأوربي من اليونان حتى العصر الحديث⁽⁵⁾.

⁽⁵⁾ وردت الإشارة إلى أوديب في «الأوديسا» في تشيدها الحادي عشر، ثم تناولها روائيو اليونان إسكولدي وأوربيديس، وبوجه خاص سوفوكل (أوديب ملكاً - أوديب في كولونا) وتناولها في العهد الروماني سينيكا. وبالنسبة لأوربا تناولها الشاعر

مما لا يخلو بالطبع من مغزى، إذ تحول أوديب البطل إلى فاوست الذي يشتري الحياة من الشيطان أو إلى نخاس خسيس الأيام الأولى للاستعمار، أو إلى مستهلك مستخذٍ في الفترة المعاصرة أمام الصناعة الحديثة التي تقع هي نفسها في قبضة المصرفيين الذين يمكن أن نسميهم بحق "المرابين الدوليين الكبار".

إن النقص في هذا كله هو أن الإنسان الأوربي الذي تصدى لمقاومة القدر ومصارعة الطبيعة كان قد استسلم أولاً لإرادته الخاصة وما فيها من خير أو شر وجعل "إلهه هواه" فموقعه المتمرد ليس إلا الوجه الآخر لاستسلامه لنوازع الذات وعجزه عن وضع أو تقبل - ضوابط موضوعية وقد أوضحت التجارب المتكررة للإنسانية أن الإنسان ما إن يستسلم لإرادته حتى يكون الاستحواذ على الأشياء والاستمتاع بكل لذة هو السلوك النمطي له، حتى وإن شذ المفكرون، وإذا كان حقاً أن الإنسان مخلوق اقتصادي - فمن الطبيعي أن ينتهي إلى عبادة العجل الذهبي، والنتيجة المؤكدة أن السعي لامتلاك الأشياء ينتهي بأن تمتلك الأشياء الإنسان، وبدلاً من أن تكون تابعة له، وفي خدمته، يصبح هو، بطريقة ما، تابعاً لها وفي خدمتها. وهذا هو انتصار الرأسمالية وعارها في نفس الوقت؛ فقد ملأت المجتمع بالسلع، والخدمات والأشياء التي وضعت كلها تحت تصرف الإنسان.. ولكن الإنسان أصبح "تحت تصرفها"، فقد التفت عليه أفعى الرأسمالية، وأصبح لا يمكن التحرر منها إلا بوسائل "أفغوانية" فإنقاذ البيئة من تلوث الصناعة يصبح هو نفسه صناعة، ووسائل الابتعاد عن السياق الحثيث للعصر بالإجازات والرحلات تدخل ما يثير السياق من شراب قوي أو موسيقى صاخبة أو سباقات رياضية، فضلاً عن أن الراديو والتلفزيون والصحف أصبح مما لا يمكن الاستغناء عنه في أي مكان، وفي أي وقت، وهو يربط الإنسان بالمجتمع الذي أراد الفرار منه، وفي ضوء هذه الملاحظات يفهم ظهور حركات "الهيبيز" الذين رأوا أن لا خلاص من المجتمع الصناعي وهيمنة الأشياء وعرف البرجوازية، إلا التسول والقذارة، والمبيت على الأرصفة، وإطلاق اللحي، أمّا الذين لا يجرون على هذه الصور من الاحتجاج أو الخلاص فإنهم بين الفينة والفينة يصابون بالاكتئاب والاعتراب، أو يلجئون إلى المخدرات أو المزيد من الشراب.

أمّا الحل الوحيد الذي يحقق السلام النفسي ويخلص المجتمع الأوربي من مشكلته المستعصية، وهي الإيمان بالله، فهذا ما ترفضه أوروبا في قرارة نفسها حتى الآن.

واستتبع هذا الخطأ في التنظير خطأ في التطبيق جعل الكفة الاقتصادية تهيمن على الحياة، وجعل الحرية في الاقتصاد هي الأسلوب المقرر في عالم الاقتصاد، كما هي في عالم السياسة والاجتماع، وعندما ظهرت الاشتراكية، فإنها كانت "رد فعل" ولما أرادت أن تكون "فعلاً" وأن توجد مجتمعاً يؤمن بقوى أعظم من الإرادة الإنسانية التطبيقية، ويخضع لها سلوك الإنسان، رفضته أوروبا، فسواء كانت القوة هي قوانين "المادية الجدلية" أو "الإرادة الإلهية"، أو حتى "ضوابط التخطيط المركزي" فإن أوروبا ترفضها؛ لأن الحرية قيمة من

الإنجليزي دريدان، والشاعر الإيطالي الفيري والفرنسي كروني، وفوليتز، ودي سيس، وم.ر. شينييه، واندرية جيد، وجود كوكتو.

القيم الجذرية للحضارة الأوربية، ولهذا فشل الاتحاد السوفيتي في النهاية رغم ما حاط تجربته من بطولات وعرق ودماء وآمال؛ لأن أوروبا تفضل "فوضى الرأسمالية" على ضبط قيم أعلى من الإرادة الإنسانية.. وترى أن ثمن الحرية رغم فداحته أفضل من الاستسلام لضوابط التنظيم؛ وهكذا مضى الإنتاج الرأسمالي بعجره وبجره، خيره وشره..

النظرية الإسلامية للاقتصاد

تبدأ النظرية الإسلامية للاقتصاد من نقطة معينة هي الالتزام بالأساس الإيماني، وما يمليه من قيم توجه النفس الإنسانية طبقاً لها، وقد ذهبت الرأسمالية إلى أن الاقتصاد لا يمكن أن ينجح إلا إذا أطلق العنان لوزع الربح وحرية العمل وميكانيزم السوق.. إلخ. ولكن هذا الادعاء، وإن لم يخل من وجهة، فإنه لا يمثل المسلك الأمثل الذي يمكن الوصول إليه، وقد عجزت الرأسمالية عن تصور ما هو أفضل منها لرفضها قبول الدين كقوة مؤثرة في المجتمع، في حين أن تاريخ البشرية يوضح أن الجماهير استجابت للأديان، ولما فرضته الأديان من ضوابط، حتى في أوروبا طوال القرون الوسطى عندما سيطرت المسيحية على الاقتصاد. فالقضية ليست قضية "الطبيعة البشرية" مطلقاً، ولكنها قضية مجتمع تمرد على هداية الدين، فلم يعد أمامه خيار.

ويؤمن الاقتصاد الإسلامي أن الرأسمالية شوهدت وأفسدت الطبيعة البشرية عندما ركزت كل ثقلها على الجانب المادي، الفردي منها، وبالتالي النظر إلى الاقتصاد كنشاط يدور حول الفرد ويستهدف الربح؛ ذلك أن الطبيعة البشرية تتضمن جانباً خيراً يمكن أن يستجيب لمعاني الإيثار والقيم والاعتبارات الاجتماعية. ويمكن عندما يُعنى به أن يؤثر على الجانب الفردي المادي، بحيث يكبح جماحه، ويلزمه قدرًا من الاعتدال، وقد استخدمت الرأسمالية الفائدة والإعلان، ووسائل أخرى لإغواء الفرد وإضرار ضراوة الربح، كما يستخدم الكبارية الخمر والعري والرقص لاستثارة شهوات عملائه، ولا يجوز لها بعد ذلك أن تتحدث عن الطبيعة البشرية، فالطبيعة البشرية مزدوجة تتقبل الخير، كما تستسلم للشر، وقد كان يمكن أن تظهر "الثورة التجارية" في العصر العباسي في بغداد لو سلك تجارها مسلك زملائهم في أوروبا واستسلموا لإغراء "الفائدة" ولكن تحريم الإسلام لها حال دون ذلك. وحال دون ظهور سوءات الرأسمالية. وقد أغفلت الرأسمالية الجانب الطيب في الطبيعة البشرية في حين أن استثمار هذا الجانب يمكن أن يغير صورة السلوك الاقتصادي للفرد وصورة الاقتصاد ككل، بقدر ما استنارت الجانب السيئ وحولت الاقتصاد من أساسه السوي، وهو العمل والإنتاج إلى البنوك والبورصات والمتاجرة في المال. وأصبح من البداءة القول إن "العملة" سلعة تخضع للعرض والطلب وتباع وتشتري كأى سلعة أخرى. وهذا تدمير للاقتصاد يجعل "قباطنة الصناعة" في قبضة المرابين (أي المصرفيين) ويخضع مصائر البشرية للرأسمالية.

ولهذا يرفض الاقتصاد الإسلامي دعوى الرأسمالية أنها هي التي تمثل الطبيعة البشرية، ويؤمن أن الطبيعة البشرية يمكن أن تتجاوز مع توجيهات الدين، مثلما تتجاوز مع دعوى الربح والنوازع الفردية، فقد آمنت الرأسمالية بمبدأ "كل لنفسه، وليأخذ الشيطان الأخير" فأوجدت شرعة الأثرة، بينما يوجب الإسلام على المؤمن "أن لا يبتاع على بيع أخيه" فأوجد شرعة الإيثار. وقد استجابت الطبيعة البشرية للمبدأ الأول ويمكن

أن تتجاوب مع المبدأ الثاني؛ لأنها تتقبل الخطأ والصواب، الغواية والهداية وربما كان تقبلها لشرعة الأنانية أسهل وأسرع. ولكنه لا ينفي تجاوبها مع شرعة الإيثار ببذل بعض الجهد - والصفقة بعد، تستحق هذا.

وقد عالج الإسلام القضية الاقتصادية بطريقة يمتزج فيها فهم النوازع الفردية بالتوجيه للقيم الاجتماعية. وهذه المعالجة الحكيمة التي سنشير إلى مفرداتها فيما سيلي، بالإضافة إلى الأساس الإيماني الذي يفترض أن يستوعبه ويعيه الاقتصادي الإسلامي، يجعل قيام اقتصاد إسلامي يختلف عن الاقتصاد الرأسمالي أمراً ممكناً، ويوفر له ما لم يتوفر في الاقتصاد الرأسمالي، بحيث يمكن أن يمضي قدماً ويظفر بتجاوب بقية أفراد المجتمع الذين يؤمنون بالقيم الإسلامية نفسها على اختلاف أوضاعهم - كعمال، أو مستهلكين، أو مواطنين، بحيث تكتسب الضوابط طابعاً إيمانياً ينبع من نفس الفرد، ويبعد كل البعد عن الطابع البيروقراطي الرسمي الذي تتسم به ضوابط الدولة ويجعله لا يظفر بالتجاوب.. ومن هنا فإن من الخطأ قياس الضوابط الإسلامية على الضوابط التي تصدرها الحكومات والمؤسسات في المجتمعات الرأسمالية التي لا تظفر بالتجاوب من الناس وإذا كنا نستبعد إمكانية حدوث هذا فذلك لأننا نعيش في النظام الرأسمالي الذي استغرقنا بحيث لم نعد نتصور نظاماً غيره - ومثلنا كمثّل رجل مفتون بغاية جميلة يمنحها بصره كله بحيث لا يرى زوجته، التي قد تكون أقل جمالاً له ولكنها أكثر إخلاصاً. ولا يمكن في هذه الحالة التعلل بأي موضوعية للحكم على صلاحية النظام الإسلامي.

ومن أهم المبادئ والأصول الإسلامية في الاقتصاد:

أولاً: إن القيمة الإسلامية العظمى في مجال الاقتصاد هي "العدل" ورجل الاقتصاد الإسلامي لا بد أن يؤمن إيماناً عميقاً بالعدل إلى الدرجة التي تجعله يخضع تصرفاته له ويتقي أي شائبة من شوائب الظلم الذي جعله القرآن قريناً للشرك، وأي اقتصادي لا يستشعر هذه الحاسة إيجاباً وسلباً، وبعمق يحكم تصرفاته، لا يعد إسلامياً؛ لأن مناط الإسلامية في الاقتصاد ليس هو الصلاة والصيام، ولكن العدل. وإذا كان الاقتصادي الإسلامي يصلي ويصوم، ولكنه لا يطبق مقتضيات العدالة أو يأخذ نفسه بها، فإنه يخالف أولى المبادئ الإسلامية، ولا قيمة - في المجال الاقتصادي - لصلاته وصيامه.

وهذا الإحساس بالعدل يجعل التاجر المسلم لا يشتط في طلب الربح، أو يستغل المؤمن. وإنه لمن الخطأ الفاحش الظن أنه ليس هناك غبار أو ملام على تاجر يضاعف أرباحه أضعافاً مضاعفة مادام يؤدي زكاة ذلك بدعوى أن الربح من التجارة حلال دون قيد أو شرط؛ لأن المنبع الذي جاءت منه الزكاة ملوث أو حافل بالشبهات، فالأرباح المضاعفة لا تأتي إلا باستغلال غفلة، أو بانتهاز حاجة أو بحكم احتكار.. إلخ. وكلها صور من السلوك الاقتصادي في المجتمع محرمة وكريهة من وجهة نظر الإسلام.

ثانياً: يقرر الإسلام حق الملكية الفردية، ويقرّ حرية العمل، ولكنه يرى أن الأصل في الملكية تعود إلى الله تعالى الذي أوجد الكون بأسره، بما فيه الإنسان؛ ومن هنا فإن الملكية هي ملكية استخلاف توجه لههدف الاستخلاف وتمارس ممارسة سليمة. فالسلفية مثلاً يمكن أن يحرم من حرية التصرف في ماله.

وعندما يتعمق معنى الاستخلاف فإن الأمر يجاوز إطار المشروعات، وغير المشروعات. الذي هو الحد الأدنى إلى مستوى إعمار المجتمع وإثراء الحياة وإشباع الاحتياجات وتفريج الكربات. فإذا خُبر بنك إسلامي مثلاً بين بناء شقق للأثرياء تحقق عائداً كبيراً، وشقق للفقراء تحقق عائداً أقل فلا يكون هناك أقل تردد؛ لأن تيسير الشقق للفقراء هو من باب تفريج الكربات وأولوية الاحتياجات. وإذا لم يفعل البنك الإسلامي هذا فإنه لا يكون إسلامياً، ولكن رأسمالياً يجرى وراء العائد الأعظم.

ولا جدال أن المليونير المسلم حقاً يسعد أعظم السعادة عندما يجعل ملايينه في خدمة الناس وتفريج كرباتهم، وتحقيق احتياجاتهم.. بل إنه إذا لم يفعل هذا فستنطبق عليه كل القوارع التي تضمنتها آيات القرآن للذين يكنزون الذهب والفضة، أو يبذرونها على السفه والترف.

ثالثاً - يعترف الإسلام بالربح الحلال والأجر العادل مقابل العمل - الذي هو الأصل في القيمة، وهذا الاعتراف لا يحول دون خضوعه لقاعدة العدل ولأدبيات الممارسة الاقتصادية الإسلامية.. وأي بخس أو شطط يجب أن يقوم ويمكن لكل واحد محاولة ذلك حسبة..

رابعاً: يستبعد الإسلام فكرة ممارسة الدولة للنشاط الاقتصادي أو لجوئها إلى التأميم، فلم تظهر هذه الدعوى في أي عهد من العهود الإسلامية؛ وهذا لأن نظرية الحكم في الإسلام هي كما ذكرنا في حينه "الحكم بين الناس" وليس "حكم الناس". لأن الإسلام - وهو المنزل من الله تعالى - فطن إلى مخاطر وانعكاسات قيام الدولة بالنشاط الاقتصادي. فالقصور يؤدي إلى الفشل، والنجاح يؤدي إلى خطر سيطرة الدولة على حياة المواطنين ومصادر رزقهم بحيث تصبح الدولة نوعاً من "الرزاق" فإذا غضبت على معارض فلا يجد عمالاً، ولا سكناً، ويموت جوعاً.

ولكن هذا لا يمنع - بل هو يوجب - أن تتابع الدولة مضي وسير الاقتصاد وأن تتدخل لتطمئن إلى سيره في المسار السليم، ويمكن في هذا الصدد أن تشجع وتثبط أو تدخل شريكة، أو حتى تتبنى مشروعات لا تحقق عائداً على الإطلاق؛ لأنها أقرب إلى الخدمات العامة.

خامساً: هناك قطاع معين من النشاط الاقتصادي يتطلب تدخل الدولة، هو قطاع المال والبنوك؛ فالبنوك في المجتمع الرأسمالي تخلق نقوداً وتصدر عملات أقوى وأكثر من العملات التي تصدرها الدولة، وهي تمارس هذا الحق دون أي رقابة، ويمكن بفضل سياساتها أن يؤخذ من الفقراء ليعطى الأغنياء. دع عنك أن الفائدة هي شريان حياتها؛ ولهذا يجب تحريم أخذ فوائد على القروض التي تقدمها البنوك. وتحريم "الائتمان" أو تقييده بصورة حاسمة. كما يمكن للدولة أن تضع بعض الضوابط على سياسة التجارة الخارجية والتصدير والاستيراد تحقيقاً للمصلحة القومية للبلاد.

سادساً: يعد التكافل الاقتصادي أحد الأصول التي تقوم عليها السياسية الاقتصادية في الإسلام. وطبقاً لها، فإن الدولة مسئولة عن رعاية كل مواطن، وهي مسئولة عن تيسير كافة الخدمات الحيوية - كالتهذيب والعلاج والإسكان لأفراد الشعب جميعاً. كما أنها مسئولة عن تشغيل كل من لا يجد عملاً. إن النظام الاقتصادي الإسلامي لا يرى في البطالة إلا إحدى ظواهر الاقتصاد الرأسمالي، وهو لا يسيغها أو

يقبلها. وكيف يمكن أن يتعطل الإنسان، والإنسان كما يقولون "أثمن رأسمال" بل إنه الوحيد الذي يضم العمل ورأس المال معًا. فالبطالة هي إحدى ظواهر الإهدار والفضوى. والدولة الإسلامية مسئولة عن تيسير العمل لكل من يطلبه عن طريق معاهد التدريب وإعادة التدريب التي تؤهل الأفراد للمهن والوظائف المطلوبة. وما دام أجر هذه المهن أو الوظائف مجزيًا، فليس لأحد أن يرفضها، وهناك دائمًا عمل لكل عامل. والقول بغير هذا إنما هو دليل على ضعف العزيمة، أو التخلص من المسؤولية.

سابعًا: بقدر ما يتشرب أصحاب الأعمال والعمال "الأساس الإيماني" ومبادئ السياسة الاقتصادية في الإسلام بقدر ما تصبح حقوق العمال واجبات أصحاب الأعمال... وحقوق أصحاب الأعمال واجبات العمال، وينتفي الصراع الطبقي ويسود السلام وينطلق الجميع بروح الأخوة الإسلامية ومجتمع العدل الذي يسعى بذمتهم أدناهم. من منطلقات واحدة (على اختلاف المواقع) لتحقيق أهداف واحدة، ويحدد العدل الإسلامي حقوق العمال، وهي أساسًا الأجر الذي يكفل العيشة الكريمة لعامل نمطي (فرد وزوجة وثلاثة أبناء مثلاً). وهذا هو الحد الأساسي للأجر، ويمكن أن يضاف عليه محفزات تتعلق بالإنتاج أو مساعدات عمل إضافية.. إلخ. كما يمكن أيضًا أن يمنح أصحاب الأعباء علاوات من صندوق الزكاة أو الرعاية الاجتماعية، ويفترض بالطبع أن تكون ساعات العمل معقولة (ثمانى ساعات عادة) وأن تتوفر كل شروط الأمن الصناعي والصحة المهنية.. إلخ.

وفي الاقتصاد الإسلامي الأمثل، توضع الميزانيات على أساس الأجور الواجبة، لا أن تحدد الأجور طبقاً للميزانيات، ويشغل العمل رأس المال.. لا أن يشغل رأس المال.. العمل..

ثامنًا: في المجتمع الإسلامي الذي يتخذ من الشورى أسلوبًا حياتيًا. يكون لنقابات العاملين دور رئيسي في ممارسة هذا الأسلوب مع الإدارة التي يفترض أن ترحب بهذا، ولا ترى فيه افتياتا عليها؛ لأن هذا الإحساس إنما ينبع من صميم الإدارة الراسمالية التي تقوم على الفرد، والاستثناء.. إلخ. إما المجتمع الإسلامي فكل دوائر العمل والحياة بدءًا من الأسرة حتى الدولة تقوم على الشورى، وعلى تبادل الأفكار، والنقابة تسهم في هذا بما تعجز عنه الإدارة لأنها تعرف "العنبر" الذي تجهله الإدارة في مكاتبها، ويمكن أن تعبر عنه بما يحقق مصلحة الإنتاج، ولا ينفي هذا قيامها بدور في الدفاع عن حقوق العمال عندما يحدث انتهاك لها وهو أمر لا ترفضه الإدارة الرشيدة؛ لأنه في النهاية يصب في مصلحة العمل والإنتاج، فلا يجود العامل عمله إذا شعر أنه مقهور أو مظلوم أو منتهك الحقوق. فالعامل المكرم.. هو العامل الموجود.

تاسعًا: في معظم الدول الإسلامية التي تكاد تدخل كلها في إطار الدول المتخلفة، تمثل "التنمية" وسيلة استدارك التخلف ومحاولة اللحاق بالدول "المتقدمة" ومع أن فهم الدولة الإسلامية للحياة يختلف عن فهم الدول المتقدمة بالنسبة للتركيز على كثرة الاستهلاك، فيظل التحدي قائمًا، وتظل التنمية أبرز وسائله. **والتنمية في حقيقتها عملية حضارية وشعبية وإذا قامت بها أجهزة الدولة، أو وضع خططها الاقتصاديون وحدهم فسيكون مصيرها الفشل دون أي ريب. ولن تنجح التنمية إلا باعتبارها عملية حضارية - أي إسلامية -**

تقوم على استنفار الأمة رجالاً ونساءً، صغاراً وكباراً للتنمية باعتبارها صورة من صور الجهاد الإسلامي، وتحقيق "العزة للمؤمنين"، ومجابهة القوى التي تريد أن تفرض الذلة والتبعية على الأمة الإسلامية.

ويجب دفع كل المنظمات الشعبية إلى الاشتراك في التنمية، وذلك بتشجيع النقابات والتعاونيات والصحف وجمعيات حماية المستهلكين وفئات العمال المبدعين.. إلخ. ودراسة اقتراحاتهم وملاحظتهم.

عاشراً: لم تستطع معظم المعالجات الاقتصادية أن تفيد من النظم التعاونية في الإنتاج أو الاستهلاك أو تجربة إدارة العاملين لبعض المنشآت لغلبة الروح الفردية ومنافسة المؤسسات الرأسمالية، وهي عوامل يفترض أن لا تكون مؤثرة في المجتمع الإسلامي والاقتصادي الإسلامي، ومن الخير استكشاف هذه المجالات واحتمالات نجاحها؛ لأن نجاحها لن يكون اقتصادياً فحسب، ولكنه سيعمل على توهين قوة الأثرة والأنانية والفردية الشائعة في المجتمع الإسلامي للأسف.

رابعاً

قضايا المجتمع

أ- الصحافة

١- الصحافة على أعظم جانب من الأهمية والخطورة لأنها:

(أ) رئة يتنفس الشعب عبرها ومنبر للتعبير عن إرادته ، ووجهات نظره ونقده وكشفه للأخطاء وتقديمه إضافته البناءة. وسيلة ثمينة للمساهمة الشعبية في القضايا العامة والحكم الشعبي.

(ب) وسيلة من وسائل التنقيف الشعبي العام.

(ج) وسيلة من وسائل الإعلام والأنباء والتعرف على المتغيرات والتطورات في العالم.

وإسلامياً فإن هذه المهام تدخل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وإشاعة العلم وعدم كتمانها، والتكافل الإسلامي، والتعاون على البر والتقوي. فهي في صميم الواجبات الإسلامية.

وهذه المهام تجعل الصحافة حيوية للشعب، وقد تكون أشد أهمية ولزوماً من البرلمان ومجلس الرقابة والتشريع؛ لأنها وسيلة حرة ومباشرة للنصح وكشف الأخطاء والتعليم -

٢- لهذه الأسباب يجب أن تكون الصحافة حرة حرة حرة... بمعنى أن يكون من حق أي مواطن أن يصدر صحيفة أو مجلة ما دام هناك مَنْ يتحمل مسئولية ما ينشر فيها دون حاجة إلى ترخيص. وأن لا تكون هناك رقابة من أي نوع، إكتفاءً بالقانون العادي الذي يحمي الأعراض والسلامة الوطنية، ويعاقب على الإفك، ويعطي لكل مَنْ نُشِرَ عنه ضده خبراً مكذوباً حقاً في التعويض، ويعاقب على المساس بالحياة الخاصة أو مجاوزة الآداب العامة.

إن الادعاء بأن الصحافة يجب أن تكون مؤمنة هو ادعاء أثيم ووصمة عار لكل مَنْ يدعيه لأنه ليس إلا تعلقة لرغبة الحكومة في التحكم والسيطرة والمضي في تصرفاتها - حسنة أو سيئة - بعيداً عن مراقبة الشعب ومتابعته وكشفه لأخطائها وتجاوزاتها.

والذين يقولون إن هذا التأميم المزعوم - أو التكميم يحول دون سيطرة الرأسمالية على الصحافة كالذين يهربون من الرمضاء إلى النار، أو الذين يعمونها بدعوى تكحيلها، لأن الرأسمالية مهما كان جبروتها فليس لديها سجون أو اعتقالات ولا تستطيع أن تنصب المشانق أو تفرض حكم الإرهاب، وهي لا تستطيع أن تحول دون ظهور صحافة الرأي.. وصحافة الأحزاب العمالية والشيوعية والهيئات الدينية والنقابات، في حين أن الدولة الشمولية تكتم الأنفاس، ولا تسمح بنفس واحد يتردد، إلا إذا كان نفاقاً ومديحاً للحاكم وإشادة "بالإنجازات" كما يقولون. وهذا أمر واضح لا يحتاج إلى دفاع، ولا يحاج فيه إلا المرضى بجذام الشمولية من شيوعيه أو فاشييه، ولا علاج له ولا شفاء منه.

٤- لا يجوز كذلك بدعوى النقابة فرض قيود على إصدار تحرير الصحف كاشتراط أن يكون رئيس التحرير والمحررون أعضاء في النقابة. إن الاعتبارات المهنية لا يجوز لها أبداً أن تمس الحقوق الأساسية للإنسان، التي منها حرية الرأي، أو تحجر عليها بأي طريقة، إن الصحافة إذا كانت مهنة "وأكل عيش" فإنها قبل ذلك - وأهم من ذلك - وسيلة رأي وفكر ومبدأ، ولا يجوز لها كصناعة أن تفتت على نفسها كرسالة.

٥- من واجب السلطة التنفيذية متابعة كل ما ينشر في الصحافة عن طريق "إدارة" أو "وزارة لشئون الصحافة" تتولى الاتصال بالهيئات والوزارات التي تنشر الصحف عنها أنباء أو تكشف عندها أخطاء وتجاوزات، فإذا كان النبأ كاذباً، فعليها أن تثبت ذلك بمنطق الوقائع، ويمكنها أن ترفع دعوى قضائية، وإذا كان هناك لبس فتقوم بتوضيحه، وإذا كان صحيحاً فعليها أن تعترف به وتشكر الصحيفة؛ فالرجوع للحق فضيلة، ويمكن للصحف أن تطالب الحكومة بالرد وتتحداها، كما يفترض أن تنشر الصحيفة رد الحكومة.

٦- لا يعاب النقد على الصحافة؛ لأنه جانب من جوانب حرية الرأي، وليس من حق الحكومة أن تطالبها بعرض الحلول؛ لأنها قد لا تستطيع ذلك، فليست هي في السلطة، ولا تعلم التفاصيل. ونحن لا نطالب الناقد بأن يكون منشئاً. وإنما ننظر إليه كناقد. ودعوى النقد البناء، والنقد الهدام مسألة اعتبارية، فمن ذا يحكم بأن هذا بناء.. وهذا هدام، وما يمكن قوله حقاً أن النقد إذا لم يكن موضوعياً، أو لجأ إلى التجني والظلم فسيعرف عنه هذا، وسيقضي على نفسه بنفسه؛ لأن الناس سيسقطونه من تقديرهم، كما يمكن إيقافه بمحاكمه كاتبه.

ولا ينكر أحد أن أعظم مهمة للصحافة هي النقد، وكشف الأخطاء، وسجل الصحافة في هذا سواء كان في مصر، أو العالم العربي الإسلامي، أو العالم بأسره حافل بالقضايا التي أثارها، والأخطاء الجسيمة التي كشفتها.. ومن الخير للحكومة والسلطات أن تلتزم بالقوانين والأوضاع السليمة، فلا تدع للصحافة قولاً. ولا يجوز أن يقال للناقد لم تنقد قبل أن يقال للمخطئ لم أخطأت، ولماذا نلوم صحيفة تتغذى على الأخطاء، ولا نلوم الذين يرتكبون هذه الأخطاء..؟

وحتى الصحف الشيوعية التي تحترف التزييف، ولا تعترف بأي موضوعية وتعض اليد التي تحسن إليها. فإن صدورها مطلوب لما أشرنا إليه في الفقرة السابقة، ولأنه من ناحية أخرى يكشفها ويعرفها، ويبدد حسن الظن بها.

لا ينبغي هذا أن الصحافة يمكن عن طريق محرريها أن تقدم اقتراحات وإضافات ومشروعات وتقارير كلها تمثل إضافة منشئة وتسهم في البناء. وقد يأتي أعظم إسهامها في هذا، عندما تتسع صفحاتها (بحكم كثرة العدد وحرية الرأي) للمواطنين، إذ سيمنح للأفراد والهيئات التي لا تجد النوافذ والمنافذ أن تقدم إضافتها بصورة يتحطم معها احتكار السلطة وإصدار القرار، وليس شرطاً أن يأتي هذا عن طريق مقالات مطولة؛ إذ يمكن أن يأتي عن طريق المواطنين فيما يكتبونه إلى الصحف لفتاً للانتباه إلى القصور والثغرات وتقديم الاقتراحات البناءة في سطور معدودة.

قد يذكر أن الصحافة لها سخافات وفضولها، وسعيها نحو الإثارة (أي إثارة) وجعلها من الحبة قبة وتلصصها على الحياة الخاصة وحرصها على "السبق الصحفي" ولو بالباطل، وأنها تكون في بعض الحالات "كلب الصيد" الذي يسלט على الأبرياء، وجرائم الصحافة في تملق الحكام وإفسادهم هي إحدى الوصمات في وجه بعض الصحف، وأنها تعني بأخبار راقصة أكثر ما تعني بأخبار شيخ الإسلام، وأنها تضخم في تصوير الجرائم وتضم المتهمين بالجريمة ولا زالوا أبرياء.

وقد تلجأ إلى وسائل سلبية وإيجابية للابتزاز.

كل هذا صحيح ولكن ثلاثة أو أربعة ضوابط تكفي إلى حد كبير للنزول بهذه السوءات إلى أقلها كالنص في القانون على عدم نشر أسماء خاصة إلا بإذن صاحبها، والنص على عدم نشر أسماء أو صور المتهمين قبل أن يصدر الحكم النهائي بإدانتهم والنص على المحاكمة على كل صور الابتزاز.. إلخ.

ب - السياسة التعليمية

ليس من المبالغة القول. إن السياسة التعليمية- في معظم الدول العربية والإسلامية - إنما هي جريمة منهجية ومستمرة ترتكب عامًا بعد عام في حق هذه البلاد وتعود بأسوأ الآثار. وإن من الضروري التخلص منها كلية؛ لأن أي محاولة للإصلاح الجزئي أو الترقيع لا قيمة لها على الإطلاق.

ذلك لأن السياسة التعليمية المثلى يجب أن تحتفظ للتعليم بعنصرين:

الأول: قيم معنوية وأدبيات تكون من المادة العلمية بمثابة الروح من الجسد والقوة المحركة من الآلة، وتضفي عليها الطبيعة الرسالية وتحول دون أن تكون مجرد جثة هامدة أو مادة خام يسهل العبث بها أو استغلالها، ويصبح التعليم بأسره وبالنسبة للأستاذ والتلميذ عملية روتينية في الأداء وانتهازية في الهدف.

ومهما بحث الباحثون فلن يجدوا أرسخ ولا أصل، ولا أكمل من الإسلام - دين الأمة وضميرها - ليكون جذراً للقيم لأنه يصل بها إلى الله - تعالى.

الثاني: أن تخطط السياسة التعليمية وتوضح المناهج والبرامج ليكون الدارس صالحاً كمواطن ومنتجاً كعامل؛ بأن تعمق في نفسه الإحساس بالولاء لوطنه الخاص ولوطنه العام "دار الإسلام" وأن تربطه - ثقافياً - به، وأن تجعله يسد حاجة حقيقية من حاجات المجتمع في الإنتاج، والمهن أو الخدمات أو غيرها، وأن يكون المتخرجون بالعدد والمستوى الذي تتطلبه البلاد وخطة التنمية، وبهذا يحدث التطابق ما بين العلم.. والعمل، وتكون ثمرة توفر عنصر الولاء والتطابق مع الاحتياجات أن يصبح الدارسون في خدمة المجتمع وإشباع احتياجاته، وليس العكس - أي أن يكون المجتمع في خدمتهم وإشباع حاجاتهم.

وعند مقارنة هذه بالسياسة التعليمية المطبقة بالفعل، يتضح أنها:

(أ) لم تكن بناحية القيم العناية الواجبة، أو حتى بعضها، وهي لا تدرس الإسلام تبعاً للقيم، وإذا درست فبصورة سقيمة مجردة من الروح.

ونتيجة لذلك أصبح التعليم بدون قيم، وغلبت الانتهازية على التلميذ والمدرس معاً فأصبح هم الأول النجاح بأي ثمن، وأصبح هم الثاني استغلال صفته لزيادة دخلة الضئيل والذي لا يمكن أن يفني ببعض متطلبات الحياة، ولم تقف هذه الانتهازية بعد التخرج، وعند ممارسة العمل، فقد أصبح يؤدي هذا العمل بلا ضمير ولا إتيان، وأصبح التسويف وإساءة المعاملة وعشوائية الأداء والتسيب والتخلص من المسؤولية سمات بارزة في المجتمع العربي والإسلامي.

ولا يقال ولماذا لا توجد هذه الصفات لدى العاملين في أوروبا والاتحاد السوفيتي وهم لا يدرسون الأديان؟ ذلك لأن لكل مجتمع ضوابطه وجذوره الخلقية ومناخه العام الذي ينعكس على السلوك. وبالنسبة للعالم الإسلامي فقد ارتبط الضمير بالدين بحيث أصبح لا أمانة لمن لا إيمان له. ولا نستطيع أن ننقل ضوابط وجذور ومناخ المجتمع الأوربي أو السوفيتي، وعلى كل مجتمع أن يعيش في إطاره الحضاري الخاص.

(ب) إن البرامج توضح بطريقة تنزع الدارس من بيئته (خاصة في القرى) لتبدأ عملية تغريبه وإبعاده عن مجتمعه واجتثاث الوشائج والجذور التي تربطه به، وتبدو البرامج وكأن واضعها هو الاستعمار نفسه، فالتلميذ يدرس الثورة الفرنسية ونابليون وشكسبير، أكثر مما يدرس ثورة الإسلام وخالد بن الوليد وأبا العلاء المعري، وأعلن الإفلاس بالنسبة للغة العربية. وأصبح اللحن أمراً مقررًا وسائغاً وأن "النحوي" ثقيل ومرفوض، وبهذا لم يحس الدارس بعمق حاسة الولاء للمجتمع والارتباط به كما لم يحدث التجاوب المطلوب بين البرامج وخطط التنمية؛ فوجد فائض من الخرجين لا يجد عملاً بينما يحدث نقص في تخصصات مطلوبة، مما أساء سلباً وإيجاباً إلى خطط التنمية وأوجد جيشاً من العاطلين.

ولا بد من ثورة تعليمية تستهدف أن يحقق التعليم غرس الانتماء من ناحية، والتجاوب مع الاحتياجات من ناحية أخرى. ومن الخصائص المميزة التي يجب أن توفرها الجمع بين العلم والعمل بحيث لا يكون هناك علم بدون عمل، أو عمل بدون علم.

ولا بد أيضاً من استدراك الفجوات الواسعة في السياسات التعليمية مثل التثقيف بالكتاب، وما يمكن أن يتبعه من دراسات بالمراسلة، أو مسابقات اطلاع، وعدم إشاعة التدريب المهني وفتح أبوابه أمام كل العاملين لاستدراك التخلف المهني من ناحية، وللتعرف على العناصر النابهاة من العاملين ورفع مستوياتها بقدر ما تتوصل إليه من تحسين أو تطوير لوسائل الأداء أو استكشاف لأسرار التكنولوجيا التي هي لغة العصر وسر قوته.

وهناك "تعليم الكبار" والجامعات الشعبية والمفتوحة والدراسات الحرة وكلها رئات ومنافذ يمكن لمئات الألوف أن يطلعوا عبرها إلى عالم الثقافة دون أن تقف في طريقهم الأسوار الحجرية العالية للمدارس والجامعات، وتلك البيروقراطيات التي تشل المبادرات وتكون أشبه "بقميص كتاف" يقيد النشاط الحر الخلاق.

وهذه المؤسسات والهيئات التي يكون طابعها الرئيسي هو المرونة والتكيف طبقاً لظروف واحتياجات الدارسين يجب أن تشجع، ويجب أن تتسع لكل فئات الشعب من ربات البيوت والفلاحين والعمال النابهين وغيرهم، ويجب أن تشارك في إقامتها وإدارتها الهيئات الشعبية والمنظمات الجماهيرية.

إن الدولة تتفق بالملايين على الجامعات، وتتفق بالئات والألوف على هذه المنافذ والرئات والوسائل الحرة والفعالة للثقافة... وليس هذا من العدل أو المصلحة في شيء.

ج - الفنون والآداب

تعد الفنون والآداب من التحديات التي لم تفهم حتى الآن، ولم يتقدم معظم المفكرين الإسلاميين بالحل الحاسم؛ لأنهم حصروا أنفسهم في جزئيات الفكر الإسلامي، أو ما قدّمه السلف من تصورات، أو ما يجب أن تكون عليه بصرف النظر عن حكم الواقع والضرورات التي تفرض نفسها بحيث لا يكون ما انتهوا إليه فناً له مقومات الفن.

قال الدكتور زكي نجيب محمود "إن الفن في مجموعه عالم يخلقه الإنسان لنفسه ليستريح من عناء عالم لم يخلقه لنفسه، بل فرضَ عليه فرضاً" وهذا قريب مما جاءت به بعض الروايات المأثورة عن الرسول عن المصورين "الذين يحاكون ما خلق الله" أو المثالين الذين يوجدون ما يمكن أن يكون وثنية، أو مؤدياً للوثنية. وهو ما يمثل جانباً من جوانب العزوف عن الفنون في أصل الاتجاه الإسلامي نحوها، دون أن ينفي هذا وجود الفنون في مجتمع إسلامي. كما يبدو أن من أهم أسباب عزوف الفكر الإسلامي عن الفنون والآداب أنه أهمل إحدى القيم الإنسانية الثمينة في الحياة وهي الجمال، وعندما يتصدى دين ما لتنظيم وتوجيه الحياة فلا بد أن يتجاوز مع المشاعر التي تعتمل في نفوس الناس والقيم التي تشيع في حياتهم، والجمال هو إحدى هذه القيم. والقرآن الكريم هو أول من يعترف بذلك، وقد تضمن آيات عديدة توجّه نظر المؤمنين إلى الجمال الذي أبدعه الله في الحيوان، وفي اللباس، وفي مشاهد الطبيعة من نجوم كأنها مصابيح تزين السموات أو الجبال.. أو الليل أو النهار. وأنكر على من حرم زينة الله، ووجه المؤمنين لأن يأخذوا زينتهم عند كل مسجد، وكان الرسول ﷺ يطبق هذا. ويعني بشعره وملبسه.. وقال إن الدنيا متاع وخير متاعها المرأة التي إذا نظر إليها زوجها سرته.. إلخ، وحُبب إليه الطيب والنساء.. ولكن الفكر الإسلامي التقليدي لم يهتم بهذه الناحية، وركّز عنايته على العبادة أو المعاملات أو السياسة.

وعندما جوبه بأولى قضايا الفنون "الغناء" تذبذب ما بين الجواز والكرهية، على أن الأحاديث ثابتة في أن الرسول سمح بالغناء في بيته، وسمح للتي نذرت أن تضرب بالدفع عند عودته أن تفعل، وكان يطلع عائشة على "رقص الحبشة" ويفسح لها حتى تمل هي. كما كان يسابقها.. وبدلاً من هذا ظهرت أحاديث عديدة تتوعد بالويل والثبور كل من يستمع إلى غناء، وتحرم "كل ذي وتر". وإذا أريد بالفن أن يكون نوعاً من التنقيف ومعالجة القضايا الفكرية والاجتماعية بطريقته الخاصة، فليس هناك - فيما نرى - حرج في هذا؛ لأن أعمال الفكر سواء كان عن العقل المحض أو الإلهام أو الحدس، أو ما يوحى به القلب، كلها أبواب مفتوحة لا يتصور غلقها، وإنما يكون الحكم على الثمرة الأخيرة، ويمكن أن يدخل في هذه المعالجات - بوجه خاص - الشعر والموسيقى والتمثيل (سينمائياً أو مسرحياً).

ولكن كثرة الناس وجمهورهم تريد من الفنون نوعاً من الترفيه والاستمتاع، وبالذات الاستمتاع بالجمال، واستثارة العواطف وبالذات ما يتعلق بالجنس؛ ولهذا السبب يذهب معظم الناس إلى السينما، أو يقرءون الروايات العاطفية، أو يفضلون نوعاً خاصاً من الأغاني، أو يفتحون - ويغلقون جهاز التليفزيون.

وقد أشار القرآن الكريم في مواضع عديدة وبصيغ مؤكدة إلى أن الحياة الدنيا ﴿لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ﴿وَعَلَّمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ﴾

وأشار إلى "حرث الدنيا" وسحر هاروت وماروت وما فيه من فتنة، ووضع هؤلاء جميعاً في مواجهة رسالة الأنبياء، وهداية الأديان، وقرر بصريح اللفظ ﴿كُلًّا نُمِدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾ ٢٠ الإسراء. وترك الجميع إلى الله تعالى يوم القيامة، الأمر الذي يفترض فيه أن كل هذه الصور من اللهو حتى وإن جافت بعضها المثل والقيم الإسلامية، ستوجد دائماً وأبداً في المجتمع الإسلامي لأن عطاء الله ليس محظوراً، والحكم فيها إلى الله يوم القيامة.

والإسلام في هذا يجرى على سننه في تقدير الطبيعة البشرية، والاعتراف بما للغريزة والعاطفة من قوة وأثر. وأن الإنسان ليس كائنًا مجرداً أجوف، يمكن أن يملأ كما لو كان جوالاً، أو يحمل حملاً دون مقاومة.. إنه كائن حي تضطرم فيه العواطف والشهوات والميول.

كما أن الإنسان يتفاوت ما بين رجل وامرأة، ولكل واحد طبيعة عاطفية لها اتجاهاتها، وما بين مراهق يستقبل الحياة، وهرم يودعها. ففي المراهقة ينمو الإحساس بالجمال في الطبيعة والفنون، ثم يتطور إلى الجمال الأنثوي أو الرجولي، ويأخذ طابع الحب والجنس ويصل من القوة إلى درجة لا يمكن أن تدفع ويصبح قصارى ما يمكن أن نصل إليه هو تنظيمها وتهذيبها، ولهذا جرى القول.

وهل عجب في أن تحن نجبية

إلى إلفها، أو أن يحن نجيب؟

وقيل: عجب الله لشاب لاصبوة له.

وتؤكد الخبرة التاريخية أن العصور الإسلامية لم تخل من صور اللهو، بل وجد في بيت الرسول مَنْ تتغنى. ورد الرسول ﷺ عمر بن الخطاب رداً جميلاً لما استتكر ذلك. وفي مقابل هذا فإن ما يحفل به المجتمع الأوربي المعاصر من شراب ولهو ورقص واستثارة للشهوات لم يكن موجوداً منذ مائتي سنة، ولا هو يمثل جزءاً لا يتجزأ من خصائص هذا المجتمع. وقد خضعت بريطانيا والولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي لفترات من التزم الأخلاقي لم تكن تسمح ببعض ما نشاهده اليوم من تحلل - فحرمت الخمر في الولايات المتحدة. وفرضت الملكة فيكتوريا على المجتمع البريطاني مسحة من التزم لا يقل عما يطالب به المتشددون من الشيوخ. وكان مسلكها من التدخين لا يقل عن مسلك الشيخ محمد بن عبد الوهاب إمام الوهابية وظل التدخين طوال عهدها يعد فحاً وقذراً يتطلب لبس سترة خاصة، وكانت تلك الفترة هي فترة ازدهار بريطانيا ووصولها للقمة. وعندما قامت الثورة البلشفية في روسيا استبعدت - بإجراءات ثورية - كل هذه الصور من التحلل والجنس أو إدمان الخمر. ومع أن نزعة التحلل من عقدة الزواج والدعوة إلى الحب الحلا

سارت جنباً إلى جنب الدعوة الاشتراكية. وأن اللقاء الجنسي اعتبر في الأيام الأولى للثورة البلشفية مثل "جرعة ماء" إلا أن الاتحاد السوفيتي قضى قضاءً مبرماً على البغاء، وعلى الكباريات والملاهي، واستبعد كل صور التبرج، والتواليت، بما في ذلك الكعب العالي، واختفت كل معالم الأنوثة من المرأة السوفيتية، وفيما بعد المرأة الصينية، وأصبح العمل الشاق في الحقول والمصانع والخدمات العامة حظها من المساواة.. وحرمت الروايات السينمائية الأمريكية وظللت هذه الحالة حتى ثلاثين عاماً خلت بالنسبة للاتحاد السوفيتي، بينما ظلت حتى الآن تقريباً بالنسبة للصين. وقد كان من بين التهم التي أُلصقت بزوجة ليوتشاوسي، أنها شوهدت أيام الثورة الثقافية وهي تضع قدميها في حذاء بكعب عالٍ! ولهذه التهمة وتهم أخرى أقصيت عن الحياة العامة قرابة عشر سنوات.

وهذه الوقائع تثبت أن فكرة الاستمتاع الطليق تعرضت في المجتمعات الأوروبية لعدد من الضوابط، وأن من الممكن للمجتمع الإسلامي أن يتجهم للتدخين، وأن يلغي الكباريات والمراقص، وأن يحذف من الأفلام كل لقطات التقبيل إلخ دون أن يشذ عما حدث في المجتمعات الأوروبية نفسها حيناً ما. مع هذا فإن المعالجة الموضوعية والعميقة للأمر تتطلب أن نضع في تقديرنا.

أ - أنه لا بد لكي ينجح سد الباب أمام الاستمتاع من وجود درجة عالية من كبح جماع العواطف، الأمر الذي لا يستطيع المجتمع الليبرالي التصدي له دائماً، وقد يصور ذلك النقلة البعيدة ما بين ضبط الملكة فيكتوريا للمجتمع البريطاني إلى شيوع الميني جيب في هذا المجتمع نفسه كما يصوره فشل تجربة تحريم الخمر في الولايات المتحدة، وأنها كانت الفرصة الذهبية للتهريب والعصابات. وإذا كانت المجتمعات الاشتراكية قد صمدت حيناً فذلك لأنها عادة من الدول الفقيرة التي لا تطيق الاستمتاع، وأمامها معركة مريرة للبناء واستكمال الأساسيات. فعزوفها يعود إلى أسباب عملية أكثر مما يعود إلى اصول مبدئية.

أماً في المجتمعات العربية والإسلامية. فإن الأمر يتذبذب ما بين حرمان تقليدي يجاوز الحدود ويكبت المشاعر إلى محاولات تعمد اليها السلطات في بعض هذه المجتمعات، كما هو الحال في مصر مثلاً، لإشغال الشباب وتمييع عناصر المقاومة، وتؤدي إلى شيوع صور من الاستمتاع الرخيص. إن الرقص الشرقي مثلاً لم يكن ليُشاهد إلا في حفلات الزواج التي لا يحضرها سوى المدعوون، ثم جاءت السينما فجعلته متاحاً "بالألوان الطبيعية" والأحجام الكبيرة لكل من يدفع بضعة قروش، ثم جاء التلفزيون فأدخله مجاناً في البيت المصري وأصبح من الممكن لكل فرد من البرجوازية الصغيرة أن يستمتع برؤية حريم كحريم السلطان! وأصبح الإقلاع عن هذا التخدير والاستسلام لما تهوى الأنفس ودغدغة الغرائز أمراً يتطلب إيماناً وإرادة وقوة نفسية تجعل الفرد لا يحس بغصة لأنه حرم حقاً أو خسر كسباً.

ب - أن الإسلام نفسه لم يحرم الاستمتاع والطيبات من الرزق بل إنه يضيف أيضاً "الزينة" بحيث يضيف البعد الفني على الاستمتاع ولم يعتبر الزواج، وما فيه من صلة جنسية - شراً لا بد منه، كما ذهبت إلى ذلك بعض المذاهب المسيحية - ولكن "سنة" نبوية يثاب عليها ومن النادر أن نجد ديناً كالإسلام يصرح بأن الزوج ينال ثواباً على علاقته الجنسية مع زوجته، وقد أدهش هذا حتى المسلمين الأول وسألوا النبي

"أياتي أحدنا شهوته ثم يكون له أجر؟! فرد: "أرأيتم لو وضعها في حرام ألا يكون عليه وزر قالوا بلى قال فلم تحتسبون بالحرام ولا تحتسبون بالحلال؟! وهذا هو منطق الإسلام في استبعاد التابو والخطيئة التي تحيط بالعلاقة الجنسية وتلوثها.

وبجانب هذا فإن الإسلام يتقبل تفاعلات المقاصة والبدائل والمكفرات إلخ.. ويفهم الطبيعة الإنسانية وما فيها من ضعف، وقد أقر ولو في حدود ضيقة - نظام ملك اليمين وكانت الجوارى يقمن بدور كبير في الاستمتاع الجنسي والأداء الفني دون ضير أو لوم..

ومن هذا كله يتبين أن الاستمتاع ليس موضوع تحريم في الإسلام. وإنما هو موضوع ضبط وتنظيم.

ج - أن كل صور التحريم التي تقوم الدولة بتطبيقها لها مآخذها وانعكاساتها؛ فتحريم الخمر في الولايات المتحدة أدى إلى شيوع السوق السوداء، وبروز العصابات والتهريب إلخ، مما جعل السلطات تستبعد التحريم - وتعيد الإباحة، ولم يستطع الاتحاد السوفيتي أن يفرض أحكامه إلا بفضل ستار حديدي بالنسبة للخارج وجيش مدني بالنسبة للداخل. ومن المشكوك فيه أنه كان ينجح في هذه الناحية لولا أنه يقبض بيد من حديد على كل المجالات، وأن الدولة شمولية طاغية، وما إن تراخت القبضة الحديديه حتى بدأ التحلل.

والخطأ الأكبر الذي قع فيه أنصار "دولة الفضيلة" أنهم في حماسهم للفضيلة يريدون قسر الناس عليها.. في حين أن الفضيلة لا تكون فضيلة حقاً إلا عندما تصدر عن الإيمان القلبي والافتناع الخاص من الفرد، وعندما تتجاوز قوانينها مع إيمان الفرد أو على الأقل تقدير - مع إيمانه بسلامتها.. رغم أنه قد لا يكون منفذاً لها بالكامل.. أمّا عندما تصدر القوانين في مناخ من عدم الإيمان فإنها تكون عقيمة وربما يفوق ضررها كل ما يمكن أن تصل إليه؛ لأن تطبيق قانون أخلاقي لا يتجاوز معه الناس يتطلب حرساً وتجسساً ورقابة وتدخلًا في حياتهم الخاصة.. ويؤء هذا كله بالفشل لأن المجتمع الانساني له "ميكانزم" الجسم الحي - أي له مقاومته - وانعكاساته، وهو يلفظ الجسم الغريب عليه ويتخلص منه - كما أن له مستوياته المتفاوتة وتعقيده وتشابكه، ولا يمكن أبداً لسكين الإصلاح أن تسير فيه بنعومة ويسر كما تسير في قالب زبدة..

وقف الإسلام تجاه هذه المشكلة موقفاً مثالياً؛ لأنه يتضمن خطين أساسين: الخط الأول تحريم صور من الانحراف في الاستمتاع كالخمر والبغاء إلخ.. ويفترض أن يطبق هذا التحريم عن طريق السلطة وأن يتضمن القانون عقوبات على ممارستها.. والخط الثاني التوجيه الذي لا يعتمد على تحريم صريح ولا يصطحب بعقوبات ولكنه يعتمد على وازع الإيمان والضمير. ومن الواضح أن موقف الإسلام هنا يفضل المواقف التي تقفها النظم السياسية الأخرى التي لا يكون لها محل في قلب الفرد ولا تمس ضميره ومن الخطأ البالغ تركيز الأهمية في الخط الأول والنقليل من أهمية الخط الثاني.

تطبيقاً للموقف الإسلامي - فإن ما صرح القرآن والحديث بتحريمه كالخمر، والبغاء.. يحرم فلا توجد أماكن عامة له أو مصانع أو غير ذلك. أمّا ما وراء ذلك مما يمارس داخل الجدران المغلقة فإنه في حماية الستار؛ وحكمة هذا أن لا يكون التحريم سيفاً مصلتاً على حرمة البيت وحرية الفرد داخله، أو إيجاد مورد لفئة ترتزق بالتجسس وابتغاء الفتنة.

أما ما لم يحرم صراحة كمختلف صور اللهو، ودور السينما والتمثيل - فإنها تعالج أساساً بإيجاد المناخ الذي لا يسمح بانحراف هذه المناشط، وما لم يوجد هذا المناخ فستعسر المعالجة القسرية، ولن تكون ناجحة كما تعالج بتعزيز الإيمان وتعميقه في النفوس بحيث يكون الانصراف عنها أو الزهد فيها تلقائياً أو يكون الإقبال عليها محدوداً يثير في أعقابه وخز الضمير ويستحث صاحبه على التكفير.

ويستتبع هذا أن لا تسهم الدولة في النشاط الفني - لأنها إذا أسهمت تعرضت للخسارة أو اضطرت للمسايرة- وهذان أمران أحلاهما مر ولا يحق للدولة أن تتورط فيهما، ويمكن للرقابة - التي لا مناص من وجودها - أن تقص بالإضافة إلى اللقطات الجنسية كل مناظر القسوة والعنف والجريمة وكل مشاهد التفاهة وهذه كلها فيما نرى أشد خطراً من مناظر الجنس التي يتركز الانتباه حولها.

على أن لا يكون هناك تعسف.. لأن من المسلم به أن الناس لا تذهب إلى السينما لتسمع وعظاً - وإنما لترى معالجة فنية لمشكلات الحياة أو لتمتع أنظارها بمشاهد الجمال، أو لتنتقف عاطفياً. ولا غبار على هذا كله. بل إنه مطلوب ولأن يؤدي بطريقة سليمة خير من أن لا يؤدي مطلقاً، وبالطبع خير من أن يؤدي بطريقة مشوهة.. وفي الوقت الذي تكون فيه مناظر الخلاعة في الأفلام مستهجنة، فلن يمكن إلزام الممثلة بزى لا يكشف إلا الوجه والكفين وقد اعتبر بعض الفقهاء أن عورة الأمة - أي الجارية - هي كالرجل - من السرة إلى الركبة. ونحن لا نسلم بهذا القول وإنما نسوقه إلى الفقهاء، ليروا نموذجاً من تفكير بعض أسلافهم. ونحن لا نرى ضرورة لوضع معيار إسلامي يحكم الفنون كلها، لأن الفنون من حرث الدنيا.. ﴿وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ وقد أباح الإسلام صنوفاً من اللهو، وبعض ما لم يبحه منها يدخل في "اللمم" الذي تسامح فيه القرآن.

كذلك فإننا نرى أن الأزمة الحقيقية في الفنون هي أزمة النص الجيد الذي يمثل فكراً أصيلاً، وافتقاد مثل هذا النص جعل المنتجين يلجئون إلى صور التهريج ومخاطبة الشهوات، ولو وجد النص الجيد الذي يعالج مشاكل الحياة الإنسانية والقلب البشري والأوضاع الاجتماعية، لما كان هناك ضرورة للواذ بالإثارات الجنسية.. ولأمكن أن يمتلك الممثلون والممثلات انتباه المتفرجين حتى لو كانت الممثلات يرتدين أكثر الأزياء تزمناً، وهذه المعالجة الفنية الصادقة التي لا تتحط إلى درك الإثارة أو تجعل نفسها بوقاً للدعاية هي التي يمكن أن تعد إثراء للحياة. ولا يكون هناك غبار من الزاوية الإسلامية عليها؛ لأنها وقد تصدت لقضايا الفكر فمن حقها أن تتمتع بالحرية.. ولكن افتراض وجود هذا المستوى هو افتراض الاستثناء والقلة - وليس القاعدة والكثرة؛ ومن ثم فإن أحكامنا نظرت إلى هذه الفنون باعتبارها مجالات للهو وعالجتها تحت باب الاستمتاع.

ومن الخطأ الجسيم أن تسلك السلطات أسلوباً متمزناً لأسلمة الفنون - فمثل هذه المحاولة محكوم عليها بالفشل وأي محاولة ناجحة لذلك يجب أن تأتي من الفنان المسلم المؤمن الذي يفهم الإسلام حق الفهم ويحيط بطبيعته وروحه، ويستلهم ذلك كله وهو يختار موضوعه - ويحدد صياغته وأداءه..

أما الإذاعة والتليفزيون فإن الدولة تسلمهما إلى مجلس قومي تمثل فيه هيئات المجتمع، ويكون هو المسئول عن كل شيء فيها.. ويبدو أن هذا هو الملاذ الوحيد فأن نجعلهما تابعين تبعية مباشرة للدولة يحمل

الدولة - التي ترفع لواء الإسلام - بتبعات لا تقدر عليها - كما قد يجعلهما بوقاً وأداة للدعاية السياسية الحكومة. وفي الوقت نفسه فلا يمكن أن يتركا للأفراد والشركات التجارية. فإذا أساء المجلس التصرف فيمكن للدولة الإصلاح بمختلف الوسائل..

هناك فنون أخرى كالتصوير أو الموسيقى أو النحت - وهذه تترك للأفراد أو الهيئات التي تتطوع للعناية بها. وقد يتبدى أثر كراهية الإسلام لنحت التماثيل وتصوير الأشخاص في تحريم إقامة تماثيل للحاكمين والبارزين، والاكتفاء بوضع لوحات أو نصب أو مسلات تسجل عليها مآثر هؤلاء الأفراد، وتحسن أن يصرف النظر عن عادة وضع صورة رئيس الدولة في مكان الصدارة في الأماكن الرسمية والاكتفاء بالعلم أو الشعار الذي يمثل الدولة. وفكرة الإسلام في العزوف عن نحت تماثيل للأفراد أو وضع صورهم يعود إلى تحريم الوثنية بكل معانيها. ووضع تماثيل بأضعاف الحجم الطبيعي، في بعض الميادين أو وضعها في أحجام صغيرة في المكاتب يتضمن إثارة من الوثنية - حتى وإن لم تكن الوثنية بمعنى عبادة هذه التماثيل أو أصحابها..

وقد يثار هنا أن الموقف الذي وقفته الدولة تجاه الفنون وصور اللهو والاستمتاع يغلب عليه الطابع السلبي - وهذا هو الموقف الأسلم - حتى وإن لم يكن المنشود تمامًا؛ لأن أي محاولة للتحريم والتدخل ستجلب انتكاسات وردودًا تفوق ما أريد تجنبها.

ولقد اعتبرت الدعوات الإسلامية المعاصرة الفنون والآداب وصور اللهو والاستمتاع "رجسًا من عمل الشيطان" ورفضت الاعتراف بها أو تقبلها، فعزلت نفسها عن المجتمع الحديث الذي يعد هذا النوع من النشاط جزءًا لا يتجزأ منه، وأصبحت بمنأى عن الأضواء، أو الوجود النشط على الساحة الذي تملكه وسائل الإعلام. ومن الطبيعي أن تبادلها الأسرة الفنية عزوفًا بعزوف؛ مما أوجد أزمة فهم وثقة بين الجانبين تعمل على تمزيق المجتمع، وفيما ذكرناه ما يوجد صعيدًا مشتركًا يمكن أن يتلاقى عليه الجميع. ولا بد أن تظهر الفنون والآداب نفسها من صور الإسفاف والسقوط، كما أن من الضروري أن تفهم الدعوات الإسلامية أن لا مناص من اللهو والاستمتاع بمختلف الصور. وقد كان موجودًا في كل العصور الإسلامية، ولكنه لم يكن معلنًا أو مسجلًا لعدم وجود أجهزة الإعلام من تليفزيون وإذاعة وسينما موجودة اليوم وعلينا أن نتعامل معها.

والقضية بعد ليست بالخطورة التي تتصورها بعض الدعوات الإسلامية؛ فإن المجتمع الإسلامي إنما أوتي من ظلم الحكام واستغلال الأغنياء.. وجهل عامة الشعب، والتخلف في الصناعة والمهارات، وليس لأنه سمح بقدر من الانفراج العاطفي أو الاستمتاع الفني أو تذوق الجمال... فإذا كان ثمة خطأ أو استسلام فإنه يمكن أن يستدرك طبقًا لتفاعلات السلوك الإسلامي وأسلوب المقاصة. وهو بعد لا يتضمن شرًا. وقد كان الإسلام قاسيًا وحازمًا تجاه الشر، ولكنه كان رقيقًا ومتسامحًا تجاه الضعف، بل إنه اعترف به وتقبله عندما تقبل في القرآن "اللمم" وعندما سمح في الحديث "ساعة وساعة...." والتشديد بصفة عامة ليس من خصائص الإسلام، والسماحة واليسر هما خصائصه.

المرأة

تكتسب قضية المرأة أهميتها الخاصة من العوامل الآتية:

أ - إن المرأة هي - تعدادًا - نصف المجتمع ، وربما أكثر في معظم الدول.
ب - إن المرأة هي التي تربي الجيل وتطبعه بطابعها، فالرجل ابن المرأة، وهو يدين لها بما تغرسه فيه خلال الطفولة من عادات وخصائص - وبقدر ما تكون واعية ورشيده، بقدر ما تكون قديرة على النهضة بهذه المسؤولية الثقيلة.

ج - إن المرأة هي رمز الجنس. ومع أن قضية الجنس هي بطبيعتها مزدوجة، إلا أن المرأة - لعدد كبير من الملابسات - أصبحت رمز الجنس. وهو موضوع يشغل الاهتمام ويثير الأقاويل، وقد ظهر ذلك من حديث الإفك أيام الرسول ﷺ حتى العصر الحديث، ثم جاءت الفترة المعاصرة فدفعت به إلى الصدارة وجعلته أحد التحديات التي تجابه المجتمع الإسلامي.

والمبدأ الأساسي في الإسلام أن الناس جميعًا سواسية كأسنان المشط، لا فضل لعربي على عجمي، ولا لأبيض على أسود ولا لذكر على أنثى. فالجنس أو اللون أو النسب أو الجاه ليس من شأنها أن تعطي أصحابها أفضلية على غيرهم وإنما تأتي الأفضلية من العمل. وهو معيار التفاضل.

وتظهر المساواة ما بين الرجال والنساء من توجيه القرآن خطابه إلى "المؤمنين والمؤمنات" دون أي تفرقة وهي لفظة سبق بها القرآن خطباء هذا الزمان بأكثر من ألف عام "حتى وإن قدم المؤمن على المؤمنات" ولا تظهر الآيات أية إثارة من تفرقة وتحدثت عن المؤمنين والمؤمنات، كأن المساواة بينهم قضية معروفة سلفاً ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ* وَعَدَّ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ وَرِضْوَانٍ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ ٧١ - ٧٢ التوبة.

ففي هذه الآيات إيجاب مشترك على المؤمنين والمؤمنات في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإقامة الصلاة وإطاعة الرسول، كما أن لهم مثوبة مشتركة في الجنة ورضوان الله. ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا* وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾

٣٥ - ٣٦ الأحزاب.

﴿ لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفَّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿ ٥ - ٦ الفتح

في هذه الآيات مساواة تامة بين المؤمنين والمؤمنات، والمنافقين والمنافقات إلخ.. في مسائل العقيدة والإيمان ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾ ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ﴿ سَيَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ ففي هذه الآيات كلها نجد الحديث عن الرجال والنساء والإشارة إليهم بالتساوي - وأنهم "بعضهم من بعض" "ولتعارفوا" فليس هناك أي تفرقة أو حتى حساسية.

والمساواة العامة بين الناس لا تنفي وجود تفاضل يقوم على العمل أو المسؤولية أو العلم، وقد عرض القرآن له في كثير من آياته وأدخل فيه الرسل والمؤمنين ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى ﴾ ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ ﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيُبْلُوَكُمْ فِيمَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوفيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ .

وبالنسبة للنساء على وجه التخصيص فقد جاءت الإشارة إلى ذلك في آيات من سورتي البقرة والنساء، ومما يلحظ أن صياغة هذه الآيات رقيقة قدر ما هي موحية.

ففي سورة البقرة جاء ﴿ ... وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ وفي سورة النساء جاءت الآيات ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾

ومراجعة هذه الآيات توضح.

أ - أن صدر الآيات تضمن إشارة إلى المساواة بين الرجال والنساء ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ ﴿ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ﴾ فضلاً عن النهي عن تمنى ﴿ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ فلا يتمنى الرجال مثلاً الجمال أو الرقة.. ولا تتمنى النساء القوة والبأس.. لأن لكل واحد حظه من الأفضلية..

ب- بعد هذا النص على المساواة في صدر الآيات، تأتي الإشارة إلى أفضلية الرجال في عجز الآيات. وتصور الآية الأولى ذلك بتعبير **﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾** وقد أوضحنا أن القرآن يستخدم تعبير الأفضلية درجة بالنسبة للرسول والمؤمنين مما لا يوحي أفضلية نوعية. واستخدمت آية النساء **﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾**. والتعبير لكلمة "قوام" المشتقة من القيام لا يعطي معنى رآسة أو أفضلية مطلقة أو مجردة من الالتزام والمسئولية، ولكنه يربط بينها وبين مسؤوليات والتزامات فسرتها بقية الآية بأنها الإنفاق والحماية المتأتية من القوة..

وقد يذكر في هذا الصدد أن القرآن لم يشر إلى تلك القصة المشهورة التي جاءت في العهد القديم عن أن حواء هي التي أغوت آدم وجعلته يقع في المعصية وكانت تلك "الواقعة" في أصل التحيز ضد المرأة في الفكر اليهودي والمسيحي وجعلته يربط بينها وبين الشيطان.. والإغواء والمعصية و"الحية" ورفض القرآن تلك النقطة وبرأ المرأة منها وجعل مسئولية الخطأ قسمة بين آدم وحواء دون تمييز، بل أكثر من هذا أن القرآن ضرب المثل للإيمان والشرك بأربع نساء؛ مما يوضح بروز المرأة في عالم العقيدة بصورة تبرر أن يكن مثالا عليها **﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ﴾** وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ* وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقْتَ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا إِتْقَانُ الْإِسْلَامِ وَذُنُوبَهَا كَتُمُودُ السَّيْفِ فَاصْبِرْ إِنَّ عَذَابَ النَّارِ شَدِيدٌ لَلْظَالِمِينَ

وكالعادة. فإن افعال النبي ﷺ تضع النقط على حروف القرآن إجماله. وكان النبي مثالا للفراس و"الجنلتمان" إزاء المرأة، وسبق، بل وفاق، كل ما جاءت به صور الاتيكييت الأوربي بالنسبة للمرأة، فكان صلوات الله وسلامه عليه يثني ركبته لتصعد عليها نساؤه، عندما يركبن إيلهن، وكان يتسابق مع عائشة، ويعلم حبه لها ويقف أمامها ليتهاج لها أن تشهد لعب الحبشة حتى تمل هي، الأمر الذي جعلها بعد أن روت لذلك توجه المسلمين.. فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو" وكان النبي ﷺ يقوم لابنته "فاطمة" عندما تزوره ويجلسها جنبه، وفي بعض الروايات يقبل يدها.. وقبل أن يفرش "السي" رداءه للملكة اليزابيت بألف عام، بسط محمد رداءه لمرضعته لتجلس عليه. وكان يقول "لايكرمهن إلا كريم ولا يبغضهن إلا لئيم"، وعندما تدخل لدى جارية هي "بريرة" كانت قد طلقت من زوجها لتعود إليه بعد أن أضرَّ به حبه لها، ورفضت لم يغضب، وعلى نقيض ذلك فسح عقدة زواج فتاة زوجها أبوها رغما عنها..

وأي مفكر نزية يقرأ آيات القرآن ويراجع سيرة الرسول ومواقفه إزاء المرأة لا بد أن يحكم أن الإسلام قد ذهب إلى آخر مدى يمكن للمساواة ما بين النساء والرجال أن تذهب إليه، ولم تقفه إلا الضرورة التنظيمية التي تقتضي نوعاً من القوامة وتحمل المسئولية. وأنه فعل ذلك منذ أربعة عشر قرناً، في حين ظلت الزوجات تباع في أوروبا حتى القرن الخامس عشر!

قد كان في النفس شيء مما جاء عن "الضرب" في الآية ﴿فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ حتى قرأت تفسيراً قديماً أغلب الظن أن معظم المعاصرين لم يحوا به قدمه شيخ يعد من الثقات في الفكر الإسلامي هو الشيخ محمد أبو زهرة الذي نشر مقالاً بعنوان "التشريع الإسلامي في خواصه ومراحلها" في غرة شوال ١٣٧٥ (أيار - مايو - سنة ١٩٥٦) من مجلة «المسلمون» ص ٤١ - ٤٢ تطرق فيه إلى "عدالة المجتمع الصغير" وهو الأسرة، وجاء به.

.. هناك عدالة أخرى هي شعبة من العدالة الاجتماعية، العدالة في المجتمع الصغير وهو الأسرة.

كان محمد أول مَنْ دعا إليها فما عرف للمرأة حقوق قبل أن يجيئ محمد، والعدالة التي دعا إليها هي العدالة النفسية والخلقية التي تجعل الحقوق والواجبات متساويين متماثلين فما على الإنسان من حق يقابله ما عليه من واجب "وهذا المعنى قرره القرآن الكريم بأبلغ عبارة ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أى لهن من الحقوق بمقدار ما عليهن من واجبات ثم قال ﴿وَاللرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ هذه الدرجة التي أعطيت للرجال ليست حقاً لا يقابله واجب. فإذا كان للرجال على زوجته حق الطاعة فلها عليه حق العدل والمعاملة بالحسنى.

... وإن الامام مالك رضي الله عنه يقرر بأن المرأة إذا شكت نشوزاً من زوجها وإعراضاً عنها. لها أن ترفع الأمر إلى القاضي فالقاضي يعظه فإن اتعظ انتهى الأمر. فإن لم يجد الوعظ أمر لها بالنفقة ومنعها من الطاعة، وأجاز لها أن تهجره وألا تذهب إلى بيته. فإن أجدها هذا انتهى الأمر. فإن لم يجده عزره بالضرب، فإن لم يجد هذا كان التفريق ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُعْنِ اللَّهُ كُلاًّ مِّنْ سَعَتِهِ﴾ وهذه الحقوق التي قررهما الإمام مالك هي في نظير الحقوق المذكورة في القرآن للرجل، وهي قوله ﴿فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ بيد أن هناك خلافاً. ذلك أن الضرب الذي أجازة القرآن هو الضرب غير المبرح وعين المشين لا يطمها على وجهها مثلاً أمّا الضرب الذي يضربه القاضي فبالعصا أي الضرب الذي ينزل بالزوج لا مانع من أن يكون مبرحاً. أمّا ضرب الزوج فلا يصح أن يكون مبرحاً ولا أن يكون شائناً.

هناك أيضاً آيات نزلت خاصة بزى المرأة وزينتها وباستثناء الآيات التي نزلت في نساء النبي اللائي بتعبير القرآن ﴿لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ﴾ فإن هذه الآيات تنهى المؤمنات عن أن يبدن زينتهن ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ وتأمرن بأن يبدن عليهن من جلابيبهن، وأن يضربن بخمرهن على جيوبهن، وأن لا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن. ومضمون هذه التوجيهات تغطية فتحة الصدر وأن تكون الملابس طويلة دائية وجاءت بعض هذه.. الآيات في سياق الحديث عن الآداب، أو الحديث عن نساء النبي مما يوحي بأن توجيهها إلى نساء المؤمنين إنما يكون على محمل التنزيه لأن نساء النبي لسن كأحد من النساء، فضلاً عن أن الآية تعترف ضمناً بحق نساء النبي أنفسهن في التزين والتبرج، باستثناء تبرج الجاهلية الأولى..

وصياغة الآيات رقيقة، وتوجيهية، على عكس آيات الإفك والزنا، كما يلحظ أن ليس فيها إشارة تعزل الرجال عن النساء أو تقضي على النساء بأن يكن قواعد البيوت. باستثناء نساء النبي - اللاتي وجهتهن لأن "يقرن في بيوتهن" وهو الأمر الذي يقتضية وضعهن الممتاز والخاص؛ إذ لا يعقل أن تسعى نساء النبي في الأسواق.. وإنما يسعى إليهن في بيوتهن، بل وحتى هؤلاء، لم يكن وضعهن الممتاز ليعزلهن عن مجتمع الرجال. فلم تكذ أم المؤمنين الحكيمة الرصينة "أم سلمة" تسمع - وهي في غرفتها وماشطتها تمشط شعرها - رسول الله وهو يقول على المنبر "أيها الناس.. حتى قالت لماشطتها "لبي شعري" فردت هذه "رحمك الله.. إنما يقول أيها الناس" فقالت أم سلمة "أو لسنا من الناس؟" وكما هو معروف - فإن النساء في عهد النبي ﷺ كن يسهمن في الحياة العامة ويشتركن في الغزوات. مشاركة تطبيب وعلاج ومشاركة قتال ودفاع، وأعطاهن النبي من الغنيمة، وعندما تحدث النبي عن غزاة يركبون البحر سألت أم سليم أن يدعو الله أن تكون فيهم فلم يرفض وإنما دعا الله واستجاب الله الدعاء وانضمت أم سليم إلى الأسطول الإسلامي وخاضت البحار.. حتى لقيت مصرعها عند غزو قبرص - وهي حالة يمكن أن تكون فردية، حتى بالنسبة للأسطول البريطاني العتيد الذي لا يذكر عنه مثل ذلك. وفي أكثر من مناسبة أجارت سيدات شخصيات كانت معادية للإسلام وأقر النبي جوارهن. وهو عمل في صميم المجال السياسي.

وهناك أحاديث تتناول تفاصيل الزي والزينة وصوت المرأة ومصافحتها وخروجها أو الخلو بهاء، ولا ريب في أن مضمون هذه الأحاديث صحيح، ونحن لا نعدم مثيلات لها في كتب علم النفس الفرويدي أو في روائع الأدب العالمي شعراً ونثرًا، تكون محل إعجاب الناس لصدقها ودقتها ولأنها تلمس جانباً عميقاً وخافياً من النفس والمجتمع، ولكن هذه الصحة لا تقتضي تعميم الأحكام، وشأنها شأن الحديث عن حوادث الطرق والسكك الحديد والطيران أو عدوى الميكروبات في الماء والهواء والخضر. فهذه الأحاديث رغم صحتها لا تمنع أحداً من ركوب المواصلات على اختلافها رغم أن حوادث السيارات والطائرات والقطارات والبواخر كثيرة، واحتمال إصابته ليست مستحيلة أو حتى مستبعدة. فهذه الأحاديث صحيحة بهذا المعنى وهي للاحتياط أكثر مما هي للاتباع، وعندما ينعكس الأمر فتصبح للاتباع أكثر من الاحتياط - فإنها تصبح صورة من صور "الوسوسة" وعدم التلاؤم مع طبيعة الأشياء وتحمل النفس عنناً لا طاقة لها به.

وبصفة عامة، فإن هذه القضية - قضية زي المرأة واختلاطها - أخذت من الأهمية أكثر مما تستحقه وأصبحت مجالاً للقول والقال وأداة للاتهام وابتغاء الفتنة ومعولاً للهدم والتشهير بكثير من الرجال والنساء. في حين أنها ليست من صمم العقيدة. وإنما هي من آداب الإسلام وليست النقطة الهامة فيها هي ستر الصدر والشعر.. وتطويل الثياب قدر ما هي البعد عن الخلاعة التي تجني على إنسانية المرأة لأنها تعلي الجانب الجنسي على الأصل الإنساني - وتجعلها أداة للاستمتاع أو الاستغلال أو الإغواء وليست غاية في حد ذاتها وتجني على المجتمع؛ لأنها تكون وسيلة لإضرار الشهوات. والأمر في هذه القضية هو أمر الوازع النفسي أكثر مما هو سلطة الحكومة. والعرف والاجتهاد أكثر مما هو قانون العقوبات. ولئن كان كشف الشعر أو إبداء الزينة إلخ لا يتفق مع التوجهات السلفية، فمن الممكن التسامح فيه على أساس ما قرره الكتاب والسنة

من ترخصات عند الضرورة. وأنه يكون من اللمم الذي استثناه القرآن أو السيئة التي تدرؤها الحسنة. دون أن يمس عدالة المرأة وتصونها، لأن ما يمس هذين هو ما يصل إلى حد الخلاعة والبهرجة، وهو حد يتوصل إليه كل جيل بمقتضى فهمه دون أن يختان قلبه وضميره.

قرأنا الكثير عن مخاطر الاختلاط ومفاسده ونحن نسلم بذلك إذا أريد به الاختلاط دون ضابط. ولكن الاختلاط المهذب بين مجموعات من الرجال والنساء للدراسة أو في المناسبات الاجتماعية يخلص من هذه المآخذ. وبعد فإننا لا نقرأ شيئاً عن مخاطر ومحاذير عدم الاختلاط، وآثاره السيئة التي تجعل الشباب يحترقون ويتمزقون ويتخبطون في غيابات الجهالة والسرية والحرمان والحيرة وما يؤدي إليه هذا من شذوذ وانحراف وقلق واضطراب. كلها مخاطر جسيمة لا يمكن تجاهلها لأنها تنفشي في مجتمعات عدم الاختلاط، ومن السهل أن نقول "التسامي" ولكن من الصعب أن نلزم الجميع به لأن الغريزة أغلب. كما لم يعد ممكناً، أو مطلوباً، أن يتزوج الشاب بمجرد البلوغ لأن الزواج مسئولية ثقيلة. ولا بد للمراهق من إتمام دراسة أو التدريب على مهنة واكتساب دخل منتظم مما يجعل بين البلوغ وبين ذلك عشرة أعوام تقريباً هي زهرة الشباب..

ولا يخالجننا شك في أن مجتمعاً يفصل بين الرجال والنساء تماماً هو مجتمع يخالف الفطرة، ودين الفطرة الإسلام، وأنه ضرب من "الرهبانية" التي استبعدها الإسلام، وأن التمسك بذلك لا يعود على الإسلام قدر ما يعود إلى التقاليد الاجتماعية الموروثة، وأن هذا ليس من الخير في شيء لأنه يوهن المجتمع ويخلخله، ويفرض إذلالاً نفسياً، ويتضمن اتهاماً لضمائر الشباب ذكوراً وإناثاً ويطبق عليهم الجهالة والسرية والسوق السوداء في العواطف، وأن الصورة السليمة هي التسليم بالاختلاط المهذب بين مجموعات الرجال والنساء في العمل أو الدراسة أو المناشط الاجتماعية..

تعدد الزوجات والطلاق وجهات لضرورة واردة في حياة المجتمعات. ولو أريد تحريم التعدد على أساس تفاعل الآية ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ والآية ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ لما كان هناك مخالفة منطقية أو خروج على صريح النص - ولكن هذا لن يكون من المصلحة؛ لأن التعدد له مكان في المجتمع، ولو على أساس الضرورة الطارئة وليس الدأب المألوف، وعندما يغلق باب التعدد، مع وجود الضرورة، فسيوجد بجانب الحليلة خليلة، وتنشأ علاقات جنسية في الخفاء بدلاً من أن تكون في العلن وتصطبب بكل ما تصطبب به العلاقات غير المشروعة من مخاطر ومحاذير..

والطلاق أيضاً ضرورة في بعض الحالات، ومع أنه أبغض الحلال.. إلا أنه في النهاية، وعند الضرورات، حلال ومن الخطأ تحريمه كلية.. لأنه وإن كان سيفاً مصلتاً على عنق المرأة فإنه يكون أداة عتق وتحرير المرأة من زوج غاشم والحكم عليها بأن تعايشه ألصق وأوثق معايشة وإلزامها بأن تكون أسيرة

فرصة واحدة مدى الحياة، حتى وأن أخطأها التوفيق فيها؛ لهذا كان الطلاق من مطالب المرأة الكاثوليكية بوجه أخص، وألف النساء في إيطاليا جمعية للمطالبة بالطلاق جعلت شعارها "الطلاق يساوي كرامة المرأة".

والطلاق الإسلامي بعد غير مفهوم لمعظم الأزواج والزوجات المسلمين المعاصرين ومن باب أولى لغير المسلمين، الذين أخذوا اللفظة بمعناها، وجعلوها موضوعات للنقد والتنديد؛ ويعود ذلك إلى عجز الشيوخ عن ترجمة الاصطلاحات الشرعية إلى لغة سهلة مفهومة. فالطلاق الإسلامي انفصال جسدي لمدة ثلاثة شهور تقريباً (مدة العدة) يمكن للزوج خلالها مراجعة زوجته، ولا يعد الطلاق تاماً إلا بعد هذه المدة، ويمكن لهذا الإجراء أن يتكرر مدة أخرى عندما يعيد المطلق الزواج بمطلقاته، ولا يعد الطلاق باتاً إلا في المرة الثالثة، وفي هذه الحالة أيضاً، يجوز للمطلق أن يتزوج بمطلقاته - ولكن بعد أن تتزوج بآخر وتطلق منه. والحكمة من هذه الإجراءات كلها واضحة وهي تتبع التطور الذي يمكن أن ينتاب عواطف الزوجين وتغري بالعودة. وحق الزوجة في الزواج من آخر يفسح لها المجال، وقد يكون تجربة قاسية - ولكنها فرصة جديدة - فإذا رزقت السعادة كان بها، وإلا فإن هذه التجربة وحدها هي التي يمكن أن تقنعها بفضل زوجها الأول، بحيث إذا عادت إليه رزقا السعادة، وإذا كان قد تزوج غيرها، فلن تدفع أكثر من ثمن خطئها.

ومن ناحية أخرى فقد تبينت المحاكم أن اليمين المعلق لا يعتد به؛ لأنه وسيلة لإجبار الزوجة على شيء ما تحت تهديد الطلاق - وليس هذا من مبررات الطلاق.

وكل ما أحق بتعدد الزوجات والطلاق من إساءات سواء في الفهم أو التطبيق لا يحتسب على الإسلام، وإنما على الذين عجزوا عن فهم الإسلام واستغلوه لمآربهم الخاصة وقد كتب بعض الفقهاء في ذلك أقوالاً تعد عاراً عليهم وتوضح مدى ما يمكن أن يصل إليه سوء الفهم من شطط وسرف.

وإذا كان التعدد والطلاق حقاً - فإنهما ككل الحقوق محكومين بحسن استخدام هذا الحق. وحسن استخدام الحق والحيلولة دون إساءته قاعدة أصولية مغروسة في طبيعة الإسلام فضلاً عن نصوص عديدة توجبها. ومن حسن استخدام هذا الحق تطبيق التحكيم الذي نص عليه القرآن قبل الحكم بالطلاق، وأن يتم هذا بحضور

أو أي شخصية أخرى محايدة ليتمكن إثبات وقوع هذه التحكيم ولضمان حسن إدارته وكذلك الأخذ بالشهود. وقد أوجب الإسلام الشهادة في العقود، والطلاق لا يقل في خطورته عن أي عقد، ومن وسائل الحيلولة دون إساءة استخدام هذا الحق تعويض المرأة عن الضرر الذي يقع عليها نتيجة تعدد أو طلاق لا ضرورة له أو دون مبرر وجيه، وأن يتلاءم هذا التعويض مع الضرر.

ومثل هذه الضمانات لا تعد افتياتاً على الشريعة، وإنما هي تنظيم للحقوق - بل هي تنفيذ لمقاصد الشريعة وروحها وهي بعد لا تقرب شيئاً من أصول العقيدة التي لا يجوز المساس بها ولا يمكن أن تكون ثورة الناشرين عليها غضباً للشريعة وتمسكاً بها، إن الشريعة مظلومة معهم، ومجني عليها منهم، فلينتقوا الله فيها وليحذروا أن يكون غضبهم لحقوقهم المظنونة أكبر من غضبهم لجادة العدالة وروح الإسلام.

ولا يجوز أن يتم الزواج إلا برضا الزوجة ورغبتها وعليها أن تباشر ذلك بنفسها. إن فكرة الوكالة عن الزوجة، وإن إذنها صماتها أريد به مجتمع يغلب الحياء فيه العذارى على أمرهن وهو أمر لم يعد له محل الآن، والأجدر تطبيق المبدأ الإسلامي "لإحياء في الحق" وأي حق أعظم وأخطر من الارتباط الزوجي، ويجب أن يتم الزواج على أساس التجاوب النفسي، والتقارب الذهني والرغبة المؤكدة من الطرفين، فهما أكثر من الأب والأم - صاحب المصلحة الأولى في نجاح الزواج. وهذا هو حكم الإسلام، وتمسك الفقهاء والرسميين بغير ذلك في الزواج أو في الطلاق هو إيثار المقلدين لمذاهبهم على صريح القرآن والسنة وما يقتضيه روح الإسلام وحكمة التشريع.

إن بيوت المسلمين قد تكون أتعس البيوت، وأبعدها عما أراده الإسلام للزواج أن يكون سكتاً وأمناً وحباً وفهماً، ولو نطقت الجدران لروت المآسي من الشقاق والتناكر والخلاف والتعاسة. وهو الجزاء الوفاق لجهل المسلمين بروح دينهم ورفضهم توجيهاته.. وتشبههم بتقاليد الآباء ﴿قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ والحق أن مقارنة نصوص القرآن بالممارسات التي مارسها المسلمون، حتى في الأيام الأولى للإسلام توضح

أن كثيراً من المسلمين لم يستطيعوا أن يتقبلوا "تقدمية" الإسلام في مجال المرأة، فمع أن الأحاديث صريحة في عدم منع النساء من الذهاب الى المساجد، إذا أردن ذلك، فقد وجد في بيت أحد الصحابة، ومن بين أبنائه مَنْ يقول عقب سماعه الحديث القاضي بذلك "بلى والله لنمنعن!!".

وهذه الواقعة، وما يثيره الفقهاء من الحجاج حول هذه النقطة دليل على أن الأمر في المرأة هو أمر نزعة الرجال أكثر ما هو توجيه الإسلام؛ ولعل هذا المعنى كان في نفس الرسول عندما كانت آخر وصاته.. "النساء.. وما ملكت أيمانكم" وهي توصية أهملها المسلمون.. وتبنتها، ورفعتها عاليا دعوات ليست لها نقاء وإخلاص الإسلام.

وبعد هذا كله يمكن تلخيص الموقف في الآتي:

أ- الإسلام يسوي بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات ولا يجعل للرجل حقاً خاصاً إلا بحكم قوامه - أي إنفاقه وحمايته وتحمله المسؤولية. وهذا الحق الخاص هو ما يعطي مثل هذا الرجل "درجة" من الأفضلية.

ب- الإسلام ينشد المجتمع الأمثل، وينهى عن التبذل الفاضح والخلاعة وإشاعة الفحشاء وإثارة الشهوات، ووسيلته لذلك هي بناء الضمير، ووضع الغرائز موضعها السليم الذي يبعد عنها الحرمان، وتركيز الحديث على الزي والتبرج والاختلاط هو عناية بشكليات القضية، وليس بجوهرها. وكل تجاوز للحد ينقلب الى الضد بما في ذلك التحجب والتعري.

ج- التعليم فرض على المرأة، كما هو فرض على الرجل، ولعله أهم لها، على عكس ما يتصور البعض؛ لأنه حماية لها وعصمة من الانزلاق ووسيلة لتنمية شخصيتها وتهذيب سلوكها.. وصحة حكمها على الأشياء وتقييمها للقرارات.

د- مع أن العمل الأعظم والأسمى للمرأة هو تربية الجيل، وأن هذا العمل صعب وفني - قدر ما هو جليل ونبيل، فإن ممارسة العمل الاقتصادي يسهم بجزء كبير في تحقيق ذلك؛ لأنه يصقل شخصية المرأة ويعمل على تصحيح مفاهيمها وتعريفها للحياة والأوضاع التي تحوطها وتتحكم فيها ويؤدي إلى لمسها الفعلي لهذا كله، ولا ريب أن ذلك يسهم في نجاح الحياة الزوجية، وتربية أبنائها تربية سليمة، فضلاً عن ضرورات الاقتصاد التي قد تضغط عليها، وتأمين مستقبلها، ومنحها حرية في اختيار زوجها، وهذه كلها حسنات لا شائبة فيها..

وبالإضافة فإن الاحتشام الإسلامي يوجب إيجاباً اشتغال النساء بأنماط معينة من العمل لنفي الحرج عن بقية النساء، فيجب أن يوجد عدد كبير من الطبيبات، والمدرسات والممرضات والمشتغلات بالتفصيل والزينة وتصفيف الشعر إلخ.. حتى لا تضطر المرأة المسلمة لأن تكشف عن أخص خصوصيتها لرجال غرباء نزولاً على حكم الضرورة.. ولا ضرورة هناك إلا عزوف الشيوخ عن عمل المرأة ومقاومتهم ذلك ولهذا، فإن الخير أن تشتغل المرأة بنوع من النشاط الاقتصادي قبل أن تتزوج وتتجب، أمّا بعد ذلك فالأمر لها ولزوجها، وتربية الأبناء أعز على الأم وأجدى على الأمة من أي إنتاج اقتصادي آخر.

هـ- كان الإسلام فيما يتعلق بالعلاقات الجنسية أكثر صراحة وتحرراً "وتقدمية" من "مرجريت ميد" أو القاضي "لنديس" أو "ليون بلوم" أو "ماري ستوبس"⁽⁶⁾ أو "روبرت أوين"⁽⁷⁾ فهو يثيب على العلاقة الجنسية الزوجية، ويعطي المرأة الحق في أن تكون لها العصمة، كما يعطيها الحق في طلب الطلاق لأسباب وجيهة، ويلزم الزوج الإنفاق عليها، ويحتفظ لها بأموالها وبحرية التصرف فيها ويبقي على شخصيتها المدنية القانونية المستقلة عن الزوج، وقد أباح في ملابس معينة الزواج الموقوت الذي يطلق عليه "تكاح المتعة" ويمكن إعادة النظر في هذا الأمر مرة أخرى؛ لأن إباحة النبي ﷺ محل اتفاق ولكن تحريمه محل خلاف، ولم يحرم إلا في خلافة عمر. وبالطبع فإن مثل هذا الاجتهاد يوجب ملاحظة منتهى الدقة عند وضع الضمانات اللازمة، ولكنه قد يكون - في الملاذ الأخير - أفضل الحلول بالنسبة لعدد من الحالات والملابس الخاصة.

(6) هؤلاء الأربعة من دعاة نشر الثقافة الجنسية وبعضهم من دعاة «زواج التجربة» كما يسمونه.

(7) كان روبرت أوين من دعاة الزواج المدني وإباحة الطلاق.